أصنع في مالي؟ فنزلت[1]: ﴿إن امرؤ هلك﴾ ارتفع امرؤ بمضمر يفسره الظاهر ومحل ﴿ليس له ولد﴾ الرفع على الصفة لا النصب على الحال، أي: إنّ هلك امرؤ غير ذي ولد، والمراد بالولد الابن، وهو اسم مشترك يجوز إيقاعه على الذكر وعلى الأنثى، لأن الابن يسقط الأخت ولا تسقطها البنت إلا في مذهب ابن عباس. وبالأخت التي هي لأب وأمّ دون التي لأمّ لأنّ الله تعالى فرض لها النصف وجعل أخاها عصبةً، وقال: ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ وأمّا الأخت للأم فلها السدس في آية المواريث مسوى بينها وبين أخيها ﴿وهو يرثها﴾ وأخوها يرثها إن قدر الأمر على العكس من موتها وبقائه بعدها ﴿إن لم يكن لها ولد﴾ أي: ابن لأنّ الابن يسقط الاخ دون البنت.

فإنْ قلتَ: الابن يسقط الأخ وحده فإنّ الأب نظيره في الإسقاط، فلم اقتصر على نفي الولد؟ **قلتُ**: بين حكم انتفاء الولد ووكل حكم انتفاء الوالد إلى بيان السنة وهو قوله عليه السلام: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبة ذكر»[2]. والأب أولى من الأخ، وليسا بأوّل حكمين بين أحدهما بالكتاب والآخر بالسنة، ويجوز أن يدل بحكم انتفاء الولد، على حكم انتفاء الوالد لأنّ الولد أقرب إلى الميت من الوالد، فإذا ورث الأخ عند انتفاء الأقرب فأولى أن يرث عند انتفاء الأبعد، ولأنّ الكلالة تتناول انتفاء الوالد والمولد جميعاً فكان نكر انتفاء أحدهما دالاً على انتفاء الآخر.

فإنْ قلتَ[3]: إلى من يرجع ضمير التثنية والجمع في قوله: ﴿فإن كانتا اثنتين﴾، ﴿وإن كانوا إخوة﴾؟ **قلتُ**: أصله فإن كان كانتا من يرث بالأخوة اثنتين وإن كانتا من يرث بالأخوة ذكوراً وإناثاً، وإنّما قيل: فإن كاننا، وإن كانوا كما قيل: من كانت أمّك، فكما أنث ضمير من لمكان تانيث الخبر، كذلك ثنى وجمع ضمير من يرث في كانتا وكانوا لمكان تثنية الخبر وجمعه. والمراد بالإخوة الإخوة والأخوات تغليباً لحكم الذكورة، ﴿أن تضلوا﴾ مفعول له ومعناه: كراهة أن تضلوا. عن النبي ﷺ: «من قرأ سورة النساء فكأنّما تصدّق على كلّ مؤمن ومؤمنة ورث ميراثاً، وأعطى من الأجر كمن اشترى محرّراً، وبرئ من الشرك، وكان في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم».

سورة المائدة

مدنية إلا آية 3 فنزلت في حجة الوداع وهي مائة وعشرون آية نزلت بعد الفتح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾.

يقال[4]: وفى بالعهد وأوفى به، ومنه: والموفون بعهدهم. والعقد: العهد الموثق، شبه بعقد الخيل، ونحوه قال الخطيئة:

قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم ... شدّوا العناج وشدّوا فوقه الكربا

وهي عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف، وقيل: هي ما يعقدون بينهم من عقود الأمانات ويتحالفون عليه ويتماسحون من المبايعات ونحوها، والظاهر أنّها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه، وأنّه كلام قدم مجملاً ثم عقب بالتفصيل، وهو قوله: ﴿أحلت لكم﴾ وما بعده.

البهيمة: كلّ ذات أربع في البرّ والبحر، وإضافتها إلى الأنعام للبيان، وهي الإضافة التي بمعنى من كخاتم فضة ومعناه البهيمة من الأنعام. ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾ إلا محرّم ما يتلى عليكم من القرآن، من نحو قوله: ﴿حرّمت عليكم الميتة﴾ وإلا ما يتلى عليكم آية تحريمه. والأنعام الأزواج الثمانية، وقيل: بهيمة الأنعام الظباء وبقر الوحش ونحوها، كأنّهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس البهائم في الاجترار وعدم الأنياب، فأضيفت إلى الأنعام لملابسة الشبه. ﴿غير محلي الصيد﴾ نصب على الحال من الضمير في لكم، أي: أحلت لكم هذه الأشياء لا محلين الصيد. وعن الأخفش أن انتصابه عن قوله: ﴿أوفوا

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: وضوء العائد للمريض الحديث (5676)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الكلالة، الحديث (4121)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: في الكلالة. الحديث (2886)، أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الأخوات، الحديث (2097)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفرائض باب: الكلالة، الحديث (2726).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الجد مع الأب... الحديث (6737)، ومسلم في كتاب: الفرائض، باب: الحقوا الفرائض بأهلها الحديث (4117)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: في ميراث العصبة، الحديث (2098)، وأخرجه الحاكم في المستدرك 4/338، وأبو يعلى في المسند 4/2371.

(3) قال أحمد: وقد سبق له هذا التمثيل في مثل هذا الموضع، ولو= = مثل بقول القائل: حصان كانت دابتك، لكان أسلم إذ في لفظ «مَنْ» من الإبهام ما يسوّغ وقوعها على الأصناف المختلفة من منكر، ومؤنث، وتثنية، وجمع، ومثل الآية سواء، قوله تعالى: ﴿يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو﴾ فيمن جعل الجملة مفعولاً ثانياً للحسبان، فإن أصل الكلام هي: العدو إذ الضمير على هذا الإعراب للصيحة، ولكنه نكره، وجمعه لمكان الخبر، والله أعلم.

(4) قال أحمد: ورد في الكتاب العزيز، وفي بالتضعيف في قوله تعالى: ﴿وإبراهيم الذي وفى﴾ وورود أوفى كثير، ومنه: ﴿أوفوا بالعقود﴾، وأمّا وفي ثلاثياً، فلم يرد، إلا في قوله تعالى: ﴿ومن أوفى بعهده من الله﴾؛ لأنه بنى أفعل من التفضيل، وفي إذ لا بيني، إلا من ثلاثي.

بالعقود﴾ وقوله: ﴿وأنتم حرم﴾ حال عن محلي الصيد، كأنّه قيل: أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون لئلا تحرج عليكم. ﴿إنّ الله يحكم ما يريد﴾ من الأحكام ويعلم أنّه حكمة ومصلحة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾

والحرم: جمع حرام وهو المحرم.

الشعائر: جمع شعيرة وهي اسم ما أشعر، أي جعل شعاراً وعلماً للنسك من مواقف الحج ومرامي الجمار والمطاف والمسعى. والأفعال التي هي علامات الحاج، يعرف بها من الإحرام والطواف والسعي والحلق والنحر. والشهر الحرام: شهر الحج.

والهدي: ما أهدي إلى البيت وتقرب به إلى الله من النسائك، وهو جمع هدية، كما يقال: جدي، في جمع جدية السرج.

والقلائد: جمع قلادة وهي ما قلّد به الهدي من نعل أو عروة مزادة أو لحاء شجر أو غيره. وآموا المسجد الحرام: قاصدوه وهم الحجاج والعمار. وإحلال هذه الأشياء أن يتهاون بحرمة الشعائر، وأن يحال بينها وبين المتنسكين بها، وأن يحدثوا في أشهر الحج ما يصدّون به الناس عن الحج، وأن يتعرض للهدي بالغصب أو بالمنع من بلوغ محله. وأما القلائد ففيها وجهان:

أحدهما: أن يراد بها ذوات القلائد من الهدي وهي البدن، وتعطف على الهدي للاختصاص وزيادة التوصية بها لأنّها أشرف الهدى، كقوله: وجبريل وميكال، كأنّه قيل: والقلائد منها خصوصاً.

والثاني: أن ينهى عن التعرض لقلائد الهدي مبالغةً في النهي عن التعرض للهدي، على معنى: ولا تحلوا قلائدها فضلاً أن تحلوها، كما قال: ﴿ولا يبدين زينتهن﴾ فنهى عن إبداء الزينة مبالغةً في النهي عن إبداء مواقعها. ﴿ولا آمين﴾ ولا تحلوا قوماً قاصدين المسجد الحرام ﴿يبتغون فضلاً من ربهم﴾ وهو الثواب ﴿ورضواناً﴾ وأن يرضى عنهم، أي: لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم تعظيماً لهم واستنكاراً أن يتعرض لمثلهم. قيل: هي محكمة. وعن النبي ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلّوا حلالها وحرّموا حرامها»(1). وقال الحسن: ليس فيها منسوخ. وعن أبي ميسرة: فيها ثماني عشرة فريضةً، وليس فيها منسوخ. وقيل: هي منسوخة. وعن ابن عباس: كان المسلمون والمشركون يحجون جميعاً فنهى الله المسلمين أن يمنعوا أحداً عن حج البيت بقوله: ﴿لا تحلوا﴾. ثم نزل بعد ذلك: ﴿إنّما المشركون نجس﴾ ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله﴾. وقال مجاهد والشعبي: نسخ بقوله: ﴿واقتلوهم حيث وجدتموهم﴾(2). وفسّر ابتغاء الفضل بالتجارة. وابتغاء الرضوان، بأنّ المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنّهم على سداد من دينهم وأنّ الحج يقربهم إلى الله فوصفهم الله بظنهم. وقرأ عبد الله: ولا آمّي البيت الحرام على الإضافة. وقرأ حميد بن قيس والأعرج: تبتغون بالتاء على خطاب المؤمنين. ﴿فاصطادوا﴾ إباحةٌ للاصطياد بعد حظره عليهم. كأنّه قيل: وإذا حللتم فلا جناح عليكم أن تصطادوا. وقرئ بكسر الفاء، وقيل: هو بدل من كسر الهمزة عند الابتداء. وقرئ: وإذا أحللتم، يقال: حل المحرم وأحل. جرم يجري مجرى كسب في تعديه إلى مفعول واحد واثنين، تقول جرم ذنباً نحو كسبه، وجرمته ذنباً نحو كسبته إياه. ويقال: أجرمته ذنباً على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: اكسبته ذنباً، وعليه قراءة عبد الله: ولا يجرمنكم بضم الياء، وأوّل المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين، والثاني أن تعتدوا. و ﴿أن صدوكم﴾ بفتح الهمزة متعلق بالشنآن بمعنى العلة والشنآن شدّة البغض. وقرئ بسكون النون، والمعنى: ولا يكسبنكم بغض قوم لأن صدوكم الاعتداء ولا يحملنكم عليه. وقرئ: إن صدوكم على إن الشرطية. وفي قراءة عبد الله: إن يصدوكم، ومعنى صدّهم إياهم عن المسجد الحرام: منع أهل مكة رسول الله ﷺ والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة، ومعنى الاعتداء الانتقام منهم بإلحاق مكروه بهم. ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾ على العفو والإغضاء، ﴿ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ على الانتقام والتشفي، ويجوز أن يراد العموم لكل برّ وتقوى وكل إثم وعدوان فيتناول بعمومه العفو والانتصار.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾

كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات: البهيمة التي تموت حتف أنفها، والفصيد وهو الدم في المباعر يشوونها ويقولون لم يحرم من فزد له. ﴿وما أهل لغير الله به﴾ أي: رفع الصوت به لغير الله، وهو قولهم: باسم اللات والعزى عند ذبحه. ﴿والمنخنقة﴾ التي خنقوها حتى ماتت، أو انخنقت بسبب. ﴿والموقوذة﴾ التي أثخنوها ضرباً بعصا أو حجر حتى ماتت. ﴿والمتردية﴾ التي

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك 2/311.

(2) سورة النساء، الآية: 89.

تردت من جبل أو في بئر فماتت. ﴿والنطيحة﴾ التي نطحتها أخرى فماتت بالنطح ﴿وما أكل السبع﴾ بعضه ﴿إلا ما ذكيتم﴾ إلا ما أدركتم ذكاته وهو يضطرب اضطراب المذبوح وتخشب أوداجه. وقرأ عبد الله: والمنطوحة، وفي رواية عن أبي عمرو: والسبع بسكون الباء. وقرأ ابن عباس: وأكيل السبع. ﴿وما ذبح على النصب﴾ كانت لهم حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويشرّحون اللحم عليها، يعظمونها بذلك ويتقربون به إليها تسمى الأنصاب، والنصب واحد. قال الأعشى:

وذا النصب المنصوب لا تعبدنه ... لعاقبة والله ربّك فاعبدا

وقيل: هو جمع والواحد نصاب. وقرئ: النصب بسكون الصاد. ﴿وأن تستقسموا بالأزلام﴾ وحرّم عليكم الاستقسام بالأزلام، أي: بالقداح. كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة أو نكاحاً أو أمراً من معاظم الأمور ضرب بالقداح، وهي مكتوب على بعضها نهاني ربي، وعلى بعضها أمرني ربي، وبعضها غفل، فإن خرج الآمر مضى لطيته، وإن خرج الناهي أمسك، وإن خرج الغفل أجالها عوداً. فمعنى الاستقسام بالأزلام طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالأزلام، وقيل: هو الميسر، وقسمتهم الجزور على الأنصباء المعلومة. ﴿ذلكم فسق﴾ الإشارة إلى الاستقسام أو إلى تناول ما حرّم عليهم، لأنّ المعنى: حرّم عليكم تناول الميتة وكذا وكذا.

فإنْ قلتَ: لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام لتعرف الحال فسقاً؟ **قلتُ:** لأنّه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب، وقال: ﴿لا يعلم من في السمٰوات والأرض الغيب إلا الله﴾. واعتقاد أنّ إليه طريقاً، وإلى استنباطه وقوله: أمرني ربي ونهاني ربي، افتراء على الله وما يدريه أنّه أمره أو نهاه، والكهنة والمنجمون بهذه المثابة، وإن كان أراد بالرب الصنم، فقد روي: أنّهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم فأمره ظاهر. ﴿اليوم﴾ لم يرد به يوماً بعينه وإنما أراد به الزمان الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية، كقولك: كنت بالأمس شاباً وأنت اليوم أشيب، فلا تريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك ولا باليوم يومك، ونحوه الآن في قوله:

الآن لما ابيضّ مسربتي ... وعضضت من نابي على جذم

وقيل: أريد يوم نزولها، وقد نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع. ﴿يئس الذين كفروا من دينكم﴾ يئسوا منه أن يبطلوه وأن ترجعوا محللين لهذه الخبائث بعد ما حرّمت عليكم، وقيل: يئسوا من دينكم أن يغلبوه لأنّ الله عزّ وجل وفى بوعده من إظهاره على الدين كله. ﴿فلا تخشوهم﴾ بعد إظهار الدين وزوال الخوف من الكفار وانقلابهم مغلوبين مقهورين بعد ما كانوا غالبين، ﴿واخشوني﴾ وأخلصوا لي الخشية ﴿أكملت لكم دينكم﴾ كفيتكم أمر عدوّكم وجعلت اليد العليا لكم، كما تقول الملوك اليوم: كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد إذا كفوا من ينازعهم الملك ووصلوا إلى أغراضهم ومباغيهم، أو أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرائع وقوانين القياس وأصول الاجتهاد. ﴿وأتممت عليكم نعمتي﴾ بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسكهم وأن لم يحجّ معكم مشرك ولم يطف بالبيت عريان، أو أتممت نعمتي عليكم بإكمال أمر الدين والشرائع، كأنّه قال: اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي بذلك لأنّه لا نعمة أتمّ من نعمة الإسلام. ﴿ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ يعني: اخترته لكم من بين الأديان وآذنتكم بأنّه هو الدين المرضي وحده ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ ﴿إنّ هذه أمّتكم أمّة واحدة﴾.

فإنْ قلتَ: بم اتصل قوله: ﴿فمن اضطرّ﴾؟ **قلتَ:** بذكر المحرّمات، وقوله: ﴿ذٰلكم فسق﴾ اعتراض أكد به معنى التحريم، وكذلك ما بعده، لأنّ تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة التامّة والإسلام المنعوت بالرضا دون غيره من الملل، ومعناه: فمن اضطرّ إلى الميتة أو إلى غيرها ﴿في مخمصة﴾ في مجاعة ﴿غير متجانف لإثم﴾ غير منحرف إليه، كقوله: ﴿غير باغ ولا عاد﴾ ﴿فإنّ الله غفور﴾ لا يؤاخذه بذلك.

يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾.

في السؤال معنى القول فلذلك وقع بعده ﴿ماذا أحلّ لهم﴾، كأنّه قيل: يقولون لك: ماذا أحلّ لهم؟ وإنّما لم يقل: ماذا أحلّ لنا حكاية ما قالوه؛ لأن يسألونك بلفظ الغيبة، كما تقول: أقسم زيد ليفعلنّ، ولو قيل: لأفعلنّ وأحلّ لنا لكان صواباً. وماذا مبتدأ وأحلّ لهم خبره، كقولك: أي شيء أحلّ لهم، ومعناه: ماذا أحلّ لهم من المطاعم، كأنّهم حين تلا عليهم ما حرّم عليهم من خبيثات المآكل سألوا عما أحلّ لهم منها، فقيل: ﴿أحلّ لكم الطيبات﴾، أي: ما ليس بخبيث منها، وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنّة أو قياس مجتهد. ﴿وما علمتم من الجوارح﴾[1] عطف على الطيبات، أي: أحلّ لكم الطيبات وصيد ما علمتم فحذف المضاف، أو تجعل ما شرطية وجوابها فكلوا، والجوارح الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والبازي والشاهين. والمكلب مؤدّب الجوارح ومضرّيها بالصيد لصاحبها ورائضها لذلك بما

(1) قال أحمد رحمه الله تعالى: ولقد أحسن في التنبيه على هذا السر الخفيّ، غير أنّ الحال بأصالتها منتقلة غير لازمة، ومقتضى هذا التقرير جعلها من الصفات اللازمة لمعلم الجوارح الثابتة له.

علم من الحيل وطرق التأديب والتثقيف، واشتقاقه من الكلب لأنّ التأديب أكثر ما يكون في الكلاب فاشتقّ من لفظه لكثرته في جنسه، أو لأنّ السبع يسمى كلباً. ومنه قوله عليه السلام: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك، فأكله الأسد»[1]. أو من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة، يقال: هو كلب بكذا إذا كان ضارياً به، وانتصاب ﴿مكلبين﴾ على الحال من ﴿علمتم﴾.

فإنْ قلتَ: ما فائدة هذه الحال، وقد استغني عنها بـ ﴿علمتم﴾؟ **قلتُ:** فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح نحريراً في علمه مدرباً فيه موصوفاً بالتكليب، و ﴿تعلمونهنّ﴾ حال ثانية أو استئناف، وفيه فائدة جليلة[2]، وهي: أن على كلّ آخذ علماً أن لا يأخذه إلا من أقتل أهله علماً، وأنحرهم دراية وأغوصهم على لطائفه وحقائقه. وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل، فكم من آخذ عن غير متقن قد ضيع أيامه، وعضّ عند لقاء النحارير أنامله. ﴿مما علّمكم الله﴾ من التكليب لأنّه إلهام من الله ومكتسب بالعقل، أو مما عرفكم أن تعلموه من اتباع الصيد بإرسال صاحبه وانزجاره بزجره وانصرافه بدعائه وإمساك الصيد عليه وأن لا يأكل منه. وقرئ: مكلبين بالتخفيف، وأفعل وفعل يشتركان كثيراً. والإمساك على صاحبه أن لا يأكل منه؛ لقوله عليه السلام لعديّ بن حاتم: «وإن أكل منه فلا تأكل، إنّما أمسك على نفسه»[3]. وعن علي رضي الله عنه: إذا أكل البازي فلا تأكل[4]. وفرق العلماء فاشترطوا في سباع البهائم ترك الأكل لأنّها تؤدب بالضرب ولم يشترطوه في سباع الطير، ومنهم من لم يعتبر ترك الأكل أصلاً ولم يفرق بين إمساك الكلّ والبعض. وعن سلمان وسعد بن أبي وقاص وأبي هريرة رضي الله عنهم: إذا أكل الكلب ثلثيه وبقي ثلثه، وذكرت اسم الله عليه فكل[5].

فإنْ قلتَ: إلام رجع الضمير في قوله: ﴿واذكروا اسم الله عليه﴾؟ **قلتُ:** إمّا أن يرجع إلى ما أمسكن على معنى وسموا عليه إذا أدركتم ذكاته، أو إلى ما علمتم من الجوارح، أي: سموا عليه عند إرساله.

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾.

﴿طعام الذين أتوا الكتاب﴾ قيل: هو ذبائحهم، وقيل: هو جميع مطاعمهم، ويستوي في ذلك جميع النصارى. وعن عليّ رضي الله عنه: أنّه استثنى نصارى بني تغلب، وقال: ليسوا على النصرانية، لم يأخذوا منها إلا شرب الخمر[6]، وبه أخذ الشافعي، وعن ابن عباس: أنّه سئل عن ذبائح نصارى العرب، فقال: لا بأس[7] وهو قول عامة التابعين وبه أخذ أبو حنيفة وأصحابه، وحكم الصابئين حكم أهل الكتاب عند أبي حنيفة، وقال صاحباه: هم صنفان: صنف يقرؤون الزبور ويعبدون الملائكة، وصنف لا يقرؤون كتاباً ويعبدون النجوم، فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب. وأمّا المجوس فقد سنّ بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم. وقد روي عن ابن المسيب أنّه قال: إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر اسم الله ويذبح فلا بأس. وقال أبو ثور: وإن أمره بذلك في الصحة فلا بأس وقد أساء. ﴿وطعامكم حلّ لهم﴾[8] فلا عليكم أن تطعموهم لأنّه لو كان حراماً عليهم طعام المؤمنين لما ساغ لهم إطعامهم. ﴿المحصنات﴾ الحرائر أو العفائف وتخصيصهنّ بعث على تخير المؤمنين لنطفهم، والإماء من المسلمات يصح نكاحهنّ بالاتفاق، وكذلك نكاح غير العفائف منهنّ، وأما الإماء الكتابيات فعند أبي حنيفة هنّ كالمسلمات، وخالفه الشافعي، وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات، ويحتج بقوله: ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ﴾[9]، ويقول: لا أعلم شركاً أعظم من قولها إنّ ربّها عيسى. وعن عطاء: قد أكثر الله المسلمات وإنّما رخص لهم يومئذ ﴿محصنين﴾ أعفاء ﴿ولا متخذي أخدان﴾ صدائق، والخدن: يقع على الذكر والأنثى. ﴿ومن يكفر بالإيمان﴾

---

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك 2/539.

(2) قال أحمد: وفي الآية دليل على أنّ البهائم لها علم؛ لأنّ تعليمها معناه لغة تحصيلي العلم لها، بطرقه خلافاً لمنكري ذلك.

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إذا أكل الكلب الحديث (5483)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة الحديث (4958).

(4) لم أجده ولم يخرجه الزيلعي 1/379.

(5) أخرجه ابن أبي شيبة 5/358، في كتاب: الصيد، باب: من رخص في أكله 5/358.

(6) ابن أبي شيبة 4/161، في كتاب: النكاح، باب: في الرجل يتزوج المرأة إلخ.

(7) أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب: الذبائح، باب: ما جاء في التسمية على الذبيحة الحديث (5)، وابن أبي شيبة 4/161، كتاب: =

= النكاح، باب: في الرجل يتزوج امرأة إلخ.

(8) قال أحمد: وقد يستدل بهذه الآية من يرى الكفار مخاطبين بفروع الشريعة؛ لأن التحليل حكم، وقد علقه بهم في قوله: ﴿وطعامكم حلّ لهم﴾ كما علق الحكم المؤمنين، وهذه الآية أبين في الاستدلال بها، من قوله: ﴿لا هنّ حلّ لهم، ولا هم يحلون لهنّ﴾، فإن لقائل أن يقول في تلك الآية نفي الحكم، ليس بحكم ولا يستطيع ذلك في آية المائدة هذه؛ لأنّ الحكم فيها مثبت، والله أعلم، ولما استشعر الزمخشري دلالتها على ذلك، وهو من القائلين بأنّ الكفار يستحيل خطابهم بفروع الشريعة أسلف تأويلها بصرف الخطاب إلى المؤمنين، أي: لا جناح عليكم أيها المسلمون أن تطعموا أهل الكتاب كما رأيته في كلامه أيضاً.

(9) سورة البقرة، الآية: 221.

بشرائع الإسلام وما أحلّ الله وحرّم.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾.

﴿إذا قمتم إلى الصلاة﴾[1] كقوله: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله﴾[2] وكقولك: إذا ضربت غلامك فهوّن عليه، في أنّ المراد إرادة الفعل.

فإنْ قلتَ: لم جاز أن يعبر عن إرادة الفعل بالفعل؟ **قلتُ:** لأنّ الفعل يوجد بقدرة الفاعل عليه وإرادته له وهو قصده إليه وميله وخلوص داعيه، فكما عبّر عن القدرة على الفعل بالفعل في قولهم: الإنسان لا يطير والأعمى لا يبصر، أي: لا يقدران على الطيران والإبصار. ومنه قوله تعالى: ﴿نعيده وعداً علينا إنّا كنا فاعلين﴾[3] يعني: إنّا كنا قادرين على الإعادة كذلك عبّر عن إرادة الفعل بالفعل وذلك لأنّ الفعل مسبب عن القدرة والإرادة فأقيم المسبب مقام السبب للملابسة بينهما، ولإيجاز الكلام ونحوه من إقامة المسبب مقام السبب قولهم: كما تدين تدان، عبّر عن الفعل المبتدأ الذي هو سبب الجزاء بلفظ الجزاء الذي هو مسبب عنه. وقيل: معنى قمتم إلى الصلاة: قصدتموها، لأنّ من توجه إلى شيء وقام إليه كان قاصداً له لا محالة فعبّر عن القصد له بالقيام إليه.

فإنْ قلتَ[4]: ظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة محدث وغير محدث، فما وجهه؟ **قلتُ:** يحتمل أن يكون الأمر للوجوب فيكون الخطاب للمحدثين خاصةً، وأن يكون للندب، وعن رسول الله ﷺ والخلفاء بعده أنّهم كانوا يتوضؤن لكل صلاة[5]، وعن النبي ﷺ: «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات»[6]. وعنه عليه السلام: أنّه كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح مسح على خفيه فصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد، فقال له عمر: صنعت شيئاً لم تكن تصنعه. فقال: «عمداً فعلته يا عمر»[7]؛ يعني: بياناً للجواز.

فإنْ قلتَ: هل يجوز أن يكون الأمر شاملاً للمحدثين وغيرهم، لهؤلاء على وجه الإيجاب ولهؤلاء على وجه الندب؟ **قلتُ:** لا لأنّ تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الإلغاز والتعمية، وقيل: كان الوضوء لكل صلاة واجباً أوّل ما فرض ثم نسخ. **﴿إلى﴾** تفيد معنى الغاية مطلقاً فأما دخولها في الحكم وخروجها فأمر يدور مع الدليل فمما فيه دليل على الخروج قوله: ﴿فنظرة إلى ميسرة﴾[8]؛ لأنّ الإعسار علة الإنظار وبوجود الميسرة تزول العلة ولو دخلت الميسرة فيه لكان منتظراً في كلتا الحالتين معسراً وموسراً، وكذلك ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾[9]، لو دخل الليل لوجب الوصال، ومما فيه دليل على الدخول قولك: حفظت القرآن من أوّله إلى آخره، لأنّ الكلام مسوق لحفظ القرآن كله، ومنه قوله تعالى: ﴿من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾[10] لوقوع العلم بأنه لا يسري به إلى بيت المقدس من غير أن يدخله، وقوله: **﴿إلى المرافق﴾** و**﴿إلى الكعبين﴾** لا دليل فيه على أحد الأمرين فأخذ كافة العلماء بالاحتياط فحكموا بدخولها في الغسل، وأخذ زفر وداود بالمتيقن، فلم يدخلاها، وعن النبي ﷺ: أنه كان يدير الماء على مرفقيه[11]. **﴿وامسحوا برءوسكم﴾** المراد إلصاق المسح بالرأس وماسح بعضه ومستوعبه بالمسح كلاهما ملصق للمسح برأسه، وقد أخذ مالك بالاحتياط فأوجب الاستيعاب أو أكثره على اختلاف الرواية، وأخذ الشافعي باليقين فأوجب أقل ما يقع عليه اسم المسح. وأخذ أبو حنيفة ببيان رسول الله ﷺ وهو ما روي: أنّه مسح على ناصيته[12]، وقدر الناصية بربع الرأس. [13]قرأ

---

(1) قال أحمد: هذا الكلام يستقيم وروده من السني، كما يستقيم من المعتزلي؛ لأنا نقول الفعل يوجد بقدرة العبد ملتبساً بها، ومقارناً لها، والمعتزلي يقوله، ويعني: مخلوقاً بها، وناشئاً عن تأثيرها، فالعبارة مستعملة في المذهبين، ولكن باختلاف المعنى، والله الموفق.

(2) سورة النحل، الآية: 98.

(3) سورة الأنبياء، الآية: 104.

(4) قال أحمد: الزمخشري أنكر أن يراد بالمشترك كل واحد من معانيه على الجمع، وقد سبق له إنكار ذلك، ومن جوّز إرادة جميع المحامل أجاز ذلك في الآية، ومن المجوّزين لذلك الشافعي رحمه الله تعالى، وناهيك بإمام الفن وقدوته، هذا إذا وقع البناء على أنّ صيغة أفعل مشتركة بين الوجوب والندب، صح تناولها في الآية للفريقين المحدثين، والمتطهرين وتناولها للمتطهرين من حيث الندب، والله أعلم.

(5) ابن أبي شيبة 1/29، كتاب: الطهارات، باب: من كان يتوضأ إذا صلى...

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الرجل يجدد الوضوء من غير حدث الحديث (62)، والترمذي في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء لكل صلاة الحديث (59)، وابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء على الطهارة الحديث (512).

(7) مسلم نكر المسح في الحديث، راجع الحديث (434): (3).

(8) سورة البقرة، الآية: 280.

(9) سورة البقرة، الآية: 187.

(10) سورة الإسراء، الآية: 1.

(11) أخرجه الدارقطني في كتاب: الطهارة، باب: وضوء رسول الله ﷺ الحديث (15).

(12) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة الحديث (632).

(13) قال أحمد: ولم يوجه الجر بما يشفي الغليل، والوجه فيه: أنّ الغسل والمسح متقاربان، من حيث إنّ كل واحد منهما إمساس بالعضو، فيسهل عطف المغسول على الممسوح، من ثَم كقوله:

متقلداً سيفاً ورمحاً ... وعلفتها تبناً وماء بارداً =

جماعة: وأرجلكم بالنصب، فدل على أنّ الأرجل مغسولة.

فإنْ قلتَ: فما تصنع بقراءة الجر ودخولها في حكم المسح! **قلتُ:** الأرجل من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها، فكانت مظنةً للإسراف المذموم المنهي عنه فعطفت على الثالث الممسوح لا لتمسح ولكن لينبّه على وجوب الاقتصاد في صب الماء عليها. وقيل: **﴿إلى الكعبين﴾** فجيء بالغاية إماطة لظن ظان يحسبها ممسوحةً لأنّ المسح لم تضرب له غاية في الشريعة. وعن علي رضي الله عنه أنّه أشرف على فتية من قريش فرأى في وضوئهم تجوّزاً، فقال: «ويل للأعقاب من النار». فلما سمعوا جعلوا يغسلونها غسلاً ويدلكونها دلكاً. وعن ابن عمر: كنا مع رسول الله ﷺ فتوضأ قوم وأعقابهم بيض تلوح، فقال: «ويل للأعقاب من النار»[1]. وفي رواية جابر: «ويل للعراقيب»[2]. وعن عمر: أنّه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه فأمره أن يعيد الوضوء وذلك للتغليظ عليه[3]، وعن عائشة رضي الله عنها: لأن تقطعا أحب إليّ من أن أمسح على القدمين بغير خفين[4]، وعن عطاء: والله ما علمت أنّ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مسح على القدمين[5]، وقد ذهب بعض الناس إلى ظاهر العطف فأوجب المسح، وعن الحسن أنّه جمع بين الأمرين، وعن الشعبي: نزل القرآن بالمسح والغسل سنةٌ. وقرأ الحسن: وأرجلكم بالرفع، بمعنى: وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة إلى الكعبين. وقرئ: فاطهروا، أي: فطهّروا أبدانكم، وكذلك ليطهركم. وفي قراءة عبد الله: فأمّوا صعيداً. **﴿ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج﴾** في باب الطهارة حتى لا يرخص لكم في التيمم، **﴿ولكن يريد ليطهّركم﴾** بالتراب إذا أعوزكم التطهر بالماء. **﴿وليتمّ نعمته عليكم﴾** وليتمّ برخصه إنعامه عليكم بعزائمه **﴿لعلّكم تشكرون﴾** نعمته فيثيبكم.

وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾.

﴿واذكروا نعمة الله عليكم﴾ وهي نعمة الإسلام **﴿وميثاقه الذي واثقكم به﴾** أي: عاقدكم به عقداً وثيقاً، وهو الميثاق الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في حال اليسر والعسر والمنشط والمكره. فقالوا: وقالوا سمعنا وأطعنا. وقيل: هو الميثاق ليلة العقبة وفي بيعة الرضوان.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾.

عدّى **﴿يجرمنكم﴾** بحرف الاستعلاء مضمناً معنى فعل يتعدّى به، كأنّه قيل: ولا يحملنكم، ويجوز أن يكون قوله: أن تعتدوا، بمعنى على أن تعتدوا، فحذف مع أن. ونحوه قوله عليه السلام: «من اتبع على مليء فليتبع»[6] لأنّه بمعنى أحيل. وقرئ: شنآن بالسكون، ونظيره في المصادر ليان، والمعنى: لا يحملنكم بغضكم للمشركين على أن تتركوا العدل فتعتدوا عليهم، بأن تنتصروا منهم، وتتشفوا بما في قلوبكم من الضغائن، بارتكاب ما لا يحل لكم من مثلة أو قذف أو قتل أولاد أو نساء، أو نقض عهد، أو ما أشبه ذلك. **﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾** نهاهم أوّلاً أن تحملهم البغضاء على ترك العدل ثم استأنف فصرّح لهم بالأمر بالعدل تأكيداً وتشديداً ثم استأنف فذكر لهم وجه الأمر بالعدل، وهو قوله: **﴿هو أقرب للتقوى﴾**: أي: العدل أقرب إلى التقوى وأدخل في مناسبتها، أو أقرب إلى التقوى لكونه لطفاً فيها، وفيه تنبيه عظيم على أنّ وجوب العدل مع الكفار الذين هم أعداء الله إذا كان بهذه الصفة من القوّة فما الظنّ بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه.

وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾.

﴿لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ بيان للوعد بعد تمام الكلام قبله، كأنّه قال: قدّم لهم وعداً، فقيل: أيّ شيء وعده لهم؟ فقيل: لهم مغفرة وأجر عظيم، أو يكون على إرادة

= ونظائره كثيرة، وبهذا وجه الحذاق، ثم يقال: ما فائدة هذا التشريك بعلة التقارب، وهلا أسند إلى كل واحد منها الفعل الخاص به على الحقيقة، فيقال: فائدته الإيجاز والاختصار، وتوكيد الفائدة بما ذكره الزمخشري، وتحقيقه أنّ الأصل أن يقال مثلاً، واغسلوا أرجلكم غسلاً خفيفاً، لا إسراف فيه كما هو المعتاد، فاختصرت هذه المقاصد بإشراكه الأرجل مع الممسوح، ونبه بهذا التشريك الذي لا يكون، إلا في الفعل الواحد، أو الفعلين المتقاربين جداً على أنّ الغسل المطلوب في الأرجل غسل خفيف يقارب المسح، وحسن إدراجه معه تحت صيغة واحدة، وهذا تقرير كامل لهذا المقصود، والله أعلم.

(1) أخرجه البخاري بنحوه في كتاب: العلم، باب: من رفع صوته بالعلم الحديث (60)، وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكاملهما الحديث (569).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة وسننها، باب: غسل العراقيب الحديث (453)، وأحمد في المسند 3/369، وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكاملهما الحديث (573)، وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: إيجاب غسل الرجلين الحديث (111)، وأبو يعلى عن عائشة الحديث (4426).

(3) أخرجه عبد الرزاق في المصنّف 1/36، الحديث (118).

(4) قال الزيلعي: رواية غريبة 1/387، وقال ابن الجوزي: مرفوع على عائشة رضي الله عنها [العلل المتناهية].

(5) لم أجده ولم يخرجه الزيلعي 1/387.

(6) أخرجه البخاري في كتاب: الحوالة وهل يرجع في الحوالة الحديث (2287)، ومسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم مطل الغني... الحديث (3978).

القول بمعنى: وعدهم وقال: لهم مغفرة، أو على إجراء وعد مجرى، قال: لأنّه ضرب من القول، أو يجعل وعد واقعاً على الجملة التي هي لهم مغفرة كما وقع تركاً على قوله: ﴿سلام على نوح﴾[1] كأنّه قيل: وعدهم هذا القول وإذا وعدهم من لا يخلف الميعاد هذا القول فقد وعدهم مضمونه من المغفرة والأجر العظيم. وهذا القول يتلقون به عند الموت ويوم القيامة فيسرون به ويستروحون إليه ويهوّن عليهم السكرات والأهوال قبل الوصول إلى الثواب.

وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾.

روي: أن المشركين رأوا رسول الله ﷺ وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر يصلون معاً، وذلك بعسفان في غزوة ذي أنمار، فلما صلوا ندموا أن لا كانوا أكبوا عليهم، فقالوا: إنّ لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم، يعنون صلاة العصر، وهموا بأن يوقعوا بهم إذا قاموا إليها فنزل جبريل بصلاة الخوف[2]، وروي: أنّ رسول الله ﷺ أتى بني قريظة ومعه الشيخان وعليّ رضي الله عنهم يستقرضهم دية مسلمين قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأً يحسبهما مشركين، فقالوا: نعم يا أبا القاسم اجلس حتى نطعمك ونقرضك. فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحا عظيمة يطرحها عليه فأمسك الله يده، ونزل جبريل فأخبره فخرج[3] وقيل: نزل منزلاً وتفرق الناس في العضاه يستظلون بها، فعلق رسول الله ﷺ سلاحه بشجرة، فجاء أعرابي فسلّ سيف رسول الله ﷺ ثم أقبل عليه، فقال: من يمنعك مني؟ قال: «الله»، قالها ثلاثاً. فشام الأعرابي السيف، فصاح رسول الله ﷺ بأصحابه فأخبرهم، وأبى أن يعاقب[4].

يقال: بسط إليه لسانه: إذا شتمه، وبسط إليه يده إذا بطش به، ويبسطوا إليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء، ومعنى: بسط اليد مدها إلى المبطوش، ألا ترى إلى قولهم: فلان بسيط الباع ومديد الباع، بمعنى. ﴿فكف أيديهم عنكم﴾ فمنعها أنْ تمد إليكم.

۞ وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾.

لما استقر بنو إسرائيل بمصر بعد هلاك فرعون أمرهم الله بالمسير إلى أريحاء أرض الشام وكان يسكنها الكنعانيون الجبابرة، وقال لهم: إني كتبتها لكم داراً قراراً فاخرجوا إليها وجاهدوا من فيها وإني ناصركم. وأمر موسىٰ عليه السلام بأن يأخذ من كل سبط نقيباً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بما أمروا به توثقةً عليهم، فاختار النقباء وأخذ الميثاق على بني إسرائيل وتكفل لهم النقباء وسار بهم، فلما دنا من أرض كنعان بعث النقباء يتجسسون فرأوا أجراماً عظيمةً وقوّةً وشوكةً فهابوا ورجعوا وحدّثوا قومهم، وقد نهاهم موسىٰ عليه السلام أن يحدثوهم فنكثوا الميثاق إلا كالب بن يوفنا من سبط يهوذا، ويوشع بن نون من سبط أفراييم بن يوسف، وكانا من النقباء، والنقيب الذي ينقب عن أحوال القوم ويفتش عنها، كما قيل له: عريف، لأنّه يتعرفها ﴿إنّي معكم﴾ أي: ناصركم ومعينكم. ﴿عزرتموهم﴾ نصرتموهم ومنعتموهم من أيدي العدوّ، ومنه التعزير وهو التنكيل والمنع من معاودة الفساد. وقرئ بالتخفيف، يقال: عزرت الرجل إذا حطته وكنفته، والتعزير والتأزير من واد واحدٍ، ومنه: لأنصرنّك نصراً مؤزراً، أي: قوياً. وقيل: معناه: ولقد أخذنا ميثاقهم بالإيمان والتوحيد وبعثنا منهم اثني عشر ملكاً يقيمون فيهم العدل ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر. واللام في ﴿لئن قمتم﴾ موطئة للقسم، وفي ﴿لأكفرن﴾ جواب له، وهذا الجواب سادّ مسدّ جواب القسم والشرط جميعاً. ﴿بعد ذلك﴾ بعد ذلك الشرط المؤكد المتعلق بالوعد العظيم.

فإنْ قلتَ: من كفر قبل ذلك أيضاً فقد ضلّ سواء السبيل؟ **قلتُ:** أجل ولكن الضلال بعده أظهر وأعظم، لأنّ الكفر إنّما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة، فإذا زادت النعمة زاد قبح الكفر وتمادى.

فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ لَعَنَّـٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾.

﴿لعناهم﴾ طردناهم وأخرجناهم من رحمتنا، وقيل: مسخناهم. وقيل: ضربنا عليهم الجزية. ﴿وجعلنا قلوبهم قاسية﴾ خذلناهم ومنعناهم الألطاف حتى قست قلوبهم، أو أملينا لهم ولم نعاجلهم بالعقوبة حتى قست. وقرأ عبد الله: قسية، أي: رديةً مغشوشةً من قولهم: درهم قسي، وهو من القسوة لأنّ الذهب والفضة الخالصين فيهما لين،

(1) سورة الصافات، الآية: 79.

(2) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الخوف الحديث (1943).

(3) البيهقي في دلائل النبوة، الزيلعي 1/389.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد، باب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر الحديث (2913)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: توكله على الله تعالى وعصمه الله تعالى من الناس الحديث (5909).

والمغشوش فيه يبس وصلابة، والقاسي والقاسح بالحاء أخوان في الدلالة على اليبس والصلابة. وقرئ: قسية بكسر القاف للإتباع. ﴿يحرّفون الكلم﴾ بيان لقسوة قلوبهم لأنه لا قسوة أشدّ من الافتراء على الله وتغيير وحيه. ﴿ونسوا حظاً﴾ وتركوا نصيباً جزيلاً وقسطاً وافياً ﴿مما ذكروا به﴾ من التوراة. يعني: أن تركهم وإعراضهم عن التوراة إغفال حظ عظيم، أو قست قلوبهم وفسدت فحرّفوا التوراة وزلت أشياء منها عن حفظهم، وعن ابن مسعود رضي الله عنه: قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية[1]، وتلا هذه الآية، وقيل: تركوا نصيب أنفسهم مما أمروا به من الإيمان بمحمد ﷺ وبيان نعته، ﴿ولا تزال تطلع﴾ أي: هذه عادتهم وهجيراهم وكان عليها أسلافهم، كانوا يخونون الرسل، وهؤلاء يخونونك وينكثون عهودك ويظاهرون المشركين على حربك ويهمون بالفتك بك وأن يسموك. ﴿على خائنة﴾ على خيانة، أو على فعلة ذات خيانة، أو على نفس أو فرقة خائنة. ويقال: رجل خائنة، كقولهم: رجل رواية للشعر، للمبالغة. قال:

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن ... للغدر خائنة مغل الأصبع

وقرئ: على خيانة منهم إلاّ قليلاً منهم وهم الذين آمنوا منهم ﴿فاعف عنهم﴾ بعث على مخالفتهم، وقيل: هو منسوخ بآية السيف. وقيل: فاعف عن مؤمنيهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم. ﴿أخذنا ميثاقهم﴾ أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى، أي: مثل ميثاقهم بالإيمان بالله والرسل وبأفعال الخير، أو أخذنا من النصارى ميثاق أنفسهم بذلك.

فإن قلتَ[2]: فهلا قيل: من النصارى؟ **قلتُ**: لأنّهم إنّما سمّوا أنفسهم بذلك ادعاءً لنصرة الله، وهم الذين قالوا لعيسى: نحن أنصار الله، ثم اختلفوا بعد: نسطورية ويعقوبية وملكانية أنصاراً للشيطان.

وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾.

﴿فاغرينا﴾ فألصقنا وألزمنا، من غرى بالشيء إذا لزمه ولصق به وأغراه غيره، ومنه الغراء الذي يلصق به. ﴿بينهم﴾ بين فرق النصارى المختلفين، وقيل: بينهم وبين اليهود ونحوه: ﴿وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً﴾[3]، ﴿أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾.[4]

يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾.

﴿يا أهل الكتاب﴾ خطاب لليهود والنصارى. ﴿مما كنتم تخفون﴾ من صفة رسول الله ﷺ ومن نحو الرجم. ﴿ويعفوا عن كثير﴾ مما تخفونه لا يبيّنه إذا لم تضطر إليه مصلحة دينية ولم يكن فيه فائدة إلا اقتضاء حكم وصفته مما لا بدّ من بيانه، وكذلك الرجم وما فيه إحياء شريعة وإماتة بدعة. وعن الحسن: ويعفوا عن كثير منكم، لا يؤاخذه. ﴿قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين﴾ يريد القرآن لكشفه ظلمات الشرك والشك ولإبانته ما كان خافياً عن الناس من الحق، أو لأنّه ظاهر الإعجاز.

يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾.

﴿من اتبع رضوانه﴾ من آمن به. ﴿سبل السلام﴾ طرق السلامة والنجاة من عذاب الله، أو سبل الله.

لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾.

قولهم: ﴿إنّ الله هو المسيح﴾ معناه: بتّ القول على أنّ حقيقة الله هو المسيح لا غير، قيل: كان في النصارى قوم يقولون ذلك، وقيل: ما صرّحوا به ولكن مذهبهم يؤدّي إليه حيث اعتقدوا أنّه يخلق ويحيي ويميت ويدبر أمر العالم. ﴿فمن يملك من الله شيئاً﴾ فمن يمنع من قدرته ومشيئته شيئاً ﴿إن أراد أن يهلك﴾ من دعوه إلهاً من المسيح وأمّه، دلالة على أنّ المسيح عبد مخلوق كسائر العباد، وأراد بعطف من في الأرض على المسيح وأمّه أنّهما من جنسهم لا تفاوت بينهما وبينهم في البشرية ﴿يخلق ما يشاء﴾ أي: يخلق من نكر وأنثى ويخلق من أنثى من غير ذكر كما خلق عيسى، ويخلق من غير ذكر وأنثى كما خلق آدم، أو يخلق ما يشاء كخلق الطير على يد عيسى معجزةً له، وكإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص وغير ذلك، فيجب أن ينسب إليه ولا ينسب إلى البشر المجرى على يده.

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ

---

(1) أخرجه الدارمي في السنن 1/117 الحديث (376).

(2) قال أحمد: وبقيت نكتة في تخصيص هذا الموضع، بإسناد النصرانية إلى دعواهم، ولم يتفق ذلك في غيره ألا ترى إلى قوله تعالى، وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه، فالوجه في ذلك، والله أعلم، أنه لما كان المقصود في هذه الآية نمهم بنقض الميثاق المأخوذ عليهم في نصرة الله تعالى، ناسب ذلك أن يصدر = الكلام، بما يدل على أنهم لم ينصروا الله، ولم يفوا بما واثقوا عليه من النصرة، وما كان حاصل أمرهم إلا التفوه بدعوة النصرة، وقولها دون فعلها، والله أعلم.

(3) سورة الأنعام، الآية: 129.

(4) سورة الأنعام، الآية: 65.

وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾.

﴿أبناء الله﴾ أشياع ابني الله عزير[1] والمسيح، كما قيل لأشياع أبي خبيب وهو عبد الله بن الزبير: الخبيبون، وكما كان يقول رهط مسيلمة نحن أنبياء الله، ويقول أقرباء الملك ونووه وحشمه: نحن الملوك، ولذلك قال مؤمن آل فرعون ﴿لكم الملك اليوم﴾. ﴿فلم يعذبكم بذنوبكم﴾ فإن صحّ أنّكم أبناء الله وأحباؤه فلم تذنبون وتعذبون بذنوبكم فتمسخون وتمسكم النار أياماً معدودات على زعمكم، ولو كنتم أبناء الله لكنتم من جنس الأب غير فاعلين للقبائح ولا مستوجبين للعقاب، ولو كنتم أحباءه لما عصيتموه ولما عاقبكم ﴿بل أنتم بشر﴾ من جملة من خلق من البشر. ﴿يغفر لمن يشاء﴾[2] وهم أهل الطاعة، ﴿ويعذب من يشاء﴾ وهم العصاة.

يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾.

﴿يبيّن لكم﴾ إما أن يقدّر المبين وهو الدين والشرائع وحذفه لظهور ما ورد الرسول لتبيينه، أو يقدّر ما كنتم تخفون وحذفه لتقدّم ذكره، أو لا يقدّر ويكون المعنى: يبذل لكم البيان، ومحله النصب على الحال، أي: مبيناً لكم و ﴿على فترة﴾ متعلق بجاءكم، أي: جاءكم على حين فتور من إرسال الرسل وانقطاع من الوحي. ﴿أن تقولوا﴾ كراهة أن تقولوا. ﴿فقد جاءكم﴾ متعلق بمحذوف، أي: لا تعتذروا فقد جاءكم. وقيل: كان بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما خمسمائة وستون سنةً، وقيل: ستمائة. وقيل: أربعمائة ونيف وستون. وعن الكلبي: كان بين موسى وعيسى ألف وسبعمائة سنة وألف نبي، وبين عيسى ومحمد صلوات الله عليهم أربعة أنبياء ثلاث من بني إسرائيل وواحد من العرب: خالد بن سنان العبسي. والمعنى: الامتنان عليهم وأنّ الرسول بعث إليهم حين انطمست آثار الوحي أحوج ما يكون إليه، ليهشوا إليه ويعدّوه أعظم نعمة من الله، وفتح باب إلى الرحمة، وتلزمهم الحجة، فلا يعتلوا غداً بأنّه لم يرسل إليهم من ينبههم عن غفلتهم.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾.

﴿جعل فيكم أنبياء﴾ لأنّه لم يبعث في أمّة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء. ﴿وجعلكم ملوكاً﴾[3] لأنّه ملكهم بعد فرعون ملكه وبعد الجبابرة ملكهم، ولأنّ الملوك تكاثروا فيهم تكاثر الأنبياء، وقيل: كانوا مملوكين في أيدي القبط فأنقذهم الله فسمى إنقاذهم ملكاً. وقيل: الملك من له مسكن واسع فيه ماء جار. وقيل: من له بيت وخدم. وقيل: من له مال لا يحتاج معه إلى تكلف الأعمال وتحمل المشاق. ﴿ما لم يؤت أحداً من العالمين﴾ من فلق البحر وإغراق العدوّ وتظليل الغمام وإنزال المنّ والسلوى وغير ذلك من الأمور العظام. وقيل: أراد عالمي زمانهم.

يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾.

﴿الأرض المقدّسة﴾ يعني: أرض بيت المقدس. وقيل: الطور وما حوله. وقيل: الشام. وقيل: فلسطين ودمشق وبعض الأردن. وقيل: سماها الله لإبراهيم ميراثاً لولده حين رفع على الجبل، فقيل له: انظر فلك ما أدرك بصرك. وكان بيت المقدس قرار الأنبياء ومسكن المؤمنين ﴿كتب الله لكم﴾ قسمها لكم وسمّاها، أو خطّ في اللوح المحفوظ أنها لكم. ﴿ولا ترتدوا على أدباركم﴾ ولا تنكصوا على أعقابكم مدبرين من خوف الجبابرة جبناً وهلعاً. وقيل: لما حدّثهم النقباء بحال الجبابرة رفعوا أصواتهم بالبكاء وقالوا: ليتنا متنا بمصر. وقالوا: تعالوا نجعل علينا رأساً ينصرف بنا إلى مصر، ويجوز أن يراد: لا ترتدوا على أدباركم في دينكم بمخالفتكم أمر ربّكم وعصيانكم نبيّكم، فترجعوا خاسرين ثواب الدنيا والآخرة.

---

(1) قال أحمد: ومنه قول الملائكة؛ لأنهم خواص عباد الله ﴿إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين لنرسل عليهم﴾، إلى قوله: ﴿إلا امرأته قدّرنا إنها لمن الغابرين﴾ فأضافوا التقدير إليهم، وفي الحقيقة المقدّر الله، وكذلك قول الدابة؛ لأنها من خواص آيات الله: ﴿إنّ الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون﴾ فيمن جعله من قول الدابة، والله أعلم.

(2) قال أحمد رحمه الله: بل مشيئة الله تعالى تسع التائب المنيب، والعاصي المصر، إذا كان موحداً، والزمخشري أخرج هذا التفسير على قاعدته المتكرّرة في غير ما موضع، وهي: القطع بوعيد العصاة المصرين الموحدين، وأنّ لهم المغفرة محال.

(3) قال أحمد والحامل على تفسير الملك بهذه التفاسير أنّ الله تعالى أنبأ في ظاهر الكلام أنه جعل الجميع ملوكاً بقوله، وجعلكم ملوكاً، ولم يقل وجعل فيكم ملوكاً، كما قال جعل فيكم أنبياء، فلما عمم الملك فيهم، ولا شكّ أنّ الملك المعهود هو الاستيلاء العامّ، لم = يثبت لكل أحد منهم، فيتعين حمل الملك على ما كان ثابتاً لجميعهم، أو لأكثرهم من الأبعاض المذكورة هذا هو الباعث على تفسير الملك بذلك، والله أعلم، وهذا المعنى وإن لم يثبت لكل واحد منهم، إلا أنه كان ثابتاً لملوكهم وهم منهم إذ إسرائيل الأبّ الأقرب يجمعهم، فلما كانت ملوكهم منهم وهم أقرباؤهم وأشياعهم وملتبسون بهم جاز الامتنان عليهم بهذه الصنيعة، والمعنى مفهوم، وهذا بعينه هو التقرير السالف آنفاً في قول اليهود، والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه، وما بالعهد من قدم، فإن قلت: فلم لم يقل إذ جعلكم أنبياء؛ لأنّ الأنبياء منهم كما قلت في الملوك. قلت: النبوّة مزية غير الملك، وآحاد الناس يشارك الملك في كثير مما به صار الملك ملكاً، ولا كذلك النبوّة، فإنّ درجتها أرفع من أن يشرك من لم تثبت له مع الثابتة نبوّته في مزيتها، وخصوصيتها، ونعتها، فهذا هو سر تمييز الأنبياء وتعميم الملوك، والله أعلم.

قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا حَتَّىٰ يَخۡرُجُواْ مِنۡهَاۖ فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾.

الجبار: فعال من جبره على الأمر بمعنى: أجبره عليه وهو العاتي الذي يجبر الناس على ما يريد.

قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٣﴾.

﴿قال رجلان﴾: هما كالب ويوشع، ﴿من الذين يخافون﴾ من الذين يخافون الله ويخشونه. كأنّه قيل: رجلان من المتقين، ويجوز أن تكون الواو لبني إسرائيل والراجع إلى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو إسرائيل وهم الجبارون وهما رجلان منهم. ﴿أنعم الله عليهما﴾ بالإيمان فآمنا، قالا لهم: إنّ العمالقة أجسام لا قلوب فيها فلا تخافوهم وازحفوا إليهم فإنكم غالبوهم بشجعانهم على قتالهم. وقراءة من قرأ يخافون بالضم شاهدة له، وكذلك أنعم الله عليهما، كأنّه قيل: من المخوّفين. وقيل: هو من الإخافة، ومعناه: من الذين يخوّفون من الله بالتذكرة والموعظة، أو يخوّفهم وعيد الله بالعقاب.

فإن قلتَ: ما محل ﴿أنعم الله عليهما﴾ قلتُ: إن انتظم مع قوله: ﴿من الذين يخافون﴾ في حكم الوصف لرجلان فمرفوع، وإن جعل كلاماً معترضاً فلا محلّ له.

فإنْ قلتَ: من أين علما أنّهم غالبون؟ قلتُ: من جهة إخبار موسىٰ بذلك، وقوله تعالى: ﴿كتب الله لكم﴾. وقيل: من جهة غلبة الظن وما تبينا من عادة الله في نصرة رسله، وما عهدا من صنع الله لموسى في قهر أعدائه، وما عرفا من حال الجبابرة والباب باب قريتهم.

قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾.

﴿لن ندخلها﴾ نفي لدخولهم في المستقبل على وجه التأكيد المؤبد، و﴿أبداً﴾ تعليق للنفي المؤكد بالدهر المتطاول، و﴿ما داموا فيها﴾ بيان للأبد. ﴿فاذهب أنت وربك﴾[1] يحتمل أن لا يقصدوا حقيقة الذهاب، ولكن كما نقول: كلمته فذهب، يجيبني: تريد معنى الإرادة والقصد للجواب، كأنّهم قالوا: أريدا قتالهم، والظاهر أنّهم قالوا ذلك استهانةً بالله ورسوله وقلة مبالاة بهما واستهزاءً، وقصدوا ذهابهما حقيقةً بجهلهم وجفاهم وقسوة قلوبهم التي عبدوا بها العجل، وسألوا بها رؤية الله عز وجل جهرةً، والدليل عليه مقابلة ذهابهما بقعودهم. ويحكى: أنّ موسىٰ وهٰرون عليهما السلام خرّا لوجوههما قدّامهم؛ لشدّة ما ورد عليهما فهموا برجمهما، ولأمر ما قرن الله اليهود بالمشركين، وقدّمهم عليهم في قوله تعالى: ﴿لتجدنّ أشدّ الناس عداوةً للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا﴾[2] لما عصوه وتمرّدوا عليه وخالفوه وقالوا ما قالوا من كلمة الكفر ولم يبق معه مطيع موافق يثق به إلا هٰرون.

قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۡ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾.

﴿قال رب إنّي لا أملك﴾[3] لنصرة دينك ﴿إلا نفسي وأخي﴾ وهذا من البث والحزن والشكوى إلى الله والحسرة ورقة القلب التي بمثلها تستجلب الرحمة وتستنزل النصرة. ونحوه قول يعقوب عليه السلام: ﴿إنّما أشكوا بثي وحزني إلى الله﴾ وعن علي رضي الله عنه: أنّه كان يدعو الناس على منبر الكوفة إلى قتال البغاة فما أجابه إلا رجلان، فتنفس الصعداء ودعا لهما، وقال: أين تقعان مما أريد؟ وذكر في إعراب أخي وجوه أن يكون منصوباً عطفاً على نفسي، أو على الضمير في إنّي بمعنى ولا أملك إلا نفسي وإن أخي لا يملك إلا نفسه، ومرفوعاً عطفاً على محل إن واسمها، كأنّه قيل: أنا لا أملك إلا نفسي وهٰرون كذلك لا يملك إلا نفسه، أو على الضمير في لا أملك، وجاز للفصل، ومجروراً عطفاً على الضمير في نفسي، وهو ضعيف لقبح العطف على ضمير المجرور إلا بتكرير الجار.

فإنْ قلتَ: أما كان معه الرجلان المذكوران؟ قلتُ: كأنّه لم يثق بهما كلّ الوثوق ولم يطمئن إلى ثباتهما لما ذاق على طول الزمان واتصال الصحبة من أحوال قومه وتلونهم وقسوة قلوبهم فلم ينكر إلا النبي المعصوم الذي لا شبهة في أمره، ويجوز أن يقول ذلك لفرط ضجره عند ما سمع منه تقليلاً لمن يوافقه، ويجوز أن يريد: ومن يؤاخيني على ديني. ﴿فافرق﴾ فافصل ﴿بيننا﴾ وبينهم بأن تحكم لنا بما نستحق وتحكم عليهم بما يستحقون، وهو في معنى الدعاء عليهم ولذلك وصل به قوله: ﴿فإنّها محرّمة عليهم﴾ على وجه التسبيب، أو فباعد بيننا وبينهم وخلصنا من صحبتهم، كقوله: ﴿ونجني من القوم

---

(1) قال أحمد رحمه الله: يريد الزمخشري سألوا رؤية الله جهرة، وهي محال عقلاً تعنتاً منهم، وقد مرّ له ذلك وبيّنا أنّ تلبسهم بذلك كان لعدم فهم الإيمان به على التعيين اقتراحاً، وتقاعساً عن الحق في قوله: ﴿لن نؤمن لك، حتى نرى الله جهرة﴾.

(2) سورة المائدة، الآية: 82.

(3) قال أحمد: وفي قول موسى عليه الصلاة والسلام، ليلة الإسراء لنبينا عليه الصلاة والسلام: إنّي جرّبت بني إسرائيل، وخبرتهم فارجع إلى ربك، فاسأله التخفيف، فإنّ أمّتك لا تطيق ذلك، = وتكريره هذا القول مراراً مصداق، لما ذكره الزمخشري، وأمّا إن كان المراد بالرجلين غير يوشع، وكالب، وكانا من العماليق الذين خافهم بنو إسرائيل، ويكون معنى يخافون، أي: يخافهم بنو إسرائيل، فالضمير على هذا يرجع إلى بني إسرائيل، والعائد محذوف، وهو المفعول، فعلى هذا لا شك أنّ هذين الرجلين ليسا من بني إسرائيل المكتوب عليهم قتال العمالقة، وإنما عنى موسى عليه السلام، إني لا أملك من بني إسرائيل، المفروض عليهم القتال أمر أحد، إلا نفسي وأخي، والله أعلم.

الظالمين﴾[1].

قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾.

﴿فإنّها﴾ ﴿فإنّ الأرض المقدّسة﴾ **﴿محرّمة عليهم﴾** لا يدخلونها ولا يملكونها.

فإنْ قلتَ: كيف يوفق بين هذا وبين قوله: ﴿التي كتب الله لكم﴾[2]؟ **قلتُ:** فيه وجهان: **أحدهما:** أن يراد كتبها لكم بشرط أن تجاهدوا أهلها، فلما أبوا الجهاد قيل: فإنّها محرّمة عليهم. **والثاني:** أن يراد فإنّها محرّمة عليهم أربعين سنةً، فإذا مضت الأربعون كان ما كتب. فقد روي: أنّ موسىٰ سار بمن بقي من بني إسرائيل وكان يوشع على مقدّمته ففتح أريحاء، وأقام فيها ما شاء الله، ثم قبض صلوات الله عليه، وقيل: لما مات موسىٰ بعث يوشع نبياً فأخبرهم بأنّه نبي الله، وأنّ الله أمره بقتال الجبابرة، فصدّقوه وبايعوه، وسار بهم إلى أريحاء وقتل الجبارين وأخرجهم، وصار الشام كله لبني إسرائيل. وقيل: لم يدخل الأرض المقدّسة أحد ممن قال: إنّا لن ندخلها وهلكوا في التيه. ونشأت نواشئ من ذرياتهم فقاتلوا الجبارين ودخلوها. والعامل في الظرف إمّا محرّمة وإمّا يتيهون، ومعنى **﴿يتيهون في الأرض﴾** يسيرون فيها متحيرين لا يهتدون طريقاً، والتيه المفازة التي يتاه فيها. روي: أنّهم لبثوا أربعين سنةً في ستة فراسخ يسيرون كل يوم جادين حتى إذا سئموا وأمسوا إذا هم بحيث ارتحلوا عنه، وكان الغمام يظللهم من حر الشمس ويطلع لهم عمود من نور بالليل يضيء لهم وينزل عليهم المنّ والسلوى ولا تطول شعورهم، وإذا ولد لهم مولود كان عليه ثوب كالظفر يطول بطوله.

فإنْ قلتَ: فلم كان ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون! **قلتُ:** كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركاً لهم وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة، ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ويؤنيه ليتأدب ويتثقف ولا يقطع عنه معروفه وإحسانه.

فإنْ قلتَ: هل كان معهم في التيه موسىٰ وهارون عليهما السلام؟ **قلتُ:** اختلف في ذلك، فقيل: لم يكونا معهم لأنّه كان عقاباً، وقد طلب موسىٰ إلى ربه أن يفرق بينهما وبينهم، وقيل: كانا معهم إلا أنّه كان ذلك روحاً لهما وسلامةً لا عقوبةً كالنار لإبراهيم وملائكة العذاب. وروي: أنّ هارون مات في التيه، ومات موسىٰ بعده فيه بسنة، ودخل يوشع أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر، ومات النقباء في التيه بغتة، إلا كالب ويوشع. **﴿فلا تأس﴾** فلا تحزن عليهم لأنّه ندم على الدعاء عليهم، فقيل: إنّهم أحقاء لفسقهم بالعذاب فلا تحزن ولا تندم.

﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾.

هما ابنا آدم لصلبه قابيل وهابيل أوحى الله إلى آدم أن يزوّج كل واحد منهما توأمة الآخر، وكانت توأمة قابيل أجمل واسمها إقليما، فحسد عليها أخاه وسخط، فقال لهما آدم: قربا قرباناً فمن أيكما تقبل زوجها. فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته، فازداد قابيل حسداً وسخطاً وتوعده بالقتل. وقيل: هما رجلان من بني إسرائيل. **﴿بالحق﴾** تلاوة ملتبسة بالحق والصحة، واتله نبأ ملتبساً بالصدق موافقاً لما في كتب الأوّلين، أو بالغرض الصحيح وهو تقبيح الحسد؛ لأنّ المشركين وأهل الكتاب كلهم كانوا يحسدون رسول الله ﷺ ويبغون عليه، أو اتل عليهم وأنت محق صادق. و**﴿إذ قربا﴾** نصب بالنبأ أي: قصتهم وحديثهم في ذلك الوقت، ويجوز أن يكون بدلاً من النبأ، أي: اتل عليهم النبأ نبأ ذلك الوقت على تقدير المضاف، والقربان اسم ما يتقرّب به إلى الله من نسيكة أو صدقة كما أنّ الحلوان اسم ما يحلى، أي: يعطى، يقال: قرّب صدقةً وتقرّب بها لأنّ تقرّب مطاوع قرب. قال الأصمعي: تقربوا قرف القمع، فيعدى بالباء حتى يكون بمعنى قرب.

فإنْ قلتَ: كيف كان قوله: **﴿إنّما يتقبل الله من المتقين﴾** جواباً لقوله: **﴿لأقتلنك﴾**؟ **قلتُ:** لما كان الحسد لأخيه على تقبل قربانه هو الذي حمله على توعده بالقتل، قال له: إنّما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى لا من قبلي فلم تقتلني، ومالك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول. فأجابه بكلام حكيم مختصر جامع لمعان، وفيه دليل على أنّ الله تعالى لا يقبل طاعةً إلا من مؤمن متق، فما أنعاه على أكثر العاملين أعمالهم. وعن عامر بن عبد الله: أنّه بكى حين حضرته الوفاة فقيل له: ما يبكيك فقد كنت وكنت؟ قال: إنّي أسمع الله يقول: **﴿إنّما يتقبل الله من المتقين﴾**.

لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾.

﴿ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك﴾ قيل: كان أقوى من القاتل وأبطش منه ولكنّه تحرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفاً من الله؛ لأنّ الدفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت. قاله مجاهد وغيره.

إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾.

﴿إنّي أريد أن تبوأ بإثمي وإثمك﴾ أن تحتمل إثم قتلي لك لو قتلتك وإثم قتلك لي.

(1) سورة التحريم، الآية: 11.

(2) سورة المائدة، الآية: 21.

فإنْ قلتَ: كيف يحمل إثم قتله له ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾؟ **قلتُ:** المراد بمثل إثمي على الاتساع في الكلام، كما تقول: قرأت قراءة فلان وكتبت كتابته تريد المثل، وهو اتساع فاش مستفيض لا يكاد يستعمل غيره. ونحوه قوله عليه الصلاة والسلام: «المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم»[1]. على أنّ البادي عليه إثم سبه ومثل إثم سب صاحبه لأنّه كان سبباً فيه، إلا أنّ الإثم محطوط عن صاحبه معفو عنه لأنّه مكافئ مدافع عن عرضه، ألا ترى إلى قوله: ما لم يعتد المظلوم، لأنّه إذا خرج من حدّ المكافأة واعتدى لم يسلم.

فإنْ قلتَ: فحين كفر هابيل قتل أخيه واستسلم وتحرّج عما كان محظوراً في شريعته من الدفع، فأين الإثم حتى يتحمل أخوه مثله فيجتمع عليه الإثمان؟ **قلتُ:** هو مقدر فهو يتحمل مثل الإثم المقدر، كأنّه قال: إنّي أريد أن تبوء بمثل إثمي لو بسطت يدي إليك، وقيل: بإثمي، بإثم قتلي وإثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك.

فإنْ قلتَ[2]: فكيف جاز أن يرد شقاوة أخيه وتعذيبه بالنار؟ **قلتُ:** كان ظالماً وجزاء الظالم حسن، جائز أن يراد ألا ترى إلى قوله تعالى: **﴿وذلك جزاء الظالمين﴾** وإذا جاز أن يريده الله جاز أن يريده العبد لأنّه لا يريد إلا ما هو حسن، والمراد بالإثم وبال القتل وما يجره من استحقاق العقاب.

فإنْ قلتَ[3]: لم جاء الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ اسم الفاعل وهو قوله: ﴿لئن بسطت... ما أنا بباسط﴾[4]. **قلتُ:** ليفيد أنّه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع ولذلك أكده بالباء المؤكدة للنفي.

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٣٠﴾.

﴿فطوّعت له نفسه قتل أخيه﴾ فوسعته له ويسرته، من طاع له المرتع إذا اتسع. وقرأ الحسن: فطاوعت، وفيه وجهان: أن يكون مما جاء من فاعل بمعنى فعل، وأن يراد أنّ قتل أخيه، كأنّه دعا نفسه إلى الإقدام عليه فطاوعته ولم تمتنع وله لزيادة الربط كقولك: حفظت لزيد ماله، وقيل: قتل وهو ابن عشرين سنة، وكان قتله عند عقبة حراء، وقيل: بالبصرة في موضع المسجد الأعظم.

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ۝٣١﴾.

﴿فبعث الله غراباً﴾ روي أنه أوّل قتيل قتل على وجه الأرض من بني آدم، ولما قتله تركه بالعراء لا يدري ما يصنع به، فخاف عليه السباع، فحمله في جراب على ظهره سنةً حتى أروح وعكفت عليه السباع، فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر فحفر له بمنقاره ورجليه ثم ألقاه في الحفرة، **﴿قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب﴾** ويروى: أنّه لما قتله اسود جسده وكان أبيض فسأله آدم عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلاً. فقال: بل قتلته، ولذلك اسود جسدك. وروي: أنّ آدم مكث بعد قتله مائة سنة لا يضحك وأنّه رثاه بشعر، وهو كذب بحت وما الشعر إلا منحول ملحون، وقد صحّ أنّ الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر. **﴿ليريه﴾** ليريه الله أو ليريه الغراب، أي: ليعلمه، لأنّه لما كان سبب تعليمه فكأنّه قصد تعليمه على سبيل المجاز. **﴿سوأة أخيه﴾** عورة أخيه، وما لا يجوز أن ينكشف من جسده، والسوأة: الفضيحة لقبحها. قال:

يـا لـقـوم لـلـسـوأة الـسـوآء

أي: للفضيحة العظيمة، فكني بها عنها. **﴿فاواري﴾** بالنصب على جواب الاستفهام. وقرئ: بالسكون على فأنا أواري، أو على التسكين في موضع النصب للتخفيف. **﴿من النادمين﴾** على قتله لما تعب فيه من حمله وتحيره في أمره، وتبين له من عجزه وتلمذه للغراب واسوداد لونه وسخط أبيه. ولم يندم ندم التائبين.

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن السباب الحديث (6534).

(2) قال أحمد: وهذا من دسه للمعتقد الفاسد في بيان كلامه، والفاسد من هذا، اعتقاده أنّ في الكائنات ما ليس مراداً لله تعالى، وتلك القبائح بجملتها، فإنها على زعمه واقعة على خلاف المشيئة الربانية، وهذا هو الشرك الخفي، فإياك أن تحوم حول شركه، والعياذ بالله، فأما إرادته لإثم أخيه وعقوبته، فمعناه: إني لا أريد أن أقتلك، فأعاقب ولما يكن بد من إرادة أحد الأمرين إما إثمه بتقدير أن يدفع عن نفسه، فيقتل أخاه، وإما إثم أخيه بتقدير أن يستسلم، وكان غير مريد للأوّل اضطر إلى الثاني، فلم يرد إذاً إثم أخيه لعينه، وإنما أراد أنّ الإثم هو بالمدافعة المؤدية إلى القتل، ولم تكن حينئذ مشروعة، فلزم من ذلك إرادة إثم أخيه، وهذا كما يتمنى الإنسان الشهادة، ومعناها أن يبوء الكافر بقتله، وبما عليه في ذلك من الإثم، ولكن لم يقصد هو إثم الكافر لعينه، وإنما أراد أن يبذل نفسه في سبيل الله رجاء إثم الكافر بقتله، ضمناً، وتبعاً، والذي= يدل على ذلك أنه لا فرق في حصول درجة الشهادة، وفضيلتها بين أن يموت القاتل على الكفر، وبين أن يختم له بالإيمان، فيحبط عنه إثم القتل الذي به كان الشهيد شهيداً، أعني نفي الإثم على قاتله، أو حبط عنه إذ ذلك لا ينقص من فضيلة شهادته، ولا يزيدها ولو كان إثم الكافر بالقتل مقصوداً، لاختلف التمني باعتبار بقائه، وإحباطه، فدل على أنه أمر لازم تبع لا مقصود، والله أعلم.

(3) قال أحمد: وإنما امتاز اسم الفاعل عن الفعل بهذه الخصوصية من حيث أن صيغة الفعل، لا تعطي سوى حدوث معناه من الفاعل لا غير، أما اتصاف الذات به، فذاك أمر يعطيه اسم الفاعل، ومن ثَم يقولون: قام زيد، فهو قائم، فيجعلون اتصافه بالقيام ناشئاً عن صدوره منه. ولهذا المعنى، قوله تعالى: ﴿لنكونن من المرجومين﴾ عدولاً عن الفعل الذي هو لنرجمنك إلى الاسم تغليظاً، يعنون: أنهم يجعلون هذه لثبوتها، ووقوعها به، كالسمة والعلامة الثابتة، ولا يقتصرون على مجرد إيقاعها به.

(4) سورة المائدة، الآية: 28.

obeikandi.com

بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾.

﴿من أجل ذلك﴾ بسبب ذلك وبعلته. وقيل: أصله من أجل شراً إذا جناه بأجله أجلاً. ومنه قوله:

وأهل خباء صالح ذات بينهم قد احتربوا في عاجل أنا آجله

كأنّك إذا قلت: من أجلك فعلت كذا، أردت من أن جنيت فعله وأوجبته، ويدل عليه قولهم: من جراك فعلته، أي: من أن جررته بمعنى جنيته، وذلك إشارة إلى القتل المذكور، أي: من أن جنى ذلك القتل الكتب وجره. **﴿كتبنا على بني إسرائيل﴾** ومن لابتداء الغاية، أي: ابتدأ، والكتب نشأ من أجل ذلك. ويقال: فعلت كذا لأجل كذا. وقد يقال: أجل كذا بحذف الجار وإيصال الفعل. قال:

أجل أنّ الله قد فضلكم

وقرئ: من أجل ذلك بحذف الهمزة وفتح النون لإلقاء حركتها عليها. وقرأ أبو جعفر: من إجل ذلك بكسر الهمزة، وهي لغة، فإذا خفف كسر النون ملقياً لكسرة الهمزة عليها. **﴿بغير نفس﴾** بغير قتل نفس لا على وجه الاقتصاص، **﴿أو فساد﴾** عطف على نفس بمعنى أو بغير فساد **﴿في الأرض﴾** وهو الشرك. وقيل: قطع الطريق، **﴿ومن أحياها﴾** ومن استنقذها من بعض أسباب الهلكة قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك.

فإنْ قلتَ: كيف شبه الواحد بالجميع وجعل حكمه كحكمهم؟ **قلتُ:** لأنّ كل إنسان يدلي بما يدلي به الآخر من الكرامة على الله وثبوت الحرمة، فإذا قتل فقد أهين ما كرم على الله وهتكت حرمته، وعلى العكس فلا فرق إذاً بين الواحد والجميع في ذلك.

فإنْ قلتَ: فما الفائدة في ذكر ذلك؟ **قلتُ:** تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب ليشمئز الناس عن الجسارة عليها ويتراغبوا في المحاماة على حرمتها، لأنّ المتعرّض لقتل النفس إذا تصوّر قتلها بصورة قتل الناس جميعاً عظم ذلك عليه فثبطه، وكذلك الذي أراد إحياءها. وعن مجاهد: قاتل النفس جزاؤه جهنم وغضب الله والعذاب العظيم، ولو قتل الناس جميعاً لم يزد على ذلك. وعن الحسن: يا ابن آدم أرأيت لو قتلت الناس جميعاً أكنت تطمع أن يكون لك عمل يوازي ذلك فيغفر لك به، كلا إنّه شيء سولته لك نفسك والشيطان فكذلك إذا قتلت واحداً. **﴿بعد ذلك﴾** بعد ما كتبنا عليهم وبعد مجيء الرسل بالآيات. **﴿لمسرفون﴾** يعني: في القتل لا يبالون بعظمته.

إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾.

﴿يحاربون الله ورسوله﴾ يحاربون رسول الله ﷺ، ومحاربة المسلمين في حكم محاربته، ويسعون في **﴿الأرض فساداً﴾** مفسدين، أو لأنّ سعيهم في الأرض لما كان على طريق الفساد نزل منزله ويفسدون في الأرض فانتصب فساداً على المعنى، ويجوز أن يكون مفعولاً له، أي: للفساد. نزلت في قوم هلال بن عويمر وكان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، وقد مرّ بهم قوم يريدون رسول الله فقطعوا عليهم، وقيل: في العرنيين، فأوحى إليه أنّ من جمع بين القتل وأخذ المال قتل وصلب، ومن أفرد القتل قتل، ومن أفرد أخذ المال قطعت يده لأخذ المال ورجله لإخافة السبيل، ومن أفرد الإخافة نفي من الأرض. وقيل: هذا حكم كل قاطع طريق كافراً أو مسلماً. ومعناه **﴿أن يقتّلوا﴾** من غير صلب وإن أفردوا القتل، **﴿أو يصلبوا﴾** مع القتل إن جمعوا بين القتل والأخذ. قال أبو حنيفة ومحمد رحمهما الله: يصلب حياً ويطعن حتى يموت. **﴿أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف﴾** إن أخذوا المال، **﴿أو ينفوا من الأرض﴾** إذا لم يزيدوا على الإخافة، وعن جماعة منهم الحسن والنخعي: أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل. والنفي: الحبس عند أبي حنيفة. وعند الشافعي: النفي من بلد إلى بلد لا يزال يطلب وهو هارب فزعاً. وقيل: ينفى من بلده، وكانوا ينفونهم إلى دهلك وهو بلد في أقصى تهامة، وناصع وهو بلد من بلاد الحبشة. **﴿خزي﴾** ذلّ وفضيحة.

إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾.

﴿إلا الذين تابوا﴾ استثناء من المعاقبين عقاب قطع الطريق خاصةً، وأما حكم القتل والجراح وأخذ المال فإلى الأولياء إن شاؤوا عفوا وإن شاؤوا استوفوا. وعن علي رضي الله عنه: أنّه الحرث بن بدر جاءه تائباً بعد ما كان يقطع الطريق فقبل توبته ودرأ عنه العقوبة[1].

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾.

الوسيلة: كل ما يتوسل به، أي: يتقرّب، من قرابة أو صنيعة أو غير ذلك، فاستعيرت لما يتوسل به إلى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المعاصي. وأنشد للبيد:

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم الأكل ذي لب إلى الله واسل

(1) أخرجه ابن أبي شيبة، 12/281، في كتاب الجهاد، باب: فيمن يحارب ويسعى...

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾.

﴿ليفتدوا به﴾ ليجعلوه فديةً لأنفسهم، وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم وأنّه لا سبيل لهم إلى النجاة منه بوجه. وعن النبي ﷺ: يقال للكافر يوم القيامة: أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً، أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم. فيقال له: قد سئلت أيسر من ذلك[1]، ولو مع ما في حيزه خبر أن.

فإنْ قلتَ: لم وحد الراجع في قوله: **﴿ليفتدوا به﴾** وقد ذكر شيئان؟ **قلتُ:** هو نحو قوله:

فإنّي وقيار بها لغريب

أو على إجراء الضمير مجرى اسم الإشارة، كأنّه قيل: ليفتدوا بذلك. ويجوز أن يكون الواو في ومثله بمعنى مع فيتوحد المرجوع إليه.

فإنْ قلتَ: فبم ينصب المفعول معه؟ **قلتُ:** بما يستدعيه لو من الفعل لأنّ التقدير: لو ثبت أنّ لهم ما في الأرض.

يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾.

قرأ أبو واقد: أن يخرجوا بضم الياء من أخرج، ويشهد لقراءة العامّة قوله: **﴿بخارجين﴾**[2]. وما يروى عن عكرمة: أنّ نافع بن الأزرق قال لابن عباس: يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم أنّ قوماً يخرجون من النار وقد قال الله تعالى: **﴿وما هم بخارجين منها﴾** فقال: ويحك اقرأ ما فوقها هذا للكفار[3]، فمما لفقته المجبرة وليس بأوّل تكاذيبهم وفراهم. وكفاك بما فيه من مواجهة ابن الأزرق ابن عمّ رسول الله ﷺ وهو بين أظهر أعضاده من قريش وأنضاده من بني عبد المطلب وهو حبر الأمّة وبحرها ومفسرها بالخطاب الذي لا يجسر على مثله أحد من أهل الدنيا ويرفعه إلى عكرمة ناصين أنّ الحديث: فرية ما فيها مرية.

وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾.

﴿والسارق والسارقة﴾[4] رفعهما على الابتداء والخبر محذوف عند سيبويه، كأنّه قيل: وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، أي: حكمهما، ووجه آخر وهو أن يرتفعا بالابتداء والخبر. **﴿فاقطعوا أيديهما﴾** ودخول الفاء لتضمنهما معنى الشرط لأنّ المعنى: والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: من نوقش الحساب عُذِّب الحديث (2538) وآخره: «قد سئلت ما هو أيسر من ذلك»، وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً الحديث (7016).

(2) قال أحمد: في هذا الفصل من كلامه، وتمشدقه بالسفاهة على أهل السنة، ورميهم بما لا يقولون به من الأخبار بالكذب، والتخليق، والافتراء، ما يحمى الكبد المملوء بحب السنة، وأهلها على الانتصاب للانتصاف منه، ولسنا بصدد تصحيح هذه الحكاية، ولا وقف الله صحة العقيدة على صحتها.

(3) لم أجده. وقد أنكره الزيلعي 1/394.

(4) قال أحمد: المستقرا من وجوه القراآت، أن العامّة لا تتفق فيها أبداً على العدول عن الأفصح، وجدير بالقرآن أن يجري على أفصح الوجوه، وأن لا يخلو من الأفصح، وما يشتمل عليه كلام العرب الذي لم يصل أحد منهم إلى نروة فصاحته ولم يتعلق باهدابها وسيبويه يحاشى من اعتقاد عراء القرآن عن الأفصح واشتماله على الشاذ الذي لا يعد من القرآن، ونحن نورد الفصل من كلام سيبويه على هذه الآية، ليتضح لسامعه براءة سيبويه من عهدة هذا النقل، قال سيبويه: في ترجمة باب الأمر والنهي، بعد أن ذكر المواضع التي يختار فيها النصب، وملخصها أنه متى بنى الاسم على فعل الأمر، فذاك موضع اختيار النصب، ثم قال كالموضح لامتياز هذه الآية، عما اختار فيها النصب، وأما قوله عز وجل: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا﴾ الآية، وقوله: ﴿الزانية والزاني، فاجلدوا﴾ فإن هذا لم يبن على الفعل، ولكنه جاء على مثال قوله مثل الجنة التي وعد المتقون، ثم قال بعد: فيها أنهار فيها كذا يريد سيبويه: تمييز هذه الآي عن المواضع التي بين اختيار النصب فيها، ووجه التمييز بأن الكلام حيث يختار النصب يكون الاسم فيه مبنياً على الفعل، وأما في هذه الآي، فليس بمبنيّ عليه، فلا يلزم فيه اختيار النصب وقال: وإنما وضع المثل للحديث الذي ذكر بعده فذكر أخباراً وقصصاً، فكأنه قال: ومن القصص مثل الجنة، = فهو محمول على هذا الإضمار، والله أعلم، وكذلك الزانية والزاني، لما قال جلّ ثناؤه: ﴿سورة أنزلناها، وفرضناها﴾ قال في جملة الفرائض الزانية، والزاني، ثم جاء، فاجلدوا بعد أن مضى فيهما الرفع، يريد سيبويه، لم يكن الاسم مبنياً على الفعل المذكور بعد بل بني على محذوف متقدم، وجاء الفعل طارئاً، قال: كما جاء، وقائلة حولان، فانكح فتاتهم. فجاء بالفعل بعد أن عمل فيه المضمر وكذلك والسارق والسارقة، وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، فإنما دخلت هذه الأسماء بعد قصص وأحاديث، وقد قرأ ناس السارق والسارقة بالنصب، وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوّة، ولكن أبت العامّة إلا الرفع يريد سيبويه: أنّ قراءة النصب جاء الاسم فيها مبنياً على الفعل غير معتمد على متقدّم، فكان النصب قوياً بالنسبة إلى الرفع، حيث يبنى الاسم على الفعل، لا على متقدم، وليس يعني أنه قوي بالنسبة إلى الرفع حيث يعتمد الاسم على المحذوف المتقدّم، فإنه قد بيّن أنّ ذلك يخرجه من الباب الذي يختار فيه النصب، فكيف يفهم عنه ترجيحه عليه، والباب مع القراءتين مختلف، وإنما يقع الترجيح بعد التساوي في الباب، فالنصب أرجح من الرفع حيث ينبني الاسم على الفعل، والرفع متعين لا أقول أرجح حيث بنى الاسم على كلام متقدم، ثم حقق سيبويه هذا المقدّر بأن الكلام واقع بعد قصص وأخبار ولو كان كما ظنه الزمخشري لم يحتج سيبويه إلى تقدير، بل كان يرفعه على الابتداء، ويجعل الأمر خبره، كما أعربه الزمخشري، فالملخص على هذا أنّ النصب على وجه واحد، وهو: بناء الاسم على فعل الأمر، والرفع على وجهين أحدهما: ضعيف، وهو الابتداء، وبناء الكلام على الفعل، والآخر: قويّ بالغ، كوجه النصب، وهو رفعه على خبر ابتداء محذوف، دلّ عليه السياق، وحيثما تعارض لنا وجهان في الرفع، وأحدهما: قوي، والآخر: ضعيف، تعين حمل القراءة على القوي، كما أعربه سيبويه رضي الله عنه، والله تعالى أعلم.

أيديهما، والاسم الموصول يضمن معنى الشرط. وقرأ عيسى بن عمر بالنصب، وفضلها سيبويه على قراءة العامّة لأجل الأمر، لأنّ زيداً فاضربه، أحسن من زيد فاضربه ﴿أيديهما﴾ أيديهما ونحوه: ﴿فقد صغت قلوبكما﴾، اكتفى بتثنية المضاف إليه عن تثنية المضاف، وأريد باليدين اليمينان، بدليل قراءة عبد الله: والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم، والسارق في الشريعة من سرق من الحرز والمقطع الرسغ، وعند الخوارج المنكب، والمقدار الذي يجب به القطع عشرة دراهم عند أبي حنيفة. وعند مالك والشافعي رحمهما الله ربع دينار. وعن الحسن درهم، وفي مواعظه: احذر من قطع يدك في درهم. ﴿جزاءً﴾ و﴿نكالاً﴾ مفعول لهما.

فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾.

﴿فمن تاب﴾ من السرّاق ﴿من بعد ظلمه﴾ من بعد سرقته ﴿وأصلح﴾ أمره بالتفصي عن التبعات ﴿فإنّ الله يتوب عليه﴾ ويسقط عنه عقاب الآخرة، وأمّا القطع فلا تسقطه التوبة عند أبي حنيفة وأصحابه. وعند الشافعي في أحد قوليه تسقطه.

أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٤٠﴾.

﴿من يشاء﴾ من يجب في الحكمة تعذيبه والمغفرة له من المصرّين والتائبين. وقيل: يسقط حدّ الحربي إذا سرق بالتوبة ليكون أدعى له إلى الإسلام وأبعد من التنفير عنه، ولا يسقطه عن المسلم لأنّ في إقامته الصلاح للمؤمنين والحياة، ﴿ولكم في القصاص حياة﴾.

فإنْ قلتَ: لم قدّم التعذيب[1] على المغفرة؟ **قلتُ:** لأنّه قوبل بذلك تقدّم السرقة على التوبة.

۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾.

قرئ: ولا يحزنك بضم الياء ويسرعون، والمعنى: لا تهتم ولا تبال بمسارعة المنافقين ﴿في الكفر﴾، أي: في إظهاره بما يلوح منهم من آثار الكيد للإسلام ومن موالاة المشركين، فإنّي ناصرك عليهم وكافيك شرّهم: يقال: أسرع فيه الشيب، وأسرع فيه الفساد، بمعنى ـ وقع فيه سريعاً. فكذلك مسارعتهم في الكفر ووقوعهم وتهافتهم فيه أسرع شيء إذا وجدوا فرصةً لم يخطئها، و﴿آمنّا﴾ مفعول قالوا، و﴿بأفواههم﴾ متعلق بقالوا لا بآمنا. ﴿ومن الذين هادوا﴾ منقطع مما قبله خبر لسماعون، أي: ومن اليهود قوم سماعون، ويجوز أن يعطف على من الذين قالوا ويرتفع سماعون على هم سماعون والضمير للفريقين أو للذين هادوا، ومعنى ﴿سماعون للكذب﴾ قابلون لما يفتريه الأحبار ويفتعلونه من الكذب على الله وتحريف كتابه، من قولك: الملك يسمع كلام فلان، ومنه: سمع الله لمن حمده. ﴿سماعون لقوم آخرين لم يأتوك﴾ يعني: اليهود الذين لم يصلوا إلى مجلس رسول الله ﷺ، وتجافوا عنه لما أفرط فيهم من شدّة البغضاء وتبالغ من العداوة. أي: قابلون من الأحبار ومن أولئك المفرطين في العداوة الذين لا يقدرون أن ينظروا إليك. وقيل: سماعون إلى رسول الله ﷺ لأجل أن يكذبوا عليه، بأن يمسخوا ما سمعوا منه بالزيادة والنقصان، والتبديل والتغيير، سماعون من رسول الله لأجل قوم آخرين من اليهود، وجههم عيوناً ليبلغوهم ما سمعوا منه. وقيل: السماعون بنو قريظة، والقوم الآخرون يهود خيبر. ﴿يحرفون الكلم﴾ يميلونه ويزيلونه ﴿عن مواضعه﴾ التي وضعه الله تعالى فيها، فيهملونه بغير مواضع بعد أن كان ذا مواضع. ﴿إن أوتيتم هذا﴾ المحرف المزال عن مواضعه. ﴿فخذوه﴾ واعلموا أنّه الحق واعملوا به. ﴿وإن لم تؤتوه﴾ وافتاكم محمد بخلافه. ﴿فاحذروا﴾ وإياكم وإياه فهو الباطل والضلال. وروي أنّ شريفاً من خيبر زنى بشريفة وهما محصنان وحدّهما الرجم في التوراة فكرهوا رجمهما لشرفهما، فبعثوا رهطاً منهم إلى بني قريظة ليسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، وقالوا: إن أمركم محمد بالجلد والتحميم فاقبلوا، وإن أمركم بالرجم فلا تقبلوا، وأرسلوا الزانيين معهم. فأمرهم بالرجم، فأبوا أن يأخذوا به، فقال له جبريل: اجعل بينك وبينهم ابن صوريا، فقال: «هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أعور يسكن فدك يقال له: ابن صوريا؟» قالوا: نعم وهو أعلم يهودي على وجه الأرض، ورضوا به حكماً. فقال له رسول الله ﷺ: «أنشدك الله الذي لا إله إلا هو الذي فلق البحر لموسى، ورفع فوقكم الطور، وأنجاكم وأغرق آل فرعون، والذي أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من أحصن». قال: نعم. فوثب عليه سفلة اليهود. فقال: خفت إن

---

(1) قال أحمد: هو مبني على أن المراد بالمغفور لهم التائبون، وبالمعذبين السراق، ولا يجعل المغفرة تابعة للمشيئة، إلا بقيد التوبة؛ لأنّ غير التائب على زعمه لا يجوز أن يشاء الله المغفرة له، فلذلك ينزل الإطلاق على المتقدم ذكره، ونحن نعتقد أنّ المغفرة في حق غير التائب من الموحدين تتبع= = المشيئة، حتى أنّ من جملة ما يدخل في عموم قوله، ويغفر لمن يشاء السارق الذي لم يتب، وعلى هذا يكون تقديم التعذيب لأنّ السياق للوعيد، فيناسب ذلك تقديم ما يليق به من الزواجر، والله أعلم.

كذبته أن ينزل علينا العذاب. ثم سأل رسول الله ﷺ عن أشياء كان يعرفها من أعلامه، فقال: أشهد أنّ لا إله إلا الله وأنّك رسول الله النبي الأمي العربي الذي بشر به المرسلون. وأمر رسول الله ﷺ الزانيين فرجما عند باب مسجده[1]. ﴿ومن[2] يرد الله فتنته﴾ تركه مفتوناً وخذلانه ﴿فلن تملك له من الله شيئاً﴾ فلن تستطيع له من لطف الله وتوفيقه شيئاً. ﴿أولئك الذين لم يرد الله﴾ أن يمنحهم من ألطافه ما يطهر به قلوبهم؛ لأنّهم ليسوا من أهلها لعلمه أنّها لا تنفع فيهم ولا تنجع، إنّ الذين لا يؤمنون بآيات الله لا يهديهم الله، ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾[3].

سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾.

﴿السحت﴾ كل ما لا يحل كسبه، وهو من سحته إذا استأصله لأنّه مسحوت البركة، كما قال تعالى: ﴿يمحق الله الربوا﴾[4] والربا باب منه. وقرئ: السحت بالتخفيف والتثقيل، والسحت بفتح السين على لفظ المصدر من سحته، والسحت بفتحتين، والسحت بكسر السين، وكانوا يأخذون الرشا على الأحكام وتحليل الحرام. وعن الحسن: كان الحاكم في بني إسرائيل إذا أتاه أحدهم برشوة جعلها في كمه. فأراها إياه وتكلم بحاجته، فيسمع منه ولا ينظر إلى خصمه، فيأكل الرشوة ويسمع الكذب. وحكي أنّ عاملاً قدم من عمله فجاءه قومه فقدّم إليهم العراضة وجعل يحدّثهم بما جرى له في عمله، فقال أعرابي من القوم: نحن كما قال الله تعالى: ﴿سماعون للكذب أكالون للسحت﴾ وعن النبي ﷺ: «كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به». قيل: كان رسول الله ﷺ مخيراً إذا تحاكم إليه أهل الكتاب بين أن يحكم بينهم وبين أن لا يحكم. وعن عطاء والنخعي والشعبي: أنّهم إذا ارتفعوا إلى حكام المسلمين فإن شاؤوا حكموا وإن شاؤوا أعرضوا. وقيل: وهو منسوخ بقوله: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾[5] وعند أبي حنيفة رحمه الله: إن احتكموا إلينا حملوا على حكم الإسلام، وإن زنى منهم رجل بمسلمة أو سرق من مسلم شيئاً أقيم عليه الحد، وأما أهل الحجاز فإنّهم لا يرون إقامة الحدود عليهم، يذهبون إلى أنّهم قد صولحوا على شركهم، وهو أعظم الحدود. ويقولون: إنّ النبي ﷺ رجم اليهوديين قبل نزول الجزية. ﴿فلن يضروك شيئاً﴾ لأنّهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأيسر والأهون عليهم كالجلد مكان الرجم، فإذا أعرض عنهم وأبى الحكومة لهم شق عليهم وتكرهوا إعراضه عنهم، وكانوا خلقاء بأن يعادوه ويضاروه فأمن الله سربه. ﴿بالقسط﴾ بالعدل والاحتياط كما حكم بالرجم.

وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾.

﴿وكيف يحكمونك﴾ تعجيب من تحكيمهم لمن لا يؤمنون به وبكتابه، مع أنّ الحكم منصوص في كتابهم الذي يدّعون الإيمان به. ﴿ثم يتولون من بعد ذلك﴾ ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم، لا يرضون به. ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾ بكتابهم كما يدعون، أو وما أولئك بالكاملين في الإيمان على سبيل التهكم بهم.

فإنْ قلتَ: فيها حكم الله، ما موضعه من الإعراب؟ **قلتُ:** إمّا أن ينتصب حالاً من التوراة وهي مبتدأ خبره عندهم، وإمّا أن يرتفع خبراً عنها، كقولك: وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله، وإما أن لا يكون له محل وتكون جملةً مبينةً لأنّ عندهم ما يغنيهم عن التحكيم، كما تقول: عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره.

فإنْ قلتَ: لم أنثت التوراة؟ **قلتُ:** لكونها نظيرة لموماة ودوداة ونحوها في كلام العرب.

فإنْ قلتَ: علام عطف ﴿ثم يتولون﴾؟ **قلتُ:** على ﴿يحكمونك﴾.

إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾.

﴿فيها هدى﴾ يهدي للحق والعدل ﴿ونور﴾ يبيّن ما استبهم من الأحكام ﴿الذين أسلموا﴾ صفة[6] أجريت على

---

(1) ابن إسحاق في المغازي [زيلعي 1/396].

(2) قال أحمد رحمه الله: كم يتلجلج، والحق أبلج، هذه الآية كما تراها منطبقة على عقيدة أهل السنة، في أنّ الله تعالى أراد الفتنة من المفتونين، ولم يرد أن يطهر قلوبهم من دنس الفتنة، ووضر الكفر لا كما تزعم المعتزلة من أنه تعالى، ما أراد الفتنة من أحد وأراد من كل أحد الإيمان، وطهارة القلب، وأنّ الواقع من الفتن على خلاف إرادته، وأنّ غير الواقع من طهارة قلوب الكفار مراد، ولكن لم يقع فحسبهم هذه الآية، وأمثالها لو أراد الله أن يطهر قلوبهم من وضر البدع، ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾، وما أبشع صرف الزمخشري هذه الآية عن ظاهرها، بقوله: لم يرد الله = أن يمنحهم ألطافه، لعلمه أنّ ألطافه لا تنجع فيهم، ولا تنفع تعالى الله، عما يقول الظالمون علواً كبيراً، وإذا لم تنجع ألطاف الله تعالى، ولم تنفع، فلطف من ينفع، وإرادة من تنجع. وليس وراء الله للمرء مطمع.

(3) سورة آل عمران، الآية: 86.

(4) سورة البقرة، الآية: 276.

(5) سورة المائدة، الآية: 49.

(6) قال أحمد: وإنما بعثه على حمل هذه الصفة، على المدح دون التفصلة والتوضيح أنّ الأنبياء لا يكونون إلا متصفين بها، فذكر النبوّة يستلزم ذكرها، فمن ثَم حملها على المدح، وفيه نظر، فإنّ=

النبيين على سبيل المدح كالصفات الجارية على القديم سبحانه لا للتفصلة والتوضيح، وأريد بإجرائها التعريض باليهود وأنّهم بعداء من ملة الإسلام التي هي دين الأنبياء كلهم في القديم والحديث، وأنّ اليهودية بمعزل منها. وقوله: ﴿الذين أسلموا للذين هادوا﴾ مناد على ذلك ﴿والربانيون والأحبار﴾ والزهاد والعلماء من ولد هُرون الذين التزموا طريقة النبيين وجانبوا دين اليهود. ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾ بما سألهم أنبياؤهم حفظه من التوراة، أي: بسبب سؤال أنبيائهم إياهم أن يحفظوه من التغيير والتبديل «ومن» في ﴿من كتاب الله﴾ للتبيين. ﴿وكانوا عليه شهداء﴾ رقباء لئلا يبدل، والمعنى: يحكم بأحكام التوراة النبيون بين موسىٰ وعيسىٰ، وكان بينهما ألف نبي وعيسىٰ للذين هادوا يحملونهم على أحكام التوراة؛ لا يتركونهم أن يعدلوا عنها، كما فعل رسول الله ﷺ من حملهم على حكم الرجم، وإرغام أنوفهم وإبائه عليهم ما اشتهوه من الجلد، وكذلك حكم الربانيون والأحبار المسلمون بسبب ما استحفظهم أنبياؤهم من كتاب الله، والقضاء بأحكامه، وبسبب كونهم عليه شهداء. ويجوز أن يكون الضمير في استحفظوا للأنبياء والربانيين والأحبار جميعاً، ويكون الاستحفاظ من الله، أي: كلفهم الله حفظه وأن يكونوا عليه شهداء. ﴿فلا تخشوا الناس﴾ نهي للحكام عن خشيتهم غير الله في حكوماتهم وإدهانهم فيها وإمضائها على خلاف ما أمروا به من العدل لخشية سلطان ظالم أو خيفة أنية أحد من القرباء والأصدقاء، ﴿ولا تشتروا﴾ ولا تستبدلوا ولا تستعيضوا ﴿بآيات الله﴾ وأحكامه ﴿ثمناً قليلاً﴾ وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس، كما حرّف أحبار اليهود كتاب الله وغيروا أحكامه رغبةً في الدنيا وطلباً للرياسة فهلكوا، ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله﴾ مستهيناً به ﴿فأولئك هم الكافرون﴾ والظالمون والفاسقون، وصف لهم بالعتوّ في كفرهم حين ظلموا آيات الله بالاستهانة وتمرّدوا بأن حكموا بغيرها. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ الكافرين والظالمين والفاسقين أهل الكتاب. وعنه: نعم القوم أنتم ما كان من حلو فلكم، وما كان من مرّ فهو لأهل الكتاب، من جحدكم حكم الله كفر، ومن لم يحكم به وهو مقر فهو ظالم فاسق. وعن الشعبي: هذه في أهل الإسلام، والظالمون في اليهود، والفاسقون في النصارى. وعن ابن مسعود: هو عام في اليهود وغيرهم. وعن حذيفة: أنتم أشبه الأمم سمتاً ببني إسرائيل، لتركبن طريقهم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة، غير أني لا أدري أتعبدون العجل أم لا.

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾.

في مصحف أبيّ: وأنزل الله على بني إسرائيل فيها وفيه، وأنّ الجروح قصاص، والمعطوفات كلها قرئت منصوبة ومرفوعة، والرفع للعطف على محل أنّ النفس، لأنّ المعنى: وكتبنا عليهم النفس بالنفس، إما لإجراء كتبنا مجرى قلنا، وإما لأنّ معنى الجملة التي هي قولك: النفس بالنفس مما يقع عليه الكتب كما تقع عليه القراءة. تقول: كتبت الحمد لله، وقرأت: سورة أنزلناها. ولذلك قال الزجاج: لو قرئ إنّ النفس بالنفس بالكسر لكان صحيحاً أو للاستئناف والمعنى: فرضنا عليهم فيها ﴿أنّ النفس﴾ مأخوذة ﴿بالنفس﴾ مقتولة بها إذا قتلتها بغير حق ﴿و﴾ كذلك ﴿العين﴾ مفقوءة ﴿بالعين والأنف﴾ مجدوع ﴿بالأنف والأذن﴾ مصلومة ﴿بالأذن والسن﴾ مقلوعة ﴿بالسن والجروح قصاص﴾ ذات قصاص وهو المقاصة، ومعناه ما يمكن فيه القصاص وتعرف المساواة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة

= المدح إنما يكون غالباً بالصفات الخاصة، التي يتميز بها الممدوح، عمن دونه، والإسلام أمر عام يتناول أمم الأنبياء، ومتبعيهم كما يتناولهم الا ترى أنه لا يحسن في مدح النبي، أن يقتصر على كونه رجلاً مسلماً، فإن أقل متبعيه كذلك، فالوجه والله أعلم أنّ الصفة قد تذكر للعظم في نفسها، ولينوه بها إذا وصف بها عظيم القدر، كما يكون تنويهاً بقدر موصوفها، فالحاصل أنه كما يراد إعظام الموصوف بالصفة العظيمة، قد يراد إعظام الصفة بعظم موصوفها، وعلى هذا الأسلوب جرى وصف الأنبياء بالصلاح، في قوله تعالى: ﴿وبشرناه بإسحاق نبياً من الصالحين وأمثاله﴾ تنويهاً بمقدار الصلاح إذ جعل صفة الأنبياء، وبعثاً لآحاد الناس على الدأب في تحصيل صفته، وكذلك قيل في قوله تعالى: ﴿الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا﴾ فأخبر عن الملائكة المقربين بالإيمان تعظيماً لقدر الإيمان، وبعثاً للبشر على الدخول فيه، ليساووا الملائكة المقربين في هذه الصفة، وإلا فمن المعلوم أنّ الملائكة مؤمنين ليس إلا، ولهذا قال: ويستغفرون للذين آمنوا يعني من البشر، لثبوت حق الإخوة في الإيمان بين الطائفتين، فكذلك والله=

= أعلم جرى وصف الأنبياء في هذه الآية، بالإسلام تنويهاً به، ولقد أحسن القائل في أوصاف الأشراف، والناظم في مدحه عليه الصلاة والسلام:

فلئن مدحت محمداً بقصيدتي ... فلقد مدحت قصيدتي بمحمد

والإسلام وإن كان من أشرف الأوصاف، إذ حاصله معرفة الله تعالى بما يجب له، ويستحيل عليه ويجوز في حقه، إلا أنّ النبوة أشرف وأجل، لاشتمالها على عموم الإسلام مع خواص المواهب، التي لا تسعها العبارة، فلو لم نذهب إلى الفائدة المذكورة في نكر الإسلام بعد النبوّة، في سياق المدح، لخرجنا عن قانون البلاغة المألوف في الكتاب العزيز، وفي كلام العرب الفصيح، وهو الترقي، من الأدنى إلى الأعلى، لا النزول على العكس، الا ترى أبا الطيب كيف تزحزح عن هذا الهيع في قوله:

شمس ضحاها هلال ليلتها ... در تقاصيرها زبرجدها

فنزل عن الشمس إلى الهلال، وعن الدر إلى الزبرجد في سياق المدح، فمضغت الألسن غرض بلاغته، ومزقت أديم صيغته، فعلينا أن نتدبر الآيات المعجزات، حتى يتعلق فهمنا بأهداب علوها في البلاغة.

فنزلت. ﴿فمن تصدّق﴾ من أصحاب الحق ﴿به﴾ بالقصاص وعفا عنه ﴿فهو كفارة له﴾ فالتصدق به كفارة للمتصدق يكفر الله من سيئاته ما تقتضيه الموازنة كسائر طاعاته، وعن عبد الله وابن عمر: ويهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدّق به. وقيل: فهو كفارة للجاني إذا تجاوز عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه. وفي قراءة أبيّ: فهو كفارة له، يعني: فالمتصدق كفارته له، أي: الكفارة التي يستحقها له لا ينقص منها، وهو تعظيم لما فعل، كقوله تعالى: ﴿فأجره على الله﴾[1] وترغيب في العفو.

وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾.

قفيته: مثل عقبته إذا أتبعته ثم يقال: قفيته بفلان وعقبته به فتعديه إلى الثاني بزيادة الباء.

فإنْ قلتَ: فأين المفعول الأوّل في الآية؟ **قلتُ:** هو محذوف، والظرف الذي هو ﴿على آثارهم﴾ كالسادّ مسدّه، لأنّه إذا قفى به على أثره فقد قفى به إياه، والضمير في آثارهم للنبيين في قوله: ﴿يحكم بها النبيون الذين أسلموا﴾[2]. وقرأ الحسن: الأنجيل بفتح الهمزة، فإن صحّ عنه فلأنه أعجمي خرج لعجمته عن زناة العربية كما خرج هابيل وآجر. ﴿ومصدقاً﴾ عطف على محل فيه هدى ومحله النصب على الحال. ﴿وهدى وموعظة﴾ يجوز أن ينتصبا على الحال كقوله ﴿مصدقاً﴾ وأن ينتصبا مفعولاً لهما، كقوله ﴿وليحكم﴾ كأنه قيل: وللهدى والموعظة آتيناه الإنجيل، وللحكم بما أنزل الله فيه من الأحكام.

فإنْ قلتَ: فإن نظمت هدى وموعظةً في سلك مصدقاً، فما تصنع بقوله ﴿وليحكم﴾؟ **قلتُ:** أصنع به ما صنعت بهدى وموعظة حين جعلتها مفعولاً لهما فاقدر: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله آتيناه إياه.

وقرئ: وليحكم على لفظ الأمر بمعنى: وقلنا ليحكم، وروي في قراءة أبيّ: وأن ليحكم، بزيادة أن مع الأمر على أن، أن موصولة بالأمر كقولك: أمرته بأن قم، كأنّه قيل: وآتيناه الإنجيل وأمرنا بأن يحكم أهل الإنجيل. وقيل: إنّ عيسى عليه السلام كان متعبداً بما في التوراة من الأحكام؛ لأنّ الإنجيل مواعظ وزواجر والأحكام فيه قليلة، وظاهر قوله: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه، يرد ذلك، وكذلك قوله: ﴿لكل جعلنا منكم شرعةً ومنهاجاً﴾[3] وإن ساغ لقائل أن يقول معناه: وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة.

وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾.

فإنْ قلتَ: أي فرق بين التعريفين في قوله: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب﴾، وقوله: ﴿لما بين يديه من الكتاب﴾! **قلتُ: الأوّل:** تعريف العهد لأنّه عنى به القرآن، **والثاني:** تعريف الجنس؛ لأنّه عنى به جنس الكتب المنزلة، ويجوز أن يقال: هو للعهد؛ لأنّه لم يرد به ما يقع عليه اسم الكتاب على الإطلاق وإنّما أريد نوع معلوم منه وهو ما أنزل من السماء سوى القرآن. ﴿ومهيمناً﴾ ورقيباً على سائر الكتب لأنّه يشهد لها بالصحة والثبات وقرئ: ومهيمناً عليه بفتح الميم، أي هو من عليه بأن حفظ من التغيير والتبديل، كما قال: ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه﴾[4]، والذي هيمن عليه الله عزّ وجلّ أو الحفاظ في كل بلد لو حرّف حرف منه أو حركة أو سكون لتنبه عليه كل أحد ولاشمأزوا رادّين ومنكرين. ضمن ﴿ولا تتبع﴾ معنى ولا تنحرف فلذلك عدى بـ «عن»، كأنّه قيل: ولا تنحرف عما جاءك من الحق متبعاً أهواءهم. ﴿لكل جعلنا منكم﴾ أيها الناس ﴿شرعة﴾ شريعةً. وقرأ يحيى بن وثاب بفتح الشين. ﴿ومنهاجاً﴾ وطريقاً واضحاً في الدين تجرون عليه. وقيل: هذا دليل على أنا غير متعبدين بشرائع من قبلنا. ﴿لجعلكم أمّة واحدة﴾ جماعةً متفقةً على شريعة واحدة، أو ذوي أمّة واحدة، أي: دين واحد لا اختلاف فيه. ﴿ولكن﴾ أراد ﴿ليبلوكم فيما آتاكم﴾ من الشرائع المختلفة، هل تعملون بها مذعنين معتقدين أنّها مصالح قد اختلفت على حسب الأحوال والأوقات معترفين بأنّ الله لم يقصد باختلافها إلا ما اقتضته الحكمة، أم تتبعون الشبه وتفرّطون في العمل. ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ فابتدروها وتسابقوا نحوها. ﴿إلى الله مرجعكم﴾ استئناف في معنى التعليل لاستباق الخيرات. ﴿فينبئكم﴾ فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين محقكم وعاملكم ومفرّطكم في العمل.

وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾.

فإنْ قلتَ: ﴿وأن احكم بينهم﴾ معطوف على ماذا؟ **قلتُ:** على الكتاب في قوله: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب﴾[5] كأنّه قيل: وأنزلنا إليك أن احكم، على أنّ أن وصلت بالأمر لأنّه فعل كسائر الأفعال، ويجوز أن يكون معطوفاً على بالحق

(1) سورة الشورى، الآية: 40.
(2) سورة المائدة، الآية: 44.
(3) سورة المائدة، الآية: 48.
(4) سورة فصلت، الآية: 42.
(5) سورة المائدة، الآية: 48.

أي: أنزلناه بالحق وبأن احكم. ﴿أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ أن يضلوك عنه ويستزلوك، وذلك أنّ كعب بن أسيد وعبد الله بن صوريا وشاس بن قيس من أحبار اليهود قالوا: اذهبوا بنا إلى محمد نفتنه عن دينه، فقالوا: يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود وأنا إن اتبعناك اتبعتنا اليهود كلهم ولم يخالفونا، إنّ بيننا وبين قومنا خصومة فنتحاكم إليك فتقضي لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدّقك، فأبى ذلك رسول الله ﷺ. فنزلت. ﴿فإن تولوا﴾ عن الحكم بما أنزل الله إليك وأرادوا غيره. ﴿فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم﴾ يعني: بذنب التولي عن حكم الله وإرادة خلافه، فوضع ببعض ذنوبهم موضع ذلك، وأراد أنّ لهم ذنوباً جمةً كثيرة العدد وأنّ هذا الذنب مع عظمه بعضها وواحد منها، وهذا الإبهام لتعظيم التولي واستشرافهم في ارتكابه، ونحو البعض في هذا الكلام ما في قول لبيد:

أو يرتبط بعض النفوس حمامها

أراد نفسه، وإنّما قصد تفخيم شأنها بهذا الإبهام كأنّه قال: نفساً كبيرةً ونفساً أي نفس. فكما أن التنكير يعطي معنى التكبير وهو معنى البعضية، فكذلك إذا صرح بالبعض. ﴿لفاسقون﴾ لمتمرّدون في الكفر معتدون فيه. يعني: أنّ التولي عن حكم الله من التمرّد العظيم والاعتداء في الكفر.

أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾.

﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أنّ قريظة والنضير طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى، وروي: أنّ رسول الله ﷺ قال لهم: «القتلى بواء». فقال بنو النضير: نحن لا نرضى بذلك[1]. نزلت.

والثاني: أن يكون تعبيراً لليهود بأنّهم أهل كتاب وعلم وهم يبغون حكم الملة الجاهلية التي هي هوى وجهل لا تصدر عن كتاب ولا ترجع إلى وحي من الله تعالى. وعن الحسن: هو عامّ في كل من يبغي غير حكم الله، والحكم حكمان: حكم بعلم فهو حكم الله، وحكم بجهل فهو حكم الشيطان. وسئل طاوس عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض، فقرأ هذه الآية. وقرئ: تبغون بالتاء والياء. وقرأ السلمي: أفحكم الجاهلية يبغون، برفع الحكم على الابتداء وإيقاع يبغون خبراً، وإسقاط الراجع عنه كإسقاطه عن الصلة في: ﴿أهذا الذي بعث الله رسولاً﴾، وعن الصفة في: الناس رجلان رجل أهنت ورجل أكرمت، وعن الحال في: مررت بهند يضرب زيد. وقرأ قتادة: أفحكم الجاهلية، على أنّ هذا الحكم الذي يبغونه إنّما يحكم به أضعى نجران أو نظيره من حكام الجاهلية، فأرادوا بسفههم أن يكون محمد خاتم النبيين حكماً كأولئك الحكام. اللام في قوله: ﴿لقوم يوقنون﴾ للبيان كاللام في ﴿هيت لك﴾، أي: هذا الخطاب وهذا الاستفهام لقوم يوقنون، فإنّهم الذين يتيقنون أنّ لا أعدل من الله ولا أحسن حكماً منه.

۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾.

لا تتخذوهم أولياء تنصرونهم وتستنصرونهم وتؤاخونهم وتصافونهم وتعاشرونهم معاشرة المؤمنين، ثم علل النهي بقوله: ﴿بعضهم أولياء بعض﴾ أي: إنما يوالي بعضهم بعضاً لاتحاد ملتهم واجتماعهم في الكفر، فما لمن دينه خلاف دينهم ولموالاتهم. ﴿ومن يتولهم منكم فإنه﴾ من جملتهم وحكمه حكمهم. وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين واعتزاله، كما قال رسول الله ﷺ: «لا تراءى ناراهما»[2]. ومنه قول عمر رضي الله عنه لأبي موسىٰ في كاتبه النصراني: لا تكرموهم إذ أهانهم الله، ولا تأمنوهم إذ خوّنهم الله، ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله. وروي أنّه قال له أبو موسىٰ: لا قوام للبصرة إلا به، فقال: مات النصراني والسلام[3]. يعني: هب أنّه قد مات فما كنت تكون صانعاً حينئذٍ فاصنعه الساعة واستغن عنه بغيره، ﴿إنّ الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ يعني: الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفر يمنعهم الله ألطافه ويخذلهم مقتاً لهم.

فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾.

﴿يسارعون فيهم﴾ ينكمشون في موالاتهم ويرغبون فيها ويعتذرون بأنّهم لا يأمنون أن تصيبهم دائرة من دوائر الزمان، أي: صرف من صروفه ودولة من دوله فيحتاجون إليهم وإلى معونتهم، وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: أنّه قال لرسول الله ﷺ: إنّ لي موالي من يهود كثيراً عددهم وإنّي أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم وأوالي الله ورسوله، فقال عبد الله ابن أبيّ: إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية مواليّ، وهم يهود بني قينقاع[4]. ﴿فعسى الله أن يأتي بالفتح﴾ لرسول الله ﷺ على أعدائه وإظهار المسلمين ﴿أو أمر من عنده﴾ يقطع شأفة اليهود ويجليهم عن بلادهم فيصبح المنافقون نادمين على

---

(1) ابن أبي شيبة 9/434، كتاب: الديات، باب: إن المسلمين تتكافأ دماؤهم.

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: النهي عن قتل من اعتصم بالسجود الحديث (2645)، والترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين الحديث (1604)، والنسائي = في كتاب: القسامة، باب: القعود بغير حديدة الحديث: (4780).

(3) أخرجه البيهقي في سننه، كتاب: أدب القاضي.

(4) أخرجه ابن أبي شيبة 12/137، كتاب: الفضائل، باب: عبادة بن الصامت.

ما حدّثوا به أنفسهم، وذلك أنّهم كانوا يشكون في أمر رسول الله ﷺ ويقولون: ما نظنّ أن يتم له أمر، وبالحري أن تكون الدولة والغلبة لهؤلاء، وقيل: ﴿أو أمر من عنده﴾، أو أن يؤمر النبيّ ﷺ بإظهار أسرار المنافقين وقتلهم فيندموا على نفاقهم. وقيل: أو أمر من عند الله لا يكون فيه للناس فعل، كبني النضير الذين طرح الله في قلوبهم الرعب فأعطوا بأيديهم من غير أن يوجف عليهم بخيل ولا ركاب.

وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾.

﴿ويقول الذين آمنوا﴾ قرئ: بالنصب عطفاً على أن يأتي، وبالرفع على أنّه كلام مبتدأ، أي: ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت، وقرئ: يقول بغير واو، وهي في مصاحف مكة والمدينة والشام كذلك، على أنّه جواب قائل يقول: فماذا يقول المؤمنون حينئذٍ؟ فقيل: يقول الذين آمنوا: أهؤلاء الذين أقسموا؟

فإنْ قلتَ: لمن يقولون هذا القول؟ **قلتُ:** إمّا أن يقوله بعضهم لبعض تعجباً من حالهم واغتباطاً بما منّ الله عليهم من التوفيق في الإخلاص ﴿أهؤلاء الذين أقسموا﴾ لكم بإغلاظ الأيمان أنّهم أولياؤكم ومعاضدوكم على الكفار، وإمّا أن يقولوه لليهود لأنّهم حلفوا لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم، ﴿وإن قوتلتم لننصرنكم﴾. ﴿حبطت أعمالهم﴾ من جملة قول المؤمنين، أي: بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها في رأي أعين الناس، وفيه معنى التعجب كأنّه قيل: ما أحبط أعمالهم فما أخسرهم! أو من قول الله عزّ وجلّ شهادة لهم بحبوط الأعمال وتعجيباً من سوء حالهم.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾.

وقرئ: ﴿من يرتدّ﴾ ومن يرتدد، وهو في الإمام بدالين، وهو من الكائنات التي أخبر عنها في القرآن قبل كونها، وقيل: بل كان أهل الردّة إحدى عشرة فرقةً، ثلاث في عهد رسول الله ﷺ: بنو مدلج ورئيسهم ذو الخمار وهو الأسود العنسي، وكان كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده وأخرج عمال رسول الله ﷺ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن، فأهلكه الله على يدي فيروز الديلمي بيته فقتله، وأخبر رسول الله ﷺ بقتله ليلة قتل فسرّ المسلمون، وقبض رسول الله ﷺ من الغد، وأتى خبره في آخر شهر ربيع الأوّل. وبنو حنيفة قوم مسيلمة تنبأ وكتب إلى رسول الله ﷺ: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أمّا بعد فإنّ الأرض نصفها لي ونصفها لك. فأجاب عليه الصلاة والسلام: «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، أمّا بعد فإنّ الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين». فحاربه أبو بكر رضي الله عنه بجنود المسلمين وقتل على يدي وحشي قاتل حمزة. وكان يقول: قتلت خير الناس في الجاهلية، وشر الناس في الإسلام، أراد في جاهليتي وإسلامي. وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث إليه رسول الله ﷺ خالداً فانهزم بعد القتال إلى الشام، ثم أسلم وحسن إسلامه. وسبع في عهد أبي بكر رضي الله عنه: فزارة قوم عيينة بن حصن، وغطفان قوم قرّة بن سلمة القشيري، وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل، وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة التي زوّجت نفسها مسيلمة الكذاب وفيها يقول أبو العلاء المعرّي في كتاب استغفر واستغفري:

أمّت سجاح ووالاها مسيلمة كذابة في بني الدنيا وكذاب[1]

وكندة قوم الأشعث بن قيس، وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطم بن زيد، وكفى الله أمرهم على يد أبي بكر رضي الله عنه. وفرقة واحدة في عهد عمر رضي الله عنه غسان قوم جبلة بن الأيهم نصرته اللطمة وسيرته إلى بلاد الروم بعد إسلامه. ﴿فسوف يأتي الله بقوم﴾ قيل: لما نزلت أشار رسول الله ﷺ إلى أبي موسى الأشعري، فقال: قوم هذا[2]، وقيل: هم ألفان من النخع، وخمسة آلاف من كندة وبجيلة، وثلاثة آلاف من أفناء الناس جاهدوا يوم القادسية. وقيل: هم الأنصار. وقيل: سئل رسول الله ﷺ عنهم، فضرب يده على عاتق سلمان وقال: «هذا وذووه». ثم قال: «لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من أبناء فارس»[3]. ﴿يحبهم ويحبونه﴾[4] محبة العباد لربّهم

---

(1) قصة الردة صنّف فيها ابن إسحاق والواقدي وأصحاب المغازي، وغيرهم.

(2) حديث هم قومك يا أبا موسى، أخرجه الحاكم في المستدرك 2/ 313، وابن أبي شيبة 12/ 123، كتاب: الفضائل، باب: أبو موسى الأشعري.

(3) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة الجمعة، باب: (1) الحديث (4897)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل فارس، الحديث (6445).

(4) قال أحمد: لا شكّ أن تفسير محبة العبد لله بطاعته له على خلاف الظاهر، وهو من المجاز الذي يسمى فيه المسبب باسم السبب، والمجاز الذي لا يعدل إليه عن الحقيقة إلا بعد تعذرها، فليمتحن= حقيقة المحبة لغة بالقواعد، لينظر أهي ثابتة للعبد متعلقة بالله تعالى أم لا؟ إذا المحبة لغة ميل المتصف بها إلى أمر ملذ، واللذات الباعثة على المحبة منقسمة إلى مدرك بالحس كلذة الذوق في المطعوم، ولذة النظر واللمس في الصور المستحسنة، ولذة الشم في الروائح العطرة، ولذة السمع في النغمات الحسنة، وإلى لذة تدرك بالعقل، كلذة الجاه والرياسة والعلوم، وما يجري مجراها، فقد ثبت أنّ في اللذات الباعثة على المحبة، ما لا يدركه إلا العقل دون الحس، ثم تتفاوت المحبة ضرورة بحسب تفاوت البواعث عليها، فليس اللذة برئاسة الإنسان على أهل قرية، كلذته بالرياسة على أقاليم معتبرة، وإذا تفاوتت المحبة بحسب تفاوت البواعث، فلذات العلوم أيضاً متفاوتة بحسب تفاوت المعلومات، فليس معلوم=

طاعته وابتغاء مرضاته وأن لا يفعلوا ما يوجب سخطه وعقابه، ومحبة الله لعباده أن يثيبهم أحسن الثواب على طاعتهم ويعظمهم ويثني عليهم ويرضى عنهم. وأما ما يعتقده أجهل الناس وأعداهم للعلم وأهله وأمقتهم للشر وأسواهم طريقةً، وإن كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفهاء شيئاً، وهم الفرقة المفتعلة المتفعلة من الصوف وما يدينون به من المحبة والعشق والتغني على كراسيهم - خرّبها الله - وفي مراقصهم - عطلها الله - بأبيات الغزل المقولة في المردان الذين يسمونهم شهداء، وصعقاتهم التي أين عنها صعقة موسى عند دكّ الطور، فتعالى الله عنه علواً كبيراً، ومن كلماتهم: كما أنّه بذاته يحبهم كذلك يحبون ذاته، فإنّ الهاء راجع إلى الذات دون النعوت والصفات، ومنها: الحب شرطه أن تلحقه سكرات المحبة فإذا لم يكن ذلك لم تكن فيه حقيقة.

فإنْ قلتَ: أين الراجع من الجزاء إلى الاسم المتضمن لمعنى الشرط؟ **قلتُ:** هو محذوف معناه: فسوف يأتي الله بقوم مكانهم، أو بقوم غيرهم أو ما أشبه ذلك. **﴿أذلة﴾** جمع ذليل، وأما نلول فجمعه نلل، ومن زعم أنّه من الذلّ الذي هو نقيض الصعوبة فقد غبي عنه أنّ نلولاً لا يجمع على أذلة.

فإنْ قلتَ: هلا قيل: أذلة للمؤمنين أعزة على الكافرين؟ **قلتُ:** فيه وجهان:

أحدهما: أن يضمن الذلّ معنى الحنو والعطف، كأنّه قيل: عاطفين عليهم على وجه التنزل والتواضع.

والثاني: أنّهم مع شرفهم وعلو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم أجنحتهم، ونحوه قوله عز وجل: ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾[1] وقرئ: أذلة وأعزة؛ بالنصب على الحال. **﴿ولا يخافون لومة لائم﴾** يحتمل أن تكون الواو للحال على أنّهم يجاهدون وحالهم في المجاهدة خلاف حال المنافقين، فإنّهم كانوا موالين لليهود - لعنت - فإذا خرجوا في جيش المؤمنين خافوا أولياءهم اليهود فلا يعملون شيئاً مما يعلمون أنّه يلحقهم فيه لوم من جهتهم، وأما المؤمنون فكانوا يجاهدون لوجه الله لا يخافون لومة لائم قط. وأن تكون للعطف على أن من صفتهم المجاهدة في سبيل الله وأنّهم صلاب في دينهم إذا شرعوا في أمر من أمور الدين إنكار منكر، أو أمر بمعروف، مضوا فيه كالمسامير المحماة، لا يرعبهم قول قائل ولا اعتراض معترض ولا لومة لائم يشق عليه جدهم في إنكارهم وصلابتهم في أمرهم. واللومة المرة من اللوم وفيها وفي التنكير مبالغتان، كأنّه قيل: لا يخافون شيئاً قط من لوم أحد من اللوام. و **﴿ذلك﴾** إشارة إلى ما وصف به القوم من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة. **﴿يؤتيه﴾** يوفق له **﴿من يشاء﴾** ممن يعلم أنّ له لطفاً **﴿واسع﴾** كثير الفواضل والألطاف **﴿عليم﴾** بمن هو من أهلها.

إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾.

عقب النهي عن موالاة من تجب معاداتهم ذكر من تجب موالاتهم بقوله تعالى: **﴿إنّما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا﴾** ومعنى إنّما: وجوب اختصاصهم بالموالاة.

= أكمل، ولا أجمل من المعبود الحق، فاللذة الحاصلة في معرفته تعالى، ومعرفة جلاله وكماله تكون أعظم، والمحبة المنبعثة عنها تكون أمكن، وإذا حصلت هذه المحبة بعثت على الطاعات، والموافقات، فقد تحصل من ذلك أنّ محبة العبد ممكنة، بل واقعة من كلّ مؤمن، فهي من لوازم الإيمان، وشروطه، والناس فيها متفاوتون بحسب تفاوت إيمانهم، وإذا كان كذلك وجب تفسير محبة العبد لله بمعناها الحقيقي لغة، وكانت الطاعات والموافقات، كالمسبب عنها، والمغاير لها ألا ترى إلى الأعرابي الذي سأل عن الساعة، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: «**ما أعددت لها**»، قال: ما أعددت لها كبير عمل، ولكن حبّ الله ورسوله، فقال عليه الصلاة والسلام: «**أنت مع مَن أحببت**». فهذا الحديث ناطق، بأنّ المفهوم من المحبة لله غير الأعمال، والتزام الطاعات؛ لأنّ الأعرابي نفاها، وأثبت الحب وأقرّه عليه الصلاة والسلام على ذلك، ثم إذا ثبت إجراء محبة العبد لله تعالى على حقيقتها لغة، فالمحبة في اللغة إذا تأكدت سميت: عشقاً، فمن تأكدت محبته لله تعالى، وظهرت آثار تأكدها عليه من استيعاب الأوقات في ذكره وطاعته، فلا يمنع أن تسمى محبته عشقاً، إذ العشق ليس إلا المحبة البالغة، وما أردت بهذا الفصل إلا تخليص الحق والانتصاب لأحباء الله عزّ وجلّ من الزمخشري، فإنه خلط كلامه الغث بالسمين، فأطلق القول كما سمعته بالقدح الفاحش في المتصوّفة من غير تحرّ منه نسب إليهم ما لا يعبأ بمرتكبه، ولا يعدّ في = البهائم فضلاً عن خواص البشر، ولا يلزم من تسمى طائفة بهذا الاسم غاصبين له من أهله، ثم ارتكابهم ما نقل عنهم مما ينافي حال المسمين به، حقيقة أن يؤاخذ الصالح بالطالح، ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾، وهذا كما أن علماء الدين قد انتسب إليهم قوم سموا أنفسهم بأهل العدل والتوحيد، ثم خلعوا الربقة، فجحدوا صفات الله تعالى، وقضاءه، وقدره، وقالوا: إنّ الأمر أنف، وجعلوا لأنفسهم شركاً في المخلوقات، وفعلوا، وصنعوا، فلا يسوغ لنا أن نقدح في علماء أصول الدين مطلقاً؛ لأنهم قد انتسب إليهم من لا حيلة لهم في نفيه عن التسمي بنعتهم، و﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾، ولا شكّ أنّ في الناس من أنكر تصوّر محبة العبد لله، إلا بمعنى طاعته له لا غير، وهو الذي يحاز إليه الزمخشري، وقد بينا تصوّر ذلك وأوضحناه، والمعترفون بتصوّر ذلك وثبوته، ينسبون المنكرين إلى أنهم جهلوا فأنكروا كما أنّ الصبي ينكر على من يعتقد أنّ وراء اللعب لذة من جماع أو غيره، والمنهمك في الشهوات والغرام بالنساء يظن أن ليس وراء ذلك لذة من رياسة أو جاه، أو شبه ذلك، وكل طائفة تسخر بمن فوقها، وتعتقد أنهم مشغلون في غير شيء، قال الغزالي: والمحبون لله يقولون لمن أنكر عليهم ذلك ﴿إن تسخروا منا فإنا نسخر منكم كما تسخرون﴾.

(1) سورة الفتح، الآية: 29.

فإنْ قلتَ: قد نكرت جماعةً، فهلا قيل: إنما أولياؤكم؟ **قلتُ:** أصل الكلام إنّما وليكم الله فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة، ثم نظم في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله ﷺ والمؤمنين على سبيل التبع. ولو قيل: إنّما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا لم يكن في الكلام أصل وتبع. وفي قراءة عبد الله: إنّما مولاكم.

فإنْ قلتَ: ﴿الذين يقيمون﴾ ما محله؟ **قلتُ:** الرفع على البدل من الذين آمنوا أو على هم الذين يقيمون، أو النصب على المدح، وفيه تمييز للخلص من الذين آمنوا نفاقاً أو واطأت قلوبهم ألسنتهم إلا أنّهم مفرطون في العمل. **﴿وهم راكعون﴾** الواو فيه للحال، أي: يعملون ذلك في حال الركوع وهو الخشوع والإخبات والتواضع لله إذا صلوا وإذا زكوا. وقيل: هو حال من يؤتون الزكاة بمعنى يؤتونها في حال ركوعهم في الصلاة، وإنّها نزلت في عليّ كرّم الله وجهه حين سأله سائل وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه، كأنّه كان مرجاً في خنصره فلم يتكلف لخلعه كثير عمل تفسد بمثله صلاته[1].

فإنْ قلتَ: كيف صح أن يكون لعليّ رضي الله عنه واللفظ لفظ جماعة! **قلتُ:** جيء به على لفظ الجمع، وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً ليرغب الناس في مثل فعله، فينالوا مثل ثوابه، ولينبه على أنّ سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذه الغاية من الحرص على البر والإحسان، وتفقّد الفقراء، حتى إن لزهم أمر لا يقبل التأخير وهم في الصلاة لم يؤخروه إلى الفراغ منها.

وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾.

﴿فإنّ حزب الله﴾[2] من إقامة الظاهر مقام المضمر، ومعناه: فإنّهم هم الغالبون ولكنهم بذلك جعلوا علماً لكونهم حزب الله، وأصل الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبهم، ويحتمل أن يريد بحزب الله: الرسول والمؤمنين، ويكون المعنى: ومن يتولهم فقد تولى حزب الله واعتضد بمن لا يغالب.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾.

روي: أنّ رفاعة بن زيد وسويد بن الحرث كانا قد أظهرا الإسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادّونهما. فنزلت. يعني: أنّ اتخاذهم دينكم هزواً ولعباً لا يصح أن يقابل باتخاذكم إياهم أولياء، بل يقابل ذلك بالبغضاء والشنآن والمنابذة. وفصل المستهزئين بأهل الكتاب والكفار، وإن كان أهل الكتاب من الكفار؛ إطلاقاً للكفار على المشركين خاصةً والدليل عليه قراءة عبد الله: ومن الذين أشركوا. وقرئ: والكفار بالنصب والجرّ، وتعضد قراءة الجرّ قراءة أبي: ومن الكفار. **﴿واتّقوا الله﴾** في موالاة الكفار وغيرها **﴿إن كنتم مؤمنين﴾** حقاً، لأنّ الإيمان حقاً يأبى موالاة أعداء الدين.

وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾.

﴿اتخذوها﴾ الضمير للصلاة أو للمناداة، قيل: كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المؤذن يقول: أشهد أنّ محمداً رسول الله، قال: حرق الكاذب. فدخلت خادمة بنار ذات ليلة وهو نائم، فتطايرت منها شرارة في البيت فاحترق البيت، واحترق هو وأهله[3]. وقيل: فيه دليل على ثبوت الأذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده. **﴿لا يعقلون﴾** لأنّ لعبهم وهزؤهم من أفعال السفهاء والجهلة فكأنّه لا عقل لهم.

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾.

قرأ الحسن: هل تنقمون بفتح القاف، والفصيح كسرها. والمعنى: هل تعيبون منا وتنكرون إلا الإيمان بالكتب المنزلة كلها. **﴿وإنّ أكثركم فاسقون﴾.**

فإنْ قلتَ: علام عطف قوله: **﴿وإنّ أكثركم فاسقون﴾؟ قلتُ:** فيه وجوه: منها: أن يعطف على **﴿أن آمنا﴾**، بمعنى: وما تنقمون منا إلا الجمع بين إيماننا وبين تمرّدكم وخروجكم عن الإيمان، كأنّه قيل: وما تنكرون منا إلا مخالفتكم حيث دخلنا في دين الإسلام وأنتم خارجون منه. ويجوز أن يكون على تقدير حذف المضاف، أي: واعتقاد أنّكم فاسقون، ومنها: أن يعطف على المجرور، أي: وما تنقمون منا إلا الإيمان بالله وبما أنزل وبأنّ أكثركم فاسقون. ويجوز أن تكون الواو بمعنى مع، أي: وما تنقمون منا إلا الإيمان مع أن أكثركم فاسقون. ويجوز أن يكون تعليلاً معطوفاً على تعليل محذوف، كأنه قيل: كما تنقمون منا إلا الأيمان لقلة إنصافكم وفسقكم واتباعكم الشهوات. ويدل عليه تفسير الحسن: بفسقكم نقمتم ذلك علينا. وروي: أنّه أتى رسول الله ﷺ نفر من اليهود فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، فقال: أومن بالله وما أنزل إلينا، إلى قوله: **﴿ونحن له مسلمون﴾**[4] فقالوا حين سمعوا ذكر عيسى عليه السلام: ما نعلم أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم، ولا ديناً شراً من دينكم. فنزلت[5]، وعن نعيم بن ميسرة: وإنّ أكثركم بالكسر، ويحتمل أن ينتصب

---

(1) أخرجه الطبراني في الأوسط، وابن مردويه في تفسيره والثعلبي.

(2) قال أحمد: ومقابله قوله تعالى: ﴿إنّ الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة ألا إن الظالمين في عذاب مقيم﴾ فوضع الظالمين موضع ضمير الأوّل، ليزيدهم سمة الظلم إلى الخسران.

(3) الطبري في تفسيره.

(4) سورة آل عمران، الآية: 84.

(5) أخرجه الواحدي في أسباب النزول ص 114.

وإن أكثركم بفعل محذوف يدل عليه هل تنقمون، أي: ولا تنقمون أنّ أكثركم فاسقون، أو يرتفع على الابتداء والخبر محذوف، أي: وفسقكم ثابت معلوم عندكم لأنّكم علمتم أنّا على الحق وأنّكم على الباطل إلا أن حب الرياسة وكسب الأموال لا يدعكم فتنصفوا.

قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾.

﴿ذلك﴾ إشارة إلى المنقوم ولا بدّ من حذف مضاف قبله أو قبل من تقديره بشر من أهل ذلك أو دين ﴿مَن لعنه الله﴾. و﴿من لعنه الله﴾ في محل الرفع على قولك: هو من لعنه الله، كقوله تعالى: ﴿قل أفأنبئكم بشر من ذلكم النار﴾[1] أو في محل الجر على البدل من شر. وقرئ: مثوبة ومثوبة، ومثالهما مشورة ومشورة.

فإنْ قلتَ: المثوبة مختصة بالإحسان فكيف جاءت في الإساءة؟ **قلتُ:** وضعت المثوبة موضع العقوبة على طريقة قوله: تحية بينهم ضرب وجيع. ومنه: ﴿فبشّرهم بعذاب أليم﴾[2].

فإنْ قلتَ: المعاقبون من الفريقين هم اليهود فلم شورك بينهم في العقوبة؟ **قلتُ:** كان اليهود ـ لعنوا ـ يزعمون أنّ المسلمين ضالون مستوجبون للعقاب، فقيل لهم: من لعنه الله شر عقوبة في الحقيقة واليقين من أهل الإسلام في زعمكم ودعواكم[3]. **﴿وعبد الطاغوت﴾** عطف على صلة من، كأنّه قيل: ومن عبد الطاغوت. وفي قراءة أبيّ: وعبدوا الطاغوت، على المعنى: وعن ابن مسعود: ومن عبدوا، وقرئ: وعابد الطاغوت عطفاً على القردة. وعابدي وعباد وأعبد وعبد ومعناه: الغلوّ في العبودية، كقولهم: رجل حذر وفطن، للبليغ في الحذر والفطنة، قال:

ابني لبيني إن أمّكم أمة وإن أباكم عبد

وعبد: بوزن حطم، وعبيد وعبد بضمتين جمع عبيد وعبدة بوزن كفرة، وعبد وأصله عبدة فحذفت التاء للإضافة، أو هو كخدم في جمع خادم، وعبد وعباد وأعبد وعبد الطاغوت على البناء للمفعول، وحذف الراجع بمعنى وعبد الطاغوت فيهم أو بينهم، وعبد الطاغوت بمعنى صار الطاغوت معبوداً من دون الله، كقولك: أمر إذا صار أميراً. وعبد الطاغوت بالجر عطفاً على من لعنه الله.

فإنْ قلتَ: كيف جاز أن يجعل الله منهم عباد الطاغوت؟ **قلتُ:** فيه وجهان:

أحدهما: أنّه خذلهم حتى عبدوها.

والثاني: أنّه حكم عليهم بذلك ووصفهم به، كقوله تعالى: ﴿وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمٰن إناثاً﴾[4] وقيل: الطاغوت العجل لأنّه معبود من دون الله، ولأنّ عبادتهم للعجل مما زيّنه لهم الشيطان، فكانت عبادتهم له عبادة للشيطان وهو الطاغوت. وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنه: أطاعوا الكهنة وكل من أطاع أحداً في معصية الله فقد عبده. وقرأ الحسن: الطواغيت. وقيل: وجعل منهم القردة أصحاب السبت، والخنازير كفار أهل مائدة عيسىٰ. وقيل: كلا المسخين من أصحاب السبت، فشبانهم مسخوا قردةً، ومشايخهم مسخوا خنازير، وروي أنّها لما نزلت كان المسلمون يعيرون اليهود ويقولون: يا إخوة القردة والخنازير فينكسون رؤوسهم. **﴿أولٰئك﴾** الملعونون الممسوخون. **﴿شر مكاناً﴾** جعلت الشرارة للمكان وهي لأهله وفيه مبالغة ليست في قولك: أولئك شر وأضل، لدخوله في باب الكناية التي أخت المجاز.

وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا۟ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا۟ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾.

نزلت في ناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ يظهرون له الإيمان نفاقاً، فأخبره الله تعالى بشأنهم، وأنّهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا لم يتعلق بهم شيء مما سمعوا به من تذكيرك بآيات الله ومواعظك. وقوله: **﴿بالكفر﴾**[5] وبه حالان، أي: دخلوا كافرين وخرجوا كافرين، وتقديره ملتبسين بالكفر. وكذلك قوله: **﴿وقد دخلوا... وهم قد خرجوا﴾** ولذلك دخلت «قد» تقريباً للماضي من الحال، والمعنى آخر وهو أن أمارات النفاق كانت لائحة عليهم وكان رسول الله ﷺ متوقعاً لإظهار الله ما كتموه، فدخل حرف التوقع وهو متعلق بقوله: **﴿قالوا**

---

(1) سورة الحج، الآية: 72.

(2) سورة آل عمران، الآية: 21.

(3) قال أحمد رحمه الله: السؤال يلزم القدرية؛ لأنهم يزعمون أنّ الله تعالى إنما أراد منهم أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً، وأن عبادتهم للطاغوت قبيحة، والله تعالى لا يريد القبائح، بل تقع في الوجود على خلاف مشيئته، فلذلك يضطر الزمخشري إلى تأويل الجعل بالخذلان، أو بالحكم، وكذلك أوّل. قوله تعالى: ﴿وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار﴾ بمعنى حكمنا عليهم بذلك هذا مقتضى قاعدة القدرية، وأمّا على عقيدة أهل السنة الموحدين حقاً، فالآية على ظاهرها، والله تعالى هو الذي أشقاهم، وخلق في قلوبهم طاعة الطاغوت، وعبادته ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وإذا = = روجع القدري في تحقيق الخذلان، أو الحكم الذي يستروح إلى التأويل به لم يقدر منه على حقيقة، ولم يفسره بغير الخلق إن اعترف بالحق، وترك ارتكاب المراء، والتذبذب مع الأهواء، والله ولي التوفيق.

(4) سورة الزخرف، الآية: 19.

(5) قال أحمد: وفي تصدير الجملة الثانية بالضمير تأكيد لاتحاد حالهم في الكفر، أي: وقد دخلوا بالكفر وخرجوا، وهم أولئك على حالهم في الكفر، كما تقول: لقيت زيداً بعد عوده من سفره، وهو هو، أي: على حاله، وفي المثل وعبد الحميد عبد الحميد، أي: حالته باقية، والله أعلم.

﴿آمنا﴾ أي: قالوا ذلك وهذه حالهم[1].

وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾.

الإثم: الكذب بدليل قوله تعالى: ﴿عن قولهم الإثم والعدوان﴾ الظلم. وقيل: الإثم كلمة الشرك، وقولهم: عزير ابن الله، وقيل: الإثم ما يختص بهم والعدوان ما يتعداهم إلى غيرهم. والمسارعة في الشيء الشروع فيه بسرعة.

لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾.

﴿لبئس ما كانوا يصنعون﴾[2] كأنّهم جعلوا آثم من مرتكبي المناكير؛ لأنّ كل عامل لا يسمى صانعاً ولا كل عمل يسمى صناعة حتى يتمكن فيه ويتدرّب وينسب إليه. وكان المعنى في ذلك: أن مواقع المعصية معه الشهوة التي تدعوه إليها وتحمله على ارتكابها، وأما الذي ينهاه فلا شهوة معه في فعل غيره، فإذا فرط في الإنكار كان أشدّ حالاً من المواقع. ولعمري أنّ هذه الآية مما يفذ السامع وينعي على العلماء توانيهم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: هي أشدّ آية في القرآن. وعن الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها[3].

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۙ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾.

غل اليد وبسطها: مجاز عن البخل والجود، ومنه قوله تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾[4] ولا يقصد من يتكلم به إثبات يد ولا غل ولا بسط، ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازاً عنه، لأنّهما كلامان معتقبان على حقيقة واحدة، حتى أنّه يستعمله في ملك لا يعطي عطاءً قط ولا يمنعه إلا بإشارته من غير استعمال يد وبسطها وقبضها، ولو أعطى الأقطع إلى المنكب عطاءً جزيلاً لقالوا: ما أبسط يده بالنوال، لأنّ بسط اليد وقبضها عبارتان وقعتا متعاقبتين للبخل والجود، وقد استعملوهما حيث لا تصح اليد كقوله:

جاد الحمى بسط اليدين بوابل شكرت نداه تلاعه ووهاده

ولقد جعل لبيد للشمال يداً في قوله:

إذ أصبحت بيد الشمال زمامها

ويقال: بسط اليأس كفيه في صدري، فجعلت لليأس الذي هو من المعاني لا من الأعيان كفان، ومن لم ينظر في علم البيان عمي عن تبصر محجة الصواب في تأويل أمثال هذه الآية، ولم يتخلص من يد الطاعن إذا عبثت به.

فإنْ قلتَ[5]: قد صح أن قولهم: ﴿يد الله مغلولة﴾ عبارة عن البخل فما تصنع بقوله: ﴿غلت أيديهم﴾ ومن حقه أن يطابق ما تقدّمه وإلا تنافر الكلام وزل عنه سننه؟ **قلتُ**: يجوز أن يكون معناه الدعاء عليهم بالبخل والنكد، ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم. ونحوه بيت الأشتر:

بقيت وفري وانحرفت عن العلا ولقيت أضيافي بوجه عبوس

ويجوز أن يكون دعاءً عليهم بغل الأيدي، حقيقة يغللون في الدنيا أسارى وفي الآخرة معذبين بأغلال جهنم. والطباق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز كما تقول: سبني سب الله دابره، أي: قطعه، لأنّ السب أصله القطع.

فإنْ قلتَ: كيف جاز أن يدعو الله عليهم بما هو قبيح وهو البخل والنكد؟ **قلتُ**: المراد به الدعاء بالخذلان الذي تقسو به قلوبهم فيزيدون بخلاً إلى بخلهم ونكداً إلى نكدهم، أو بما هو مسبب عن البخل والنكد من لصوق العار بهم وسوء الأحدوثة التي تخزيهم وتمزق أعراضهم.

فإنْ قلتَ[6]: لم ثنيت اليد في قوله تعالى: ﴿بل يداه

---

(1) قال أحمد: وقوله عن قولهم الإثم، يدل على أنّ الإثم الأوّل مقول، فيحتمل أن يكون المراد: الكذب مطلقاً، ويحتمل أن يراد كلمة الشرك، واستدلال الزمخشري على أنّ المراد: الكذب لا يتم، وإنما يدل على أنه مقول، فيحتمل الامرين، والله أعلم.

(2) قال أحمد: يعني أنه لما عبر عن الواقع المذموم من مرتكبي المناكير بالعمل في قوله، لبئس ما كانوا يعملون، وعبر عن ترك الإنكار عليهم، حيث ذمّه بالصناعة في قوله: ﴿لبئس ما كانوا يصنعون﴾ كان هذا الذم أشدّ؛ لأنه جعل المذموم عليه صناعة لهم، وللرؤساء وحرقة لازمة هم فيها أمكن من أصحاب المناكير في أعمالهم هذا مراده، والله أعلم.

(3) قال أحمد: والنكتة في استعمال هذا المجاز تصوير الحقيقة المعنوية بصورة حسية تلزمها غالباً، ولا شيء أثبت من الصور الحسية في الذهن، فلما كان الجود، والبخل معنيين لا يدركان بالحس، ويلازمهما صورتان تدركان بالحس، وهو بسط اليد للجود، وقبضها للبخل عبر عنهما بلازمهما، لفائدة الإيضاح، والانتقال من المعنويات إلى المحسوسات، والله أعلم.

(4) سورة الإسراء، الآية: 29.

(5) قال أحمد: لقد نقص فضيلته التي أوردها في هذا الفصل، بما ضمنه هذا السؤال، والجواب من القاعدة الفاسدة في أن الله تعالى يستحيل عليه أن يريد من عباده شيئاً، مانعاً عليهم، وبنى على ذلك استحالة أن يدعو عليهم بالبخل؛ لأنه لم يرده منهم ويستحيل أن يريده منهم، فوجه هذا النص بالتأويل، والتمسك بالأباطيل، والحق أنّ الله يدعو عليهم بالبخل، ودعاؤه عبارة عن خلقه الشح في قلوبهم، والقبض في أيديهم، فهو الداعي والخالق، لا خالق إلا هو يخلق لهم البخل، ويتقدس عنه، ﴿لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون﴾، فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسير القرآن، إلا من حيث علم البيان، فإنه فيه أفرس الفرسان لا يجاري في ميدانه، ولا يماري في بيانه.

(6) قال أحمد: ولما كان المعهود في العطاء أن يكون بإحدى اليدين، وهي اليمين، في نسبة البخل، وفي إضافته إلى الواحدة تنزيلاً منهم، على اعتقاد الجسيمة بأن ينسب إلى ذاته صفة الكرم المعبر عنها بالبسط، وبأن أضافه اليدين جميعاً؛ لأنّ كلتا يديه يمين، كما ورد في الحديث تنبيهاً على نفي الجسيمة، إذ لو كانت ثابتة جل الله عنها، لكانت إحدى اليدين يميناً، والأخرى شمالاً ضرورة، =

مبسوطتان﴾، وهي مفردة في ﴿يد الله مغلولة﴾؟ قلتُ: ليكون ردّ قولهم وإنكاره أبلغ وأدل على إثبات غاية السخاء له ونفي البخل عنه، وذلك أنّ غاية ما يبذله السخي بماله من نفسه أن يعطيه بيديه جميعاً، فبني المجاز على ذلك. وقرئ: ولعنوا بسكون العين، وفي مصحف عبد الله: بل يداه بسطان. يقال: يده بسط بالمعروف، ونحوه مشية شحح وناقة صرح. ﴿ينفق كيف يشاء﴾ تأكيد للوصف بالسخاء ودلالة على أنّه لا ينفق إلا على مقتضى الحكمة والمصلحة. روي أنّ الله تبارك وتعالى كان قد بسط على اليهود حتى كانوا من أكثر الناس مالاً، فلما عصوا الله في محمد ﷺ وكذبوه، كف الله تعالى ما بسط عليهم من السعة، فعند ذلك قال فنحاص بن عازوراء: يد الله مغلولة، ورضي بقوله الآخرون فاشركوا فيه ﴿وليزيدن﴾ يزدادون عند نزول القرآن لحسدهم تمادياً في الجحود وكفروا بآيات الله. ﴿وألقينا بينهم العداوة﴾ فكلمهم أبداً مختلف وقلوبهم شتى لا يقع اتفاق بينهم ولا تعاضد ﴿كلما أوقدوا ناراً﴾ كلما أرادوا محاربة أحد غلبوا وقهروا ولم يقم لهم نصر من الله على أحد قط، وقد أتاهم الإسلام وهم في ملك المجوس. وقيل: خالفوا حكم التوراة فبعث الله عليهم بختنصر، ثم أفسدوا فسلط الله عليهم فطرس الرومي، ثم أفسدوا فسلط الله عليهم المجوس، ثم أفسدوا فسلط الله عليهم المسلمين. وقيل: كلما حاربوا رسول الله ﷺ نصر عليهم. وعن قتادة رضي الله عنه: لا تلقى اليهود ببلدة إلا وجدتهم من أذل الناس ﴿ويسعون﴾ ويجتهدون في الكيد للإسلام ومحو ذكر رسول الله ﷺ من كتبهم.

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾.

﴿ولو أنّ أهل الكتاب﴾ مع ما عددنا من سيآتهم ﴿آمنوا﴾ برسول الله ﷺ وبما جاء به وقرنوا إيمانهم بالتقوى التي هي الشريطة في الفوز بالإيمان ﴿لكفرنا عنهم﴾ تلك السيئات ولم نؤاخذهم بها، ﴿ولأدخلناهم﴾ مع المسلمين الجنة، وفيه إعلام بعظم معاصي اليهود والنصارى وكثرة سيئاتهم، ودلالة على سعة رحمة الله تعالى وفتحه باب التوبة على كل عاص وإن عظمت معاصيه وبلغت مبالغ سيئات اليهود والنصارى[1]، وأنّ الإيمان لا ينجي ولا يسعد إلا مشفوعاً بالتقوى. كما قال الحسن: هذا العمود، فأين الأطناب؟

وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾.

﴿ولو أنّهم أقاموا التوراة والإنجيل﴾ أقاموا أحكامهما وحدودهما وما فيهما من نعت رسول الله ﷺ ﴿وما أنزل إليهم﴾ من سائر كتب الله لأنّهم مكلفون الإيمان بجميعها، فكأنّها أنزلت إليهم. وقيل: هو القرآن، لوسع الله عليهم الرزق وكانوا قد قحطوا، وقوله: ﴿لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ عبارة عن التوسعة، وفيه ثلاثة أوجه: أن يفيض عليهم بركات السماء وبركات الأرض، وأن يكثر الأشجار المثمرة والزروع المغلة، وأن يرزقهم الجنان اليانعة الثمار يجتنون ما تهدل منها من رؤوس الشجر ويلتقطون ما تساقط على الأرض من تحت أرجلهم. ﴿منهم أمّة مقتصدة﴾ طائفة حالها أمم في عداوة رسول الله ﷺ. وقيل: هي الطائفة المؤمنة عبد الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعون من النصارى. و﴿ساء ما يعملون﴾ فيه معنى التعجب كأنّه قيل: وكثير منهم ما أسوأ عملهم. وقيل: هم كعب بن الأشرف وأصحابه والروم.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾.

﴿بلغ ما أنزل إليك﴾[2] جميع ما أنزل إليك، وأيّ شيء

= فلما أثبت أن كلتيهما يمين في الجسيمة، وأضاف الكرم إليهما، لا كما يضاف في الشاهد إلى اليد اليمنى، خاصة إذ الأخرى شمال، وليست محلاً للتكرم، والله أعلم.

(1) قال أحمد: وهو ينتهز الفرصة من ظاهر هذه الآية، فيجعله دليلاً على قاعدته في أنّ مجرد الإيمان، لا ينجي من الخلود في النار، حتى ينضاف إلى التقوى؛ لأنّ الله تعالى جعل المجموع في هذه الآية شرطاً للتكفير، ولإدخال الجنة، وظاهره أنهما ما لم يجتمعا لا يوجد تكفير، ولا دخول الجنة، وأني له ذلك، والإجماع، والاتفاق من الفريقين أهل السنة، والمعتزلة عن أنّ مجرد الإيمان يجب ما قبله، ويمحوه كما ورد النص، فلو فرضنا موت الداخل في الإيمان عقيب دخوله فيه، لكان كيوم ولدته أمه، باتفاق مكفر الخطايا محكوماً له بالجنة، فدلّ ذلك على أنّ اجتماع الأمرين، ليس بشرط هذا إن كان المراد بالتقوى الأعمال، وإن كانت التقوى على أصل وضعها الخوف من الله عزّ وجلّ، فهذا المعنى ثابت لكل مؤمن، وإن قارف الكبائر، وحينئذٍ لا يتم الزمخشري منه =

غرض، وما هذا إلا إلحاح في مخالفة المعتقد المستفاد من قوله عليه الصلاة والسلام: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى، أو سرق» كرّرها النبي ﷺ مراراً، ثم قال: «وإن رغم أنف أبي ذر». لما راجعه رضي الله عنه في ذلك، ونحن نقول وإن رغم أنف القدرية.

(2) قال أحمد: وهذا الاتحاد بين الشرط والجزاء ظاهر؛ لأنّ حاصله إن لم تبلغ الرسالة، لم تبلغ الرسالة باتحاد المبتدأ والخبر، حتى لا يزيد الخبر عليه شيئاً في الظاهر، كقوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري

فجعل الخبر عن المبتدأ، بلا مزيد في اللفظ، وأراد: وشعري شعري المتهور بلاغته، والمستفيض فصاحته، ولكنه أفهم بالسكوت عن هذه الصفات، التي بها تحصل الفائدة من لوازم شعره في أفهام الناس، السامعين لاشتهاره بها، وأنه غني عن ذكرها لشهرتها ونياعها، وكذلك أريد في الآية؛ لأنّ عدم تبليغ الرسالة أمر معلوم عند الناس، مستقرّ في الأفهام أنه عظيم شنيع =

أنزل إليك غير مراقب في تبليغه أحداً ولا خائف أن ينالك مكروه. ﴿وإن لم تفعل﴾ وإن لم تبلغ جميعه كما أمرتك. ﴿فما بلغت رسالته﴾ وقرئ: رسالاته، فلم تبلغ إذاً ما كلفت من أداء الرسالات ولم تؤدّ منها شيئاً قط، وذلك أن بعضها ليس بأولى بالأداء من بعض، وإن لم تؤدّ بعضها فكأنّك أغفلت أداءها جميعاً، كما أنّ من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها لإدلاء كل منها بما يدليه غيرها، وكونها كذلك في حكم شيء واحد، والشيء الواحد لا يكون مبلغاً غير مبلغ مؤمناً به غير مؤمن به. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: إن كتمت آيةً لم تبلغ رسالاتي. وروي عن رسول الله ﷺ: «بعثني الله برسالاته فضقت بها ذرعاً، فأوحى الله إليّ: إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك، وضمن لي العصمة فقويت».

فإنْ قلتَ: وقوع قوله: ﴿فما بلغت رسالاته﴾ جزاء للشرط ما وجه صحته! **قلتُ:** فيه وجهان: أحدهما: أنّه إذا لم يمتثل أمر الله في تبليغ الرسالات وكتمها كلها كأنّه لم يبعث رسولاً كان أمراً شنيعاً لا خفاء بشناعته، فقيل: إن لم تبلغ منها ذني شيء وإن كان كلمة واحدة فأنت كمن ركب الأمر الشنيع الذي هو كتمان كلها كما عظم قتل النفس بقوله: ﴿فكأنّما قتل الناس جميعاً﴾. والثاني: أن يراد فإن لم تفعل فلك ما يوجبه كتمان الوحي كله من العقاب، فوضع السبب موضع المسبب. ويعضده قوله عليه الصلاة والسلام: فأوحى الله إليّ: إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك. ﴿والله يعصمك﴾ عدة من الله بالحفظ والكلاءة، والمعنى: والله يضمن لك العصمة من أعدائك فما عذرك في مراقبتهم؟

فإنْ قلتَ: أين ضمان العصمة وقد شجّ في وجهه يوم أحد، وكسرت رباعيته صلوات الله عليه؟ **قلتُ:** المراد أنّه يعصمه من القتل، وفيه أنّ عليه أن يحتمل كل ما دون النفس في ذات الله، فما أشدّ تكليف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وقيل: نزلت بعد يوم أحد، والناس الكفار بدليل قوله: ﴿إنّ الله لا يهدي القوم الكافرين﴾ ومعناه: أنّه لا يمكنهم مما يريدون إنزاله بك من الهلاك. وعن أنس: كان رسول الله ﷺ يحرس حتى نزلت، فأخرج رأسه من قبة أدم وقال: «انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس».

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾.

﴿لستم على شيء﴾ أي: على دين يعتد به حتى يسمى شيئاً لفساده وبطلانه، كما تقول: هذا ليس بشيء، تريد تحقيره وتصغير شأنه. وفي أمثالهم: أقل من لا شيء. ﴿فلا تاس﴾ فلا تتأسف عليهم لزيادة طغيانهم وكفرهم، فإن ضرر ذلك راجع إليهم لا إليك وفي المؤمنين غنى عنهم.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾.

﴿والصابئون﴾[1] رفع على الابتداء وخبره محذوف والنية به التأخير عما في حيز إنّ من اسمها وخبرها، كأنّه قيل: إنّ الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك، وأنشد سيبويه شاهداً له:

وإلا فاعلموا أنا وأنتم بغاة ما بقينا في شقاق

أي: فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك.

فإنْ قلتَ: هلا زعمت أنّ ارتفاعه للعطف على محل إن واسمها؟ **قلتُ:** لا يصح ذلك قبل الفراغ من الخبر، لا تقول: إنّ زيداً وعمرو منطلقان.

فإنْ قلتَ: لم لا يصح والنية به التأخير، فكأنّك قلت: إنّ زيداً منطلق وعمرو؟ **قلتُ:** لأنّي إذا رفعته رفعته عطفاً على محل إنّ واسمها والعامل في محلهما هو الابتداء، فيجب أن يكون هو العامل في الخبر لأنّ الابتداء ينتظم الجزأين في

= ينقم على مرتكبه، بل عدم نشر العلم من العالم أمر فظيع، فضلاً عن كتمان الرسالة من الرسول، فاستغنى عن ذكر الزيادات، التي يتفاوت بها الشرط والجزاء، للصوقها بالجزاء في الأفهام، وأنّ كل من سمع عدم تبليغ الرسالة فهم ما وراءه من الوعيد، والتهديد، وحسن هذا الأسلوب في الكتاب العزيز، بذكر الشرط عاماً، بقوله: وإن تفعل، ولم يقل، وإن لم تبلغ الرسالة، فما بلغت الرسالة حتى يكون اللفظ متغايراً، وهذه اللفظية، وإن كان المعنى واحداً أحسن رونقاً، وأظهر طلاوة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء، وهذه الذروة انحط عنها أبو النجم بذكر المبتدأ، بلفظ الخبر وحق له أن تتضاءل فصاحته عند فصاحة المعجز، فلا يعاب عليه في ذلك، وهذا الفصل كاللباب من علم البيان، والله الموفق.

(١) قال أحمد: صدق لا ورود للسؤال بهذا التوجيه، ولكن ثم سؤال متوجه، وهو أن يقال: لو عطف الصابئين، ونصبه، كما قرأ ابن كثير، لأفاد أيضاً دخولهم في جملة المنوب عليهم، ولفهم من تقديم ذكرهم على النصارى ما يفهم من الرفع، من أن هؤلاء الصابئين، وهم أوغل الناس في الكفر يتاب عليهم، فما الظن = بالنصارى، ولكان الكلام جملة واحدة بليغاً مختصراً، والعطف إفرادي، فلم عدل إلى الرفع وجعل الكلام جملتين، وهل يمتاز بفائدة على النصب، والعطف الإفرادي، ويجاب عن هذا السؤال، بأنه لو نصب وعطفه لم يكن فيه إفهام خصوصية لهذا الصنف؛ لأنّ الأصناف كلها معطوف بعضها على بعض عطف المفردات، وهذا الصنف من جملتها والخبر عنها واحد، وأما مع الرفع فينقطع عن العطف الإفرادي، وتبقى بقية الأصناف مخصصة بالخبر المعطوف به، ويكون خبر هذا الصنف المنفرد بمعزل، تقديره مثلاً، والصابئون كذلك. فيجيء كأنه مقيس على بقية الأصناف، وملحق بها، وهو بهذه المثابة؛ لأنهم لما استقر بعد الأصناف من قبول التوبة، فكانوا أحقاء بجعلهم تبعاً وفرعاً، مشبهين بمن هم أقعد منهم بهذا الخبر، وفائدة التقديم على الخبر، أن يكون توسط هذا المبتدأ المحذوف الخبر، بين الجزئين، أدل على الخبر المحذوف من ذكره، بعد تقضي الكلام وتمامه، والله أعلم.

عمله كما تنتظمها إنّ في عملها، فلو رفعت الصابئون المنوي به التأخير بالابتداء وقد رفعت الخبر بإن لاعملت فيهما رافعين مختلفين.

فإنْ قلتَ: فقوله ﴿والصابئون﴾ معطوف لا بد له من معطوف عليه فما هو؟ قلتُ: هو مع خبره المحذوف جملة معطوفة على جملة قوله: ﴿إنّ الذين آمنوا...﴾ إلخ ولا محل لها كما لا محل للتي عطفت عليها.

فإنْ قلتَ: ما التقديم والتأخير إلا لفائدة، فما فائدة هذا التقديم؟ قلتُ: فائدته التنبيه على أنّ الصابئين يتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح، فما الظن بغيرهم، وذلك أنّ الصابئين أبين هؤلاء المعدودين ضلالاً وأشدّهم غياً، وما سموا صابئين إلا لأنّهم صبؤوا عن الأديان كلها، أي: خرجوا. كما أنّ الشاعر قدم قوله: وأنتم تنبيهاً على أنّ المخاطبين أوغل في الوصف بالبغاة من قومه حيث عاجل به قبل الخبر الذي هو بغاة لئلا يدخل قومه في البغي قبلهم مع كونهم أوغل فيه منهم وأثبت قدماً.

فإنْ قلتَ: فلو قيل: والصابئين وإياكم، لكان التقديم حاصلاً؟ قلتُ: لو قيل هكذا لم يكن من التقديم في شيء لأنّه لا إزالة فيه عن موضعه، وإنّما يقال مقدّم ومؤخر للمزال لا للقار في مكانه. ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام.

فإنْ قلتَ: كيف قال الذين آمنوا ثم قال: ﴿من آمن﴾؟ قلتُ: فيه وجهان: أحدهما أن يراد بالذين آمنوا الذين آمنوا بألسنتهم وهم المنافقون، وأن يراد بمن آمن من ثبت على الإيمان واستقام ولم يخالجه ريبة فيه.

فإنْ قلتَ: ما محل: ﴿من آمن﴾؟ قلتُ: إما الرفع على الابتداء وخبره ﴿فلا خوف عليهم﴾ والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط ثم الجملة كما هي خبر إن، وإما النصب على البدل من اسم إن وما عطف عليه أو من المعطوف عليه.

فإنْ قلتَ: فأين الراجع إلى اسم إنّ؟ قلتُ: هو محذوف تقديره: من آمن منهم، كما جاء في موضع آخر. وقرئ: والصابيون بياء صريحة وهو من تخفيف الهمزة، كقراءة من قرأ: يستهزيون، والصابون وهو من صبوت لأنّهم صبوا إلى اتباع الهوى والشهوات في دينهم ولم يتبعوا أدلة العقل والسمع. وفي قراءة أبيّ رضي الله عنه: والصابئين بالنصب، وبها قرأ ابن كثير، وقرأ عبد الله: يا أيها الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون.

لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾.

﴿لقد أخذنا﴾ ميثاقهم بالتوحيد ﴿وأرسلنا إليهم رسلاً﴾ ليبقوهم على ما يأتون وما يذرون في دينهم. ﴿كلما جاءهم رسول﴾ جملة شرطية وقعت صفةً لرسلاً، والراجع محذوف، أي: رسول منهم. ﴿بما لا تهوى أنفسهم﴾ بما يخالف هواهم ويضادّ شهواتهم من مشاق التكليف والعمل بالشرائع.

فإنْ قلتَ[1]: أين جواب الشرط؟ فإنّ قوله: ﴿فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون﴾ ناب عن الجواب، لأنّ الرسول الواحد لا يكون فريقين ولأنّه لا يحسن أن تقول: إن أكرمت أخي أخاك أكرمت؟ قلتُ: هو محذوف يدل عليه قوله: ﴿فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون﴾ كأنّه قيل: كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه. وقوله: ﴿فريقاً كذبوا﴾ جواب مستأنف لقائل يقول: كيف فعلوا برسلهم.

فإنْ قلتَ[2]: لم جيء بأحد الفعلين ماضياً وبالآخر مضارعاً؟ قلتُ: جيء ﴿يقتلون﴾ على حكاية الحال الماضية استفظاعاً للقتل، واستحضاراً لتلك الحال الشنيعة للتعجيب منها.

وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾.

قرئ: أن لا يكون بالنصب على الظاهر وبالرفع على أنّ أن هي المخففة من الثقيلة، أصله أنّه لا يكون فتنة فخففت أن وحذف ضمير الشأن.

فإنْ قلتَ: كيف دخل فعل الحسبان على أنّ التي للتحقيق؟ قلتُ: نزل حسبانهم لقوّته في صدورهم منزلة العلم.

فإنْ قلتَ: فأين مفعولاً حسب؟ قلتُ: سدّ ما يشتمل عليه صلة أن وأنّ من المسند والمسند إليه مسدّ المفعولين، والمعنى: وحسب بنو إسرائيل أنّه لا يصيبهم من الله فتنة، أي: بلاء وعذاب في الدنيا والآخرة. ﴿فعموا﴾ عن الدين ﴿وصموا﴾ حين عبدوا العجل ثم تابوا عن عبادة العجل فـ﴿تاب الله عليهم ثم عموا وصموا﴾ كرةً ثانيةً بطلبهم المحال غير المعقول في صفات الله وهو

---

(1) قال أحمد: ومما يدل على حذف الجواب، أنه جاء ظاهراً في الآية الأخرى، وهي توأمه هذه، قوله تعالى: ﴿أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون﴾ فأوقع قوله: ﴿استكبرتم﴾ جواباً، ثم فسر استكبارهم وصنيعهم بالأنبياء، بقتل البعض وتكنيب البعض، ولو قدر الزمخشري ههنا الجواب المحذوف، مثل المنطوق به في أخت الآية، فقال: وأرسلنا إليهم رسلاً كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم استكبروا، لكان أولى، لدلالة على مثله عليه.

(2) قال أحمد: أو يكون حالاً على حقيقته، لأنهم داروا حول قتل محمد= عليه أفضل الصلاة والسلام، وقد قيل هذا الوجه في أخت هذه الآية في البقرة، وقد مضى وجه اقتضاء صيغة الفعل المضارع، لاستحضاره دون الماضي، وتمثيله بقوله تعالى: ﴿ألم تر أنّ الله أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة﴾ فعدل عن «فأصبحت» إلى «فتصبح» تصويراً للحال، واستحضاراً لها في ذهن السامع، ومنه:

بأني قد لقيت الغول تسعى ... بسبب كالصحيفة صحصحان
فآخذه فأضر بها فخرت ... صريعاً لليدين وللجران

وأمثاله كثيرة، والله أعلم.

الرؤية. وقرئ: عموا وصموا بالضم على تقدير عماهم الله وصمهم، أي: رماهم وضربهم بالعمى والصمم. كما يقال: نزكته إذا ضربته بالنيزك، وركبته إذا ضربته بركبتك. ﴿كثير منهم﴾ بدل من الضمير أو على قولهم: أكلوني البراغيث، أو هو خبر مبتدأ محذوف، أي: أولئك كثير منهم.

لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾.

لم يفرق عيسىٰ عليه الصلاة والسلام بينه وبينهم في أنّه عبد مربوب كمثلهم، وهو احتجاج على النصارى.

﴿إنّه من يشرك بالله﴾ في عبادته أو فيما هو مختص به من صفاته أو أفعاله ﴿فقد حرّم الله عليه الجنة﴾ التي هي دار الموحدين، أي: حرّمه دخولها ومنعه منه كما يمنع المحرّم من المحرم عليه. ﴿وما للظالمين من أنصار﴾ من كلام الله على أنّهم ظلموا وعدلوا عن سبيل الحق فيما يقولوا على عيسىٰ عليه السلام، فلذلك لم يساعدهم عليه ولم ينصر قولهم وردّه وأنكره، وإن كانوا معظمين له بذلك ورافعين من مقداره، أو من قول عيسىٰ عليه السلام، على معنى: ولا ينصركم أحد فيما تقولون ولا يساعدكم عليه لاستحالته وبعده عن المعقول، أو ولا ينصركم ناصر في الآخرة من عذاب الله.

لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾.

من في قوله: ﴿وما من إله إلا إله واحد﴾ للاستغراق وهي المقدرة مع لا التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله، والمعنى: وما إله قط في الوجود إلا إله موصوف بالوحدانية لا ثاني له وهو الله وحده لا شريك له. ومن في قوله: ﴿ليمسنّ الذين كفروا منهم﴾ للبيان كالتي في قوله تعالى: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾[1].

فإنْ قلتَ: فهلا قيل: ليمسنهم عذاب أليم؟ **قلتُ:** في إقامة الظاهر مقام المضمر فائدة وهي تكرير الشهادة عليهم بالكفر في قوله: ﴿لقد كفر الذين قالوا﴾ وفي البيان فائدة أخرى وهي الإعلام في تفسير والذين كفروا منهم أنّهم بمكان من الكفر، والمعنى: ليسمنّ الذين كفروا من النصارى خاصةً ﴿عذاب أليم﴾ أي: نوع شديد الألم من العذاب، كما تقول: أعطني عشرين من الثياب، تريد من الثياب خاصةً لا من غيرها من الأجناس التي يجوز أن يتناولها عشرون. ويجوز أن تكون للتبعيض على معنى: ليمسنّ الذين بقوا على الكفر منهم، لأنّ كثيراً منهم تابوا من النصرانية.

أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾.

﴿أفلا يتوبون﴾ ألا يتوبون بعد هذه الشهادة المكرّرة عليهم بالكفر، وهذا الوعيد الشديد مما هم عليه وفيه تعجيب من إصرارهم. ﴿والله غفور رحيم﴾ يغفر لهؤلاء إن تابوا ولغيرهم.

مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾.

﴿قد خلت من قبله الرسل﴾ صفة لرسول، أي: ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله. جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها، إن أبرأ الله الأبرص وأحيا الموتى على يده فقد أحيا العصا وجعلها حية تسعى وفلق بها البحر وطمس على يد موسىٰ. وإن خلقه من غير ذكر فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنثى. ﴿وأمه صديقة﴾ أي: وما أمه أيضاً إلا صديقة كبعض النساء المصدّقات للأنبياء المؤمنات بهم، فما منزلتهما إلا منزلة بشرين أحدهما نبي والآخر صحابي. فمن أين اشتبه عليكم أمرهما حتى وصفتموهما بما لم يوصف به سائر الأنبياء وصحابتهم، مع أنّه لا تميز ولا تفاوت بينهما وبينهم بوجه من الوجوه، ثم صرح بعدهما عما نسب إليهما في قوله: ﴿كانا ياكلان الطعام﴾ لأنّ من احتاج إلى الاغتذاء بالطعام وما يتبعه من الهضم والنفض لم يكن إلا جسماً مركباً من عظم ولحم وعروق وأعصاب وأخلاط وأمزجة مع شهوة وقرم، وغير ذلك مما يدل على أنّه مصنوع مؤلف مدبر كغيره من الأجسام. ﴿كيف نبين لهم الآيات﴾ أي الأعلام من الأدلة الظاهرة على بطلان قولهم: ﴿أنّى يؤفكون﴾ كيف يصرفون عن استماع الحق وتأمله.

فإنْ قلتَ[2]: ما معنى التراخي في قوله: ﴿ثم انظر﴾؟ **قلتُ:** معناه: ما بين العجبين، يعني: أنّه بيّن لهم الآيات بياناً عجيباً وأنّ إعراضهم عنها أعجب منه.

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾.

﴿ما لا يملك﴾ هو عيسىٰ، أي شيئاً لا يستطيع أن يضركم بمثل ما يضركم به الله من البلايا والمصائب في الأنفس والأموال ولا أن ينفعكم بمثل ما ينفعكم به من صحة الأبدان والسعة والخصب، ولأنّ كل ما يستطيعه البشر من المضار والمنافع فبإقدار الله وتمكينه فكأنّه لا يملك منه شيئاً، وهذا دليل قاطع على أنّ أمره مناف للربوبية حيث جعله لا يستطيع ضراً ولا نفعاً، وصفة الرب

---

(1) سورة الحج، الآية: 30.

(2) قال أحمد: ومنه: ﴿ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم﴾ وقوله: ﴿فقتل = كيف قدر ثم قتل كيف قدر﴾ وهي في سائر هذه المواضع = منقولة من التراخي الزماني، إلى التراخي المعنوي في المراتب.

أن يكون قادراً على كل شيء لا يخرج مقدور عن قدرته. ﴿والله هو السميع العليم﴾ متعلق بـ ﴿أتعبدون﴾، أي: أتشركون بالله ولا تخشونه وهو الذي يسمع ما تقولون ويعلم ما تعتقدون، أو أتعبدون العاجز والله هو السميع العليم الذي يصح منه أن يسمع كل مسموع، ويعلم كل معلوم، ولن يكون كذلك إلا وهو حي قادر.

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾.

﴿غير الحق﴾ صفة للمصدر، أي[1]: لا تغلوا في دينكم غلواً غير الحق، أي: غلواً باطلاً، لأنّ الغلو في الدين غلوان: غلو حق وهو أن يفحص عن حقائقه ويفتش عن أباعد معانيه ويجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد رضوان الله عليهم، وغلو باطل وهو أن يتجاوز الحق ويتخطاه بالإعراض عن الأدلة واتباع الشبه كما يفعل أهل الأهواء والبدع. ﴿قد ضلوا من قبل﴾ هم أئمتهم في النصرانية كانوا على الضلال قبل مبعث النبي ﷺ، ﴿وأضلوا كثيراً﴾ ممن شايعهم على التثليث. ﴿وضلوا﴾ لما بعث رسول الله ﷺ ﴿عن سواء السبيل﴾ حين كذبوه وحسدوه وبغوا عليه.

لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾.

نزّل الله لعنهم في الزبور ﴿على لسان داود﴾، وفي الإنجيل على لسان عيسىٰ، وقيل: إنّ أهل أيلة لما اعتدوا في السبت قال داود عليه السلام: اللهم العنهم واجعلهم آية، فمسخوا قردةً. ولما كفر أصحاب عيسىٰ عليه السلام بعد المائدة قال عيسىٰ عليه السلام: اللهم عذب من كفر بعد ما أكل من المائدة عذاباً لم تعذبه أحداً من العالمين والعنهم كما لعنت أصحاب السبت، فأصبحوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل ما فيهم امرأة ولا صبي. ﴿ذلك بما عصوا﴾ أي: لم يكن ذلك اللعن الشنيع الذي كان سبب المسخ إلاّ لأجل المعصية والاعتداء لا لشيء آخر. ثم فسر المعصية والاعتداء بقوله:

كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾.

لا ينهى بعضهم بعضاً ﴿عن منكر فعلوه﴾. ثم قال: ﴿لبئس ما كانوا يفعلون﴾ للتعجيب من سوء فعلهم مؤكداً لذلك بالقسم، فيا حسرة على المسلمين في إعراضهم عن باب التناهي عن المناكير وقلة عبئهم به كأنّه ليس من ملة الإسلام في شيء، مع ما يتلون من كلام الله وما فيه من المبالغات في هذا الباب.

فإنْ قلتَ[2]: كيف وقع ترك التناهي عن المنكر تفسيراً للمعصية والاعتداء؟ **قلتُ**: من قبل أنّ الله تعالى أمر بالتناهي فكان الإخلال به معصيةً، وهو اعتداء لأنّ في التناهي حسماً للفساد فكان تركه على عكسه.

فإنْ قلتَ: ما معنى وصف المنكر بفعلوه، ولا يكون النهي بعد الفعل؟ **قلتُ**: معناه: لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه، أو عن مثل منكر فعلوه، أو عن منكر أرادوا فعله، كما ترى أمارات الخوض في الفسق وآلاته تسوّى وتهيأ فتنكر، ويجوز أن يراد: لا ينتهون ولا يمتنعون عن منكر فعلوه بل يصبرون عليه ويداومون على فعله. يقال: تناهى عن الأمر وانتهى عنه، إذا امتنع منه وتركه.

تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾.

﴿ترى كثيراً منهم﴾ هم منافقو أهل الكتاب، كانوا يوالون المشركين ويصافونهم. ﴿أن سخط الله عليهم﴾ هو المخصوص بالذمّ ومحله الرفع، كأنّه قيل: لبئس زادهم

---

(1) قال أحمد: يعني: بأهل العدل والتوحيد المعتزلة، ويعني بغلوهم: الذي هو حق عنده، أنهم غلوا في التوحيد، فجحدوا الصفات الإلهية، وغلوا في التعديل، فنفوا أكثر الأفعال، بل كلها عن أن تكون مخلوقة لله تعالى، لانطوائها في مفاسد، ولأنّ الله تعالى يعاقب على ما هو قبيح منها، والعدل عندهم أن لا يعاقب على ما هو قبيح منها، والعدل عندهم أن لا يعاقب على فعل خلقه، فهذا غلوهم في التعديل، وهو كما ترى أنه كاسد عن التوحيد؛ لأنهم جعلوا كل مخلوق من الحيوانات خالقاً، فالنصارى غالوا فأشركوا ثلاثة، والمعتزلة كما رأيت أشركوا كل أحد بل غير الآدميين في الخلق، الذي هو خاص بالرب، ويعني الزمخشري بأهل البدع والأهواء: من عدا الطائفة المذكورة، ويعين بغلوّهم الباطل: إثبات الصفات لله تعالى، وتوحيده على الحق، حتى لا خالق سواه، ولا مخلوق إلا بقدرته، وقد ترضى عن شيعته وإخوانه، وسكت عن ذكر ما عداهم، ونحن نقول: اللهم ارض عمن هو أحق الطوائف برضاك، وهذه دعوة أيضاً بلا خلاف، والله الموفق.

(2) قال أحمد: وفي هذا التوبيخ الإخبار بأمرين قبيحين، أحدهما:= بأنهم كانوا يفعلون المناكر، والآخر أنهم كانوا تاركين للنهي عنها، أي: عن أمثالها في المستقبل، ولولا زيادة فعلوه، لما صرّح بوقوعها منهم، ولكان المصرح به ترك النهي عن المنكر عند استحقاق النهي، وذلك حين الإشراف على تعاطيه، وظهور الأمارات الدالة عليه، فانتظم ثبوت الأمرين جميعاً على أخصر وجه وأبلغه، وقد دلت هذه الآية، على المذهب الصحيح الأشعري، من أنّ متعلق النهي فعل، وهو: الترك، خلافاً لأبي هاشم المعتزلي في قوله: إنّ متعلقه نفي محض، وعدم صرف، ووجه دلالة الآية على أنّ متعلقه فعل، أنه عبر عن ترك التناهي، الذي وقع توبيخهم عليه بالفعل، حيث قال ﴿لبئس ما كانوا يفعلون﴾ أي: لبئس الترك للتناهي فعلاً، كما تقول: زيد بئس الرجل، فتجعل الرجل واقعاً على زيد، وقد سمي تركهم للنهي عن المنكر، في الآية السالفة قبل هذه صنعاً، فقال: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار﴾ إلى قوله: ﴿لبئس ما كانوا يصنعون﴾ وذلك أبلغ في الدلالة على أنّ متعلق النهي أمر ثابت، إذ الصنع أمكن من الفعل في الدلالة على الإثبات، وقد مرّ هذا التقرير، والله الموفق.

إلى الآخرة. ﴿سخط الله عليهم﴾ والمعنى: موجب سخط الله.

وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾.

﴿ولو كانوا يؤمنون﴾ إيماناً خالصاً غير نفاق ما اتخذوا المشركين ﴿أولياء﴾ يعني: أنّ موالاة المشركين كفى بها دليلاً على نفاقهم وأنّ إيمانهم ليس بإيمان ﴿ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾ متمرّدون في كفرهم ونفاقهم. وقيل: معناه: ولو كانوا يؤمنون بالله وموسىٰ كما يدّعون ما اتخذوا المشركين أولياء كما لم يوالهم المسلمون.

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾.

(1) وصف الله شدّة شكيمة اليهود وصعوبة إجابتهم إلى الحق، ولين عريكة النصارى وسهولة ارعوائهم وميلهم إلى الإسلام، وجعل اليهود قرناء المشركين في شدّة العداوة للمؤمنين بل نبه على تقدّم قدمهم فيها بتقديمهم على الذين أشركوا، وكذلك فعل في قوله: ﴿لتجدنهم أحرص الناس على حياة﴾(2) ومن الذين أشركوا ولعمري إنّهم لكذلك وأشدّ. وعن النبيّ ﷺ: «ما خلا يهوديان بمسلم إلا همَّا بقتله»(3). وعلل سهولة مأخذ النصارى وقرب مودّتهم للمؤمنين. ﴿بأنّ منهم قسيسين ورهباناً﴾ أي: علماء وعباداً. ﴿وأنّهم﴾ قوم فيهم تواضع واستكانة ولا كبر فيهم، واليهود على خلاف ذلك. وفيه دليل بين على أنّ التعلم أنفع شيء وأهداه إلى الخير وأنله على الفوز حتى علم القسيسين، وكذلك غمُّ الآخرة والتحدّث بالعاقبة وإن كان في راهب، والبراءة من الكبر وإن كانت في نصراني.

وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾.

ووصفهم الله برقة القلوب وأنّهم يبكون عند استماع القرآن. وذلك نحو ما يحكى عن النجاشي رضي الله عنه: أنّه قال لجعفر بن أبي طالب حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة والمشركين ـ لعنوا ـ وهم يغرونه عليهم ويتطلبون عنتهم عنده: هل في كتابكم ذكر مريم؟ قال جعفر: فيه سورة تنسب إليها. فقرأها إلى قوله: ﴿ذلك عيسىٰ ابن مريم﴾(4) وقرأ سورة طه إلى قوله: ﴿وهل أتاك حديث موسىٰ﴾(5) فبكى النجاشي(6) وكذلك فعل قومه الذين وفدوا على رسول الله ﷺ وهم سبعون رجلاً حين قرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يسّ فبكوا(7).

فإنْ قلتَ: بم تعلقت اللام في قوله: ﴿للذين آمنوا﴾ ؟ **قلتُ:** بعداوة ومودّة على أنّ عداوة اليهود التي اختصت المؤمنين أشدّ العداوات وأظهرها، وأنّ مودّة النصارى التي اختصت المؤمنين أقرب المودّات وأدناها وجوداً وأسهلها حصولاً، ووصف اليهود بالعداوة، والنصارى بالمودّة مما يؤذن بالتفاوت، ثم وصف العداوة والمودة بالأشدّ والأقرب.

فإنْ قلتَ(8): ما معنى قوله: ﴿تفيض من الدمع﴾ ؟**قلتُ:** معناه تمتلئ من الدمع حتى تفيض، لأنّ الفيض أن يمتلئ الإناء أو غيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه، فوضع الفيض الذي هو من الامتلاء موضع الامتلاء، وهو من إقامة المسبب مقام السبب أو قصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء فجعلت أعينهم كأنّها تفيض بأنفسها، أي: تسيل من الدمع من أجل البكاء من قولك: دمعت عينه دمعاً.

فإنْ قلتَ: أي فرق بين ﴿من﴾ ومن في قوله: ﴿مما عرفوا من الحق﴾ ؟**قلتُ: الأولى:** لابتداء الغاية، على أنّ فيض الدمع ابتدأ ونشأ من معرفة الحق وكان من أجله وبسببه، **والثانية:** لتبيين الموصول الذي هو ما عرفوا، وتحتمل معنى التبعيض على أنّهم عرفوا بعض الحق

---

(1) قال أحمد: وإنما قال ﴿الذين قالوا إنا نصارى﴾ ولم يقل النصارى تعريضاً بصلابة اليهود في الكفر، والامتناع عن الامتثال للأمر؛ لأنّ اليهود قيل لهم: ﴿ادخلوا الأرض المقدّسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم﴾ فقابلوا ذلك بأن قالوا: ﴿فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾ والنصارى قالوا: ﴿نحن أنصار الله﴾ لكنه ههنا ذكر تنبيهاً، على أنهم لم يثبتوا على الميثاق، ولا على ما قالوه من أنهم أنصار الله، وفي الآية الثانية ذكر تنبيهاً على أنهم أقرب حالاً من اليهود، لأنهم لما ورد عليهم الأمر، لم يكافحوه بالرد مكافحة اليهود، بل قالوا: ﴿نحن أنصار الله﴾ واليهود قالت: ﴿فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾ فهذا سرّه، والله أعلم.

(2) سورة البقرة، الآية: 96.

(3) أخرجه ابن حبان في الضعفاء. والثعالبي في تفسيره.

(4) سورة مريم، الآية: 34.

(5) سورة طه، الآية: 9.

(6) قال الزيلعي غريب، 1/415.

(7) ابن مردويه والطبري، الزيلعي 1/416.

(8) قال أحمد: وهذه العبارة من أبلغ العبارات وأنهاها، وهي ثلاث مراتب، فالاولى فاض دمع عينه، وهذا هو الأصل، والثانية محوّلة من هذه، وهي قول القائل: فاضت عينه دمعاً، حوّلت الفعل إلى العين مجازاً ومبالغة، ثم نبهت على الأصل والحقيقة، بنصب ما كان فاعلاً على التميز، والثالثة فيها هذا التحويل المذكور، وهي الواردة في الآية، إلا أنها أبلغ من الثانية بإطراح المنبهة على الأصل، وعدم نصب التمييز، وإبرازه في صورة التعليل، والله أعلم، وإنما كان الكلام مع التعليل، أبعد عن الأصل منه مع التمييز؛ لأن التمييز في مثله قد استقر، كونه فاعلاً في الأصل، في مثل: تصبب زيد عرقاً، وتفقأ عمرو شحماً، واشتعل الرأس شيباً، وتفجرت الأرض عيوناً، فإذا قلت: فاضت عينه دمعاً، فهم هذا الأصل في العادة في أمثاله، وأما التعليل، فلم يعهد فيه ذلك، الا تراك تقول: فاضت عينه عن ذكر الله، كما تقول: فاضت عينه من الدمع، فلا يفهم التعليل ما يفهم التمييز، والله الموفق.

فأبكاهم وبلغ منهم، فكيف إذا عرفوه كله وقرؤوا القرآن وأحاطوا بالسنة. وقرئ: ترى أعينهم على البناء للمفعول.

﴿ربنا آمنا﴾ المراد به إنشاء الإيمان والدخول فيه. ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ مع أمّة محمد ﷺ، الذين هم شهداء على سائر الأمم يوم القيامة. ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾. وقالوا ذلك لأنّهم وجدوا ذكرهم في الإنجيل كذلك.

وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾.

﴿وما لنا لا نؤمن بالله﴾ إنكار استبعاد لانتفاء الإيمان مع قيام موجبه وهو الطمع في إنعام الله عليهم بصحبة الصالحين. وقيل: لما رجعوا إلى قومهم لاموهم فأجابوهم بذلك، أو أرادوا: وما لنا لا نؤمن بالله وحده؛ لأنّهم كانوا مثلثين وذلك ليس بإيمان بالله، ومحل لا نؤمن النصب على الحال بمعنى: غير مؤمنين، كقولك: ما لك قائماً، والواو في ﴿ونطمع﴾ واو الحال.

فإنْ قلتَ: ما العامل في الحال الأولى والثانية؟ قلتُ: العامل في الأولى ما في اللام من معنى الفعل، كأنّه قيل: أي شيء حصل لنا غير مؤمنين، وفي الثانية معنى هذا الفعل ولكن مقيداً بالحال الأولى لأنّك لو أزلتها وقلت: ﴿وما لنا﴾ ﴿ونطمع﴾ لم يكن كلاماً. ويجوز أن يكون ونطمع حالاً من لا نؤمن على أنّهم أنكروا على نفوسهم أنّهم لا يوحدون الله ويطمعون مع ذلك أن يصحبوا الصالحين، وأن يكون معطوفاً على لا نؤمن على معنى: وما لنا نجمع بين التثليث وبين الطمع في صحبة الصالحين، أو على معنى: وما لنا لا نجمع بينهما بالدخول في الإسلام لأنّ الكافر ما ينبغي له أن يطمع في صحبة الصالحين.

فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾.

قرأ الحسن: فآتاهم الله ﴿بما قالوا﴾ بما تكلموا به عن اعتقاد وإخلاص، من قولك: هذا قول فلان، أي اعتقاده وما يذهب إليه.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾.

﴿طيبات ما أحلّ الله لكم﴾ ما طاب ولذ من الحلال، ومعنى ﴿لا تحرموا﴾: لا تمنعوها أنفسكم كمنع التحريم، أو لا تقولوا حرمناها على أنفسنا مبالغةً منكم في العزم على تركها تزهداً منكم وتقشفاً. وروي أنّ رسول الله ﷺ وصف القيامة يوماً لأصحابه فبالغ وأشنع الكلام في الإنذار، فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان بن مظعون واتفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين، وأن لا يناموا على الفرش، ولا يأكلوا اللحم والودك، ولا يقربوا النساء والطيب، ويرفضوا الدنيا ويلبسوا المسوح، ويسيحوا في الأرض، ويجبوا مذاكيرهم. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: «إنّي لم أومر بذلك إن لأنفسكم عليكم حقاً فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا، فإنّي أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآكل اللحم والدسم وآتي النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[1]. ونزلت. وروي: أنّ رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذ وكان يعجبه الحلواء والعسل وقال: «إنّ المؤمن حلو يحب الحلاوة»[2]. وعن ابن مسعود: أن رجلاً قال له: إنّي حرمت الفراش، فتلا هذه الآية وقال: نم على فراشك وكفر عن يمينك. وعن الحسن: أنّه دعي إلى طعام ومعه فرقد السنجي وأصحابه فقعدوا على المائدة وعليها الألوان من الدجاج المسمن والفالوذ وغير ذلك فاعتزل فرقد ناحيةً، فسأل الحسن: أهو صائم؟ قالوا: لا، ولكنه يكره هذه الألوان. فأقبل الحسن عليه وقال: يا فريقد أترى لعاب النحل بلباب البرّ بخالص السمن يعيبه مسلم؟ وعنه أنّه قيل له: فلان لا يأكل الفالوذ، ويقول: لا أؤدي شكره. قال: أفيشرب الماء البارد. قالوا: نعم. قال: إنّه جاهل إنّ نعمة الله عليه في الماء البارد أكثر من نعمته عليه في الفالوذ. وعنه: إنّ الله تعالى أدب عباده فأحسن أدبهم. قال الله تعالى: ﴿لينفق ذو سعة من سعته﴾[3] ما عاب الله قوماً وسع عليهم الدنيا فتنعموا وأطاعوا، ولا عذر قوماً رواها عنهم فعصوه. ﴿ولا تعتدوا﴾ ولا تتعدوا حدود ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم، أو ولا تسرفوا في تناول الطيبات، أو جعل تحريم الطيبات اعتداءً وظلماً فنهى عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمها دخولاً أولياً لوروده على عقبه، أو أراد ولا تعتدوا بذلك.

وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾.

﴿وكلوا مما رزقكم الله﴾ أي: من الوجوه الطيبة التي تسمى رزقاً. ﴿حلالاً﴾ حال مما رزقكم الله. ﴿واتّقوا الله﴾ تأكيد للتوصية بما أمر به وزاده تأكيداً بقوله: ﴿الذي أنتم به مؤمنون﴾ لأنّ الإيمان به يوجب التقوى في الانتهاء

(1) أخرجه الواحدي في أسباب النزول ص: 116ـ 117، وأخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح الحديث (5063)، وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح... الحديث (3389)، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: ما يكره من التبتل... الحديث (5073)، ومسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح... الحديث (3390)، والبخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: لزوج عليك... الحديث (5199).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: لحم الدجاج الحديث (5518)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: ندب من حلف يميناً... الحديث (4241)، وأخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، باب: شراب الحلواء والعسل الحديث (5614)، ومسلم في كتاب: الطلاق، باب: وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم ينو طلاق الحديث (3664).

(3) سورة الطلاق، الآية: 7.

إلى ما أمر به وعما نهى عنه.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾.

اللغو في اليمين: الساقط الذي لا يتعلق به حكم واختلف فيه. فعن عائشة رضي الله عنها أنّها سئلت عنه فقالت: هو قول الرجل: لا والله بلى والله[1]. وهو مذهب الشافعي. وعن مجاهد: هو الرجل يحلف على الشيء يرى أنّه كذلك وليس كما ظن وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله، **﴿بما عقدتم الأيمان﴾** بتعقيدكم الأيمان وهو توثيقها بالقصد والنية، وروي أنّ الحسن رضي الله عنه سئل عن لغو اليمين وكان عنده الفرزدق فقال: يا أبا سعيد دعني أجب عنك فقال:

ولست بمأخوذ بلغو تقوله ... إذا لم تعمد عاقدات العزائم

وقرئ: عقدتم بالتخفيف وعاقدتم، والمعنى: ولكن يؤاخذكم بما عقدتم إذا حنثتم. فحذف وقت المؤاخذة لأنّه كان معلوماً عندهم، أو بنكث ما عقدتم فحذف المضاف: **﴿فكفارته﴾** فكفارة نكثه، والكفارة الفعلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة أي تسترها. **﴿من أوسط ما تطعمون﴾** من أقصده لأنّ منهم من يسرف في إطعام أهله ومنهم من يقتر. وهو عند أبي حنيفة رحمه الله نصف صاع من برّ أو صاع من غيره لكل مسكين، أو يغديهم ويعشيهم. وعند الشافعي رحمه الله مدّ لكل مسكين. وقرأ جعفر بن محمد: أهاليكم بسكون الياء، والأهالي اسم جمع لأهل كالليالي في جمع ليلة والأراضي في جمع أرض. وقولهم: أهلون كقولهم: أرضون بسكون الراء، وأمّا تسكين الياء في حال النصب فللتخفيف، كما قالوا: رأيت معد يكرب، تشبيهاً للياء بالألف. **﴿أو كسوتهم﴾** عطف على محل من أوسط، وقرئ بضم الكاف ونحوه قدوة في قدوة وأسوة في أسوة، والكسوة ثوب يغطي العورة، وعن ابن عباس رضي الله عنه: كانت العباءة تجزئ يومئذ. وعن ابن عمر: إزار أو قميص أو رداء أو كساء، وعن مجاهد: ثوب جامع، وعن الحسن: ثوبان أبيضان. وقرأ سعيد بن المسيب واليماني: أو كاسوتهم، بمعنى أو مثل ما تطعمون أهليكم إسرافاً كان أو تقتيراً لا تنقصونهم عن مقدار نفقتهم ولكن تواسون بينهم وبينهم.

فإنْ قلتَ: ما محل الكاف؟ **قلتُ:** الرفع تقديره **﴿أو﴾** طعامهم كاسوتهم بمعنى: كمثل طعامهم، إن لم يطعموهم الأوسط، **﴿أو تحرير رقبة﴾** شرط الشافعي رحمه الله الإيمان قياساً على كفارة القتل، وأما أبو حنيفة وأصحابه فقد جوزوا تحرير الرقبة الكافرة في كل كفارة سوى كفارة القتل.

فإنْ قلتَ: ما معنى أو؟ **قلتُ:** التخيير وإيجاب إحدى الكفارات الثلاث على الإطلاق بأيتها أخذ المكفر فقد أصاب. **﴿فمن لم يجد﴾** إحداها **﴿فصيام ثلاثة أيام﴾** متتابعات عند أبي حنيفة رحمه الله تمسكاً بقراءة أبيّ وابن مسعود رضي الله عنهما. فصيام ثلاثة أيام متتابعات. وعن مجاهد: كل صوم متتابع إلا قضاء رمضان، ويخير في كفارة اليمين. **﴿ذلك﴾**[2] المذكور **﴿كفارة أيمانكم﴾** ولو قيل: تلك كفارة أيمانكم لكان صحيحاً بمعنى تلك الأشياء، أو لتأنيث الكفارة، والمعنى: **﴿إذا حلفتم﴾** وحنثتم، فترك ذكر الحنث لوقوع العلم بأنّ الكفارة إنّما تجب بالحنث في الحلف لا بنفس الحلف. والتكفير قبل الحنث لا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه. ويجوز عند الشافعي بالمال إذا لم يعص الحانث[3]. **﴿واحفظوا أيمانكم﴾** فبروا فيها ولا تحنثوا، أراد الأيمان التي الحنث فيها معصية لأنّ الأيمان اسم جنس يجوز إطلاقه على بعض الجنس وعلى كله، وقيل: احفظوها بأن تكفروها. وقيل: احفظوها كيف حلفتم بها ولا تنسوها تهاوناً بها. **﴿كذلك﴾** مثل ذلك البيان **﴿يبيّن الله لكم آياته﴾** أعلام شريعته وأحكامه **﴿لعلكم تشكرون﴾** نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه[4].

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الايمان والنذور، باب: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ الحديث (6663)، ومالك في الموطأ، كتاب: النذور والايمان، باب: اللغو في اليمين، الحديث (9)، وأبو داود في السنن، كتاب الايمان، باب: لغو اليمين الحديث رقم:(3254).

(2) قال أحمد: بل في هذه الآية وجه لطيف المأخذ في الدلالة على صحة وقوع الكفارة بعد اليمين وقبل الحنث، وهو المشهور من مذهب مالك، وبيان الاستدلال بها، إنه جعل ما بعد الحلف ظرفاً، لوقوع الكفارة المعتبرة شرعاً، حيث أضاف إذا إلى مجرد الحلف، وليس في الآية إيجاب الكفارة، حتى يقال: قد اتفق، على أنها إنما تجب بالحنث، فتعين تقديره مضافاً إلى الحلف، بل إنما نطقت بشرعية الكفارة، ووقوعها على وجه الاعتبار، إذ لا يعطى قوله ذلك كفارة أيمانكم إيجاباً، إنما يعطى صحة واعتباراً، والله أعلم، وهذا انتصار على من منع التكفير، قبل الحنث مطلقاً، وإن كانت = اليمين على برّ، والاقوال الثلاثة في مذهب مالك، إلا أنّ القول المنصور هو المشهور.

(3) قال أحمد: وفي هذه التأويل إشعار، بأن الشاك في صورة اليمين بعد تحقق أصلها، يشدّد عليه، ويؤاخذ بالاحوط، فأرشده الله إلى حفظ اليمين، لئلا يفضي أمره إلى أن يلزم في ظاهر الامر، على وجه الاحتياط، ما لم يصدر منه في علم الله تعالى، كالذي يحلف بالطلاق، وينسى هل قيده بالثلاث مثلاً، أو أطلقه، فيلزمه الثلاث على المذهب المشهور، ويحتمل أن يكون في علم الله تعالى، أنه إنما حلف بالطلاق مطلقاً، فأرشد إلى الحفظ، لئلا يجرّه النسيان إلى هذا التشديد، والمراد بالايمان: كل ما ينطلق عليه يمين، سواء كان حلفاً بالله، أو بغيره، مما يلزم في الشرع حكماً، والله أعلم.

(4) قال أحمد: ويجوز عود الضمير إلى الرجس، الذي انطوى على سائر ما ذكر، والله أعلم.

obeikandl.com

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾.

أكد تحريم الخمر والميسر وجوهاً من التأكيد: منها: تصدير الجملة بإنّما، ومنها: أنّه قرنهما بعبادة الأصنام، ومنه: قوله عليه الصلاة والسلام: «شارب الخمر كعابد الوثن»[1]؛ ومنها: أنّه جعلهما رجساً كما قال تعالى: ﴿فاجتنبوا الرجس﴾[2] من الأوثان، ومنها أنّه جعلهما من عمل الشيطان والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت، ومنها: أنّه أمر بالاجتناب، ومنها: أنّه جعل الاجتناب من الفلاح وإذا كان الاجتناب فلاحاً كان الارتكاب خيبةً ومحقةً، ومنها: أنّه ذكر ما ينتج منهما من الوبال وهو: وقوع التعادي والتباغض من أصحاب الخمر والقمر، وما يؤدّيان إليه من الصدّ عن ذكر الله، وعن مراعاة أوقات الصلاة، وقوله: **﴿فهل أنتم منتهون﴾** من أبلغ ما ينهى به، كأنّه قيل: قد تلي عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون، أم أنتم على ما كنتم عليه كان لم توعظوا ولم تزجروا.

فإنْ قلتَ: إلام يرجع الضمير في قوله: **إلى المضاف المحذوف، كأنّه قيل: إنّما شان الخمر والميسر أو تعاطيهما أو ما أشبه ذلك. ولذلك قال: ﴿رجس من عمل الشيطان﴾.**

فإنْ قلتَ[3]: لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام أوّلاً ثم أفردهما آخراً؟ **قلتُ:** لأنّ الخطاب مع المؤمنين، وإنّما نهاهم عما كانوا يتعاطونه من شرب الخمر واللعب بالميسر وذكر الأنصاب والأزلام لتأكيد تحريم الخمر والميسر وإظهار أنّ ذلك جميعاً من أعمال الجاهلية وأهل الشرك، فوجب اجتنابه بأسره وكأنّه لا مباينة بين من عبد صنماً وأشرك بالله في علم الغيب وبين من شرب خمراً أو قامر، ثم أفردهما بالذكر ليرى أنّ المقصود بالذكر الخمر والميسر. وقوله: **﴿وعن الصلاة﴾** اختصاص للصلاة من بين الذكر، كأنّه قيل: وعن الصلاة خصوصاً.

وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾.

﴿واحذروا﴾ وكونوا حذرين خاشين، لأنّهم إذا حذروا دعاهم الحذر إلى اتقاء كل سيئة وعمل كل حسنة، ويجوز أن يراد: واحذروا ما عليكم في الخمر والميسر أو في ترك طاعة الله والرسول. **﴿فإن توليتم فاعلموا﴾** أنّكم لم تضروا بتوليكم الرسول لأنّ الرسول ما كلف إلا البلاغ المبين بالآيات وإنّما ضررتم أنفسكم حين أعرضتم عما كلفتم.

لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾.

رفع الجناح عن المؤمنين في أي شيء طعموه من مستلذات المطاعم ومشتهياتها **﴿إذا ما اتّقوا﴾** ما حرّم عليهم منها، **﴿وآمنوا﴾** وثبتوا على الإيمان والعمل الصالح وازدادوه، **﴿ثم اتّقوا وآمنوا﴾** ثم ثبتوا على التقوى والإيمان، **﴿ثم اتّقوا وأحسنوا﴾** ثم ثبتوا على اتّقاء المعاصي وأحسنوا أعمالهم أو أحسنوا إلى الناس واسوهم بما رزقهم الله من الطيبات، وقيل: لما نزل تحريم الخمر، قالت الصحابة: يا رسول الله فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر[4]. فنزلت، يعني: إنّ المؤمنين لا جناح عليهم في أي شيء طعموه من المباحات إذا ما اتّقوا المحارم ثم اتّقوا وآمنوا ثم اتّقوا وأحسنوا على معنى: أنّ أولئك كانوا على هذه الصفة ثناءً عليهم وحمداً لأحوالهم في الإيمان والتقوى والإحسان، ومثاله أن يقال لك: هل على زيد فيما فعل جناح؟ فتقول وقد علمت أنّ ذلك أمر مباح: ليس على أحد جناح في المباح إذا اتقى المحارم وكان مؤمناً محسناً تريد أن زيداً تقي مؤمن محسن وأنّه غير مؤاخذ بما فعل.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾.

نزلت عام الحديبية، ابتلاهم الله بالصيد وهم محرمون، وكثر عندهم حتى كان يغشاهم في رحالهم فيستمكنون من صيده أخذاً بأيديهم وطعناً برماحهم. **﴿ليعلم الله من يخافه بالغيب﴾** ليتميز من يخاف عقاب الله وهو غائب منتظر في الآخرة فيتقي الصيد ممن لا يخافه فيقدم عليه. **﴿فمن اعتدى﴾** فصاد **﴿بعد ذلك﴾** الابتلاء فالوعيد لا حق به.

---

(1) كشف الأستار، كتاب: الأشربة، باب: في شارب الخمر الحديث رقم: (1925)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأشربة، باب: مدمن الخمر الحديث (3375).

(2) سورة الحج، الآية: 30.

(3) قال أحمد: ويرشد إلى أن المقصود: الخمر والميسر خاصة؛ لانهم إنما كانوا يتعاطونهما خاصة، الآية الاخرى، وهي قوله: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر = من نفعهما﴾ فخصهما بالذكر، ولم يثبت النهي عنهما، فلذلك ورد أنّ قوماً تركوهما لما فيهما من الإثم، وقوماً على تعاطيهما لما فيهما من المنافع، ثم نزلت هذه الآية جازمة بالنهي، والله أعلم.

(4) أخرجه أحمد في المسند 2/351، وأخرجه البخاري في كتاب: التفسير من سورة المائدة، باب: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا...﴾ الحديث (4620)، ومسلم في كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر الحديث (5102).

فإنْ قلتَ[1]: ما معنى التقليل والتصغير في قوله: **﴿بشيء من الصيد﴾**؟ **قلتُ**: قلل وصغر ليعلم أنّه ليس بفتنة من الفتن العظام التي تدحض عندها أقدام الثابتين كالابتلاء ببذل الأرواح والأموال، وإنّما هو شبيه بما ابتلي به أهل أيلة من صيد السمك، وأنّهم إذا لم يثبتوا عنده فكيف شأنهم عند ما هو أشد منه. وقرأ إبراهيم: يناله بالياء.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ ﴿٩٥﴾.

﴿حرم﴾ محرمون، جمع حرام كردح في جمع رداح. والتعمد أن يقتله وهو ذاكر لإحرامه، أو عالم أن ما يقتله مما يحرم عليه قتله، فإن قتله وهو ناس لإحرامه، أو رمى صيداً وهو يظن أنّه ليس بصيد فإذا هو صيد، أو قصد برميه غير صيد فعدل السهم عن رميته فأصاب صيداً فهو مخطوء.

فإنْ قلتَ: فمحظورات الإحرام يستوي فيها العمد والخطأ، فما بال التعمد مشروطاً في الآية؟ **قلتُ**: لأنّ مورد الآية أيمن تعمد فقد روي أنّه عنّ لهم في عمرة الحديبية حمار وحش فحمل عليه أبو اليسر فطعنه برمحه فقتله، فقيل له: إنّك قتلت الصيد وأنت محرم. فنزلت، ولأنّ الأصل فعل التعمد والخطأ لاحق به للتغليظ ويدل عليه قوله تعالى: **﴿ليذوق وبال أمره... ومن عاد فينتقم الله منه﴾** وعن الزهري: نزل الكتاب بالعمد، ووردت السنة بالخطأ. وعن سعيد بن جبير: لا أرى في الخطأ شيئاً أخذاً باشتراط العمد في الآية، وعن الحسن روايتان **﴿فجزاء مثل ما قتل﴾** برفع جزاء ومثل جميعاً بمعنى: فعليه جزاء يماثل ما قتل من الصيد وهو عند أبي حنيفة قيمة المصيد يقوّم حيث صيد، فإن بلغت قيمته ثمن هدي تخير بين أن يهدي من النعم ما قيمته قيمة الصيد وبين أن يشتري بقيمته طعاماً، فيعطي كل مسكين نصف صاع من برّ أو صاع من غيره، وإن شاء صام عن طعام كل مسكين يوماً، فإن فضل مالاً يبلغ طعام مسكين صام عنه يوماً أو تصدّق به.

وعند محمد والشافعي رحمهما الله: مثله نظيره من النعم، فإن يوجد له نظير من النعم عدل إلى قول أبي حنيفة رحمه الله.

فإنْ قلتَ: فما يصنع من يفسر المثل بالقيمة بقوله: **﴿من النعم﴾** وهو تفسير للمثل وبقوله: **﴿هدياً بالغ الكعبة﴾**! **قلتُ**: قد خير من أوجب القيمة بين أن يشتري بها هدياً أو طعاماً أو يصوم، كما خير الله تعالى في الآية، فكان قوله: **﴿من النعم﴾** بياناً للهدي المشترى بالقيمة في أحد وجوه التخيير لأنّ من قوم الصيد واشترى بالقيمة هدياً فأهداه فقد جزى بمثل ما قتل من النعم، على أن التخيير الذي في الآية بين أن يجزي بالهدى أو يكفر بالإطعام أو بالصوم إنما يستقيم استقامةً ظاهرةً بغير تعسف إذا قوم ونظر بعد التقويم أي الثلاثة يختار، فأما إذا عمد إلى النظير وجعله الواجب وحده من غير تخيير، فإذا كان شيئاً لا نظير له قوّم حينئذ ثم يخير بين الإطعام والصوم ففيه نبوّ عما في الآية، ألا ترى إلى قوله تعالى: **﴿أكفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً﴾** كيف خير بين الأشياء الثلاثة ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتقويم. وقرأ عبد الله: فجزاؤه مثل ما قتل. وقرئ: فجزاء مثل ما قتل على الإضافة، وأصله فجزاء مثل ما قتل بنصب مثل بمعنى فعليه أن يجزي مثل ما قتل ثم أضيف، كما تقول: عجبت من ضرب زيداً، ثم من ضرب زيد. وقرأ السلمي على الأصل. وقرأ محمد بن مقاتل: فجزاء مثل ما قتل بنصبهما، بمعنى: فليجز جزاء مثل ما قتل. وقرأ الحسن: من النعم بسكون العين، استثقل الحركة على حرف الحلق فسكنه **﴿يحكم به﴾** بمثل ما قتل **﴿ذوا عدل منكم﴾** حكمان عادلان من المسلمين. قالوا: وفيه دليل على أنّ المثل القيمة لأنّ التقويم مما يحتاج إلى النظر والاجتهاد دون الأشياء المشاهدة، وعن قبيصة أنّه أصاب ظبياً وهو محرم فسأل عمر فشاور عبد الرحمٰن بن عوف ثم أمره بذبح شاة، فقال قبيصة لصاحبه: والله ما علم أمير المؤمنين حتى سأل غيره فأقبل عليه ضرباً بالدرة، وقال: أتغمص الفتيا وتقتل الصيد وأنت محرم، قال الله تعالى: **﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾** فأنا عمر وهذا عبد الرحمٰن[2]. وقرأ محمد بن جعفر: ذو عدل، أراد يحكم به من يعدل

---

(1) قال أحمد: وقد وردت هذه الصيغة يعينها في الفتن العظيمة، في قوله تعالى: ﴿ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين﴾ فلا خفاء في عظم هذه البلايا والمحن التي يستحق الصابر عليها أن يبشر؛ لأنه صبر على عظيم، فقول الزمخشري إذاً: إنه قلل وصغر، تنبيهاً على أن هذه الفتنة ليست من الفتن العظام، مدفوع باستعمالها مع الفتن المتفق على عظمها، والظاهر والله أعلم، أن المراد بما يشعر به اللفظ، من التقليل والتصغير: التنبيه على أن جميع ما يقع الابتلاء به من هذه البلايا، بعض من كل، بالنسبة إلى مقدور الله تعالى، وأنه تعالى قادر على أن يكون ما يبلوهم به من ذلك، أعظم ما يقع وأهول، وأنه مهما اندفع عنهم، مما هو أعظم في المقدور، = فإنما يدفعه عنهم إلى ما هو أخف وأسهل، لطفاً بهم ورحمة، ليكون هذا التنبيه باعثاً لهم على الصبر، وحاملاً على الاحتمال، والذي يرشد إلى أن هذا مراد، أنّ سبق التوعد بذلك لم يكن، إلا ليكونوا متوطنين على ذلك عند وقوعه، فيكون أيضاً باعثاً على تحمله؛ لأن مفاجأة المكروه بغتة أصعب، والإنذار به قبل وقوعه مما يسهل موقعه، وحاصل ذلك لطف في القضاء، فسبحان اللطيف بعباده، وإذا فكر العاقل فيما يبتلى به من أنواع البلايا، وجد المندفع عنه منها أكثر، إلى ما لا يقف عند غاية، فنسأل الله العفو، والعافية، واللطف في المقدور.

(2) أخرجه عبد الرزاق في المصنف 4/406 الحديث (8239).

منكم ولم يرد الوحدة، وقيل: أراد الإمام ﴿هدياً﴾ حال عن جزاء فيمن وصفه بمثل لأنّ الصفة خصصته فقرّبته من المعرفة، أو بدل عن مثل فيمن نصبه، أو عن محل فيمن جرّه، ويجوز أن ينتصب حالاً عن الضمير في به. ووصف هدياً بـ ﴿بالغ الكعبة﴾ لأنّ إضافته غير حقيقية ومعنى بلوغه الكعبة أن يذبح بالحرم فأما التصدق به فحيث شئت عند أبي حنيفة وعند الشافعي في الحرم.

فإنْ قلتَ: بم يرفع ﴿كفارة﴾ من ينصب جزاء؟ **قلتُ:** يجعلها خبر مبتدأ محذوف، كأنّه قيل: أو الواجب عليه كفارة، أو يقدر فعليه أن يجزي جزاء أو كفارةً فيعطفها على أن يجزي. وقرئ: أو كفارة طعام مساكين على الإضافة، وهذه الإضافة مبينة كأنّه قيل: أو كفارة من طعام مساكين، كقولك: خاتم فضة بمعنى خاتم من فضة. وقرأ الأعرج: أو كفارة طعام مسكين، وإنّما وحّد لأنه واقع موقع التبيين فاكتفى بالواحد الدال على الجنس. وقرئ: أو عدل ذلك بكسر العين، والفرق بينهما أن عدل الشيء ما عادله من غير جنسه كالصوم والإطعام، وعدله ما عدل به في المقدار ومنه: عدلا الحمل، لأنّ كل واحد منهما عدل بالآخر حتى اعتدلا، كأن المفتوح تسمية بالمصدر والمكسور بمعنى المفعول به كالذبح ونحوه، ونحوهما الحمل والحمل. و ﴿ذلك﴾ إشارة إلى الطعام، ﴿وصياماً﴾ تمييز للعدل، كقولك: لي مثله رجلاً، والخيار في ذلك إلى قاتل الصيد عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وعند محمد إلى الحكمين. ﴿ليذوق﴾ متعلق بقوله: ﴿فجزاء﴾ أي: فعليه أن يجازي أو يكفر ليذوق سوء عاقبة هتكه لحرمة الإحرام.

والوبال: المكروه والضرر الذي يناله في العاقبة من عمل سوء لثقله عليه، كقوله تعالى: ﴿فأخذناه أخذاً وبيلاً﴾[1] ثقيلاً والطعام الوبيل الذي يثقل على المعدة فلا يستمرأ، ﴿عفى الله عما سلف﴾ لكم من الصيد في حال الإحرام قبل أن تراجعوا رسول الله ﷺ وتسألوه عن جوازه، وقيل: عما سلف لكم في الجاهلية منه، لأنّهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم وكان الصيد فيها محرماً، ﴿ومن عاد﴾ إلى قتل الصيد وهو محرم بعد نزول النهي ﴿فينتقم الله منه﴾ ينتقم خبر مبتدأ محذوف تقديره: فهو ينتقم الله منه، ولذلك دخلت الفاء، ونحوه: ﴿فمن يؤمن بربه فلا يخاف﴾[2]، يعني: ينتقم منه في الآخرة. واختلف في وجوب الكفارة على العائد، فعن عطاء وإبراهيم وسعيد بن جبير والحسن وجوبها، وعليه عامة العلماء. وعن ابن عباس وشريح: أنّه لا كفارة عليه تعلقاً بالظاهر وأنّه لم يذكر الكفارة.

أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾.

﴿صيد البحر﴾ مصيدات البحر مما يؤكل ومما لا يؤكل. ﴿وطعامه﴾ وما يطعم من صيده، والمعنى: أحل لكم الانتفاع بجميع ما يصاد في البحر، وأحل لكم أكل المأكول منه وهو السمك وحده عند أبي حنيفة، وعند ابن أبي ليلى جميع ما يصاد منه، على أن تفسير الآية عنده: أحل لكم صيد حيوان البحر وأن تطعموه. ﴿متاعاً لكم﴾ مفعول له أي: أحل لكم تمتيعاً لكم، وهو في المفعول له بمنزلة قوله تعالى: ﴿ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة﴾[3] في باب الحال لأنّ قوله: ﴿متاعاً لكم﴾ مفعول له مختص بالطعام كما أنّ نافلة حال مختصة بيعقوب، يعني: أحلّ لكم طعامه تمتيعاً لتنائكم ياكلون طرياً ولسيارتكم يتزوّدونه قديداً كما تزوّد موسى عليه السلام الحوت في مسيره إلى الخضر عليهما السلام. وقرئ: وطعمه.

وصيد البر[4]: ما صيد فيه، وهو ما يفرخ فيه وإن كان يعيش في الماء في بعض الأوقات كطير الماء عند أبي حنيفة، واختلف فيه فمنهم من حرم على المحرم كل شيء يقع عليه اسم الصيد وهو قول عمر وابن عباس، وعن أبي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير: أنّهم أجازوا للمحرم أكل ما صاده الحلال وإن صاده لأجله إذا لم يدل ولم يشر، وكذلك ما ذبحه قبل إحرامه وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله. وعند مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله لا يباح له ما صيد لأجله.

فإنْ قلتَ: ما يصنع أبو حنيفة بعموم قوله: ﴿صيد البر﴾! **قلتُ:** قد أخذ أبو حنيفة رحمه الله بالمفهوم من قوله: ﴿وحرّم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾ لأنّ ظاهره أنّه صيد المحرمين دون صيد غيرهم لأنّهم هم المخاطبون، فكأنّه قيل: وحرم عليكم ما صدتم في البر، فيخرج منه مصيد غيرهم ومصيدهم حين كانوا غير محرمين، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم﴾[5]. وقرأ ابن عباس رضي الله عنه: وحرم عليكم صيد البر، أي: الله عزّ وجلّ: وقرئ: ما دمتم بكسر الدال، فيمن يقول دام يدام.

❁ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾.

---

(1) سورة المزمل، الآية: 16.

(2) سورة الجن، الآية: 13.

(3) سورة الأنبياء، الآية: 72.

(4) قال أحمد: وتخصيص عموم الآية لازم على كلتا الطائفتين؛ لأن مالكاً رضي الله عنه، يجيز أكل المحرم لصيد البر، إذا صاده حلال لنفسه، أو لحلال، فلا بد إذاً على مذهبه من تخصيص= العموم المخصوص غاية، ذلك أن صورة التخصيص على مذهب أبي حنيفة، تكون أكثر منها على مذهب مالك؛ لأنه يجيز أكل ما صاده الحلال من أجل المحرم، كما نقله عنه، فيزيد على مذهب مالك بهذه الصورة، والله أعلم.

(5) سورة المائدة، الآية: 95.

﴿البيت الحرام﴾ عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح كما تجيء الصفة كذلك.[1] ﴿قياماً للناس﴾ انتعاشاً لهم في أمر دينهم ودنياهم ونهوضاً إلى أغراضهم ومقاصدهم في معاشهم ومعادهم لما يتم لهم من أمر حجهم وعمرتهم وتجارتهم وأنواع منافعهم. وعن عطاء بن أبي رباح: لو تركوه عاماً واحداً لم ينظروا ولم يؤخروا. ﴿والشهر الحرام﴾ الشهر الذي يؤدى فيه الحج وهو ذو الحجة، لأنّ لاختصاصه من بين الأشهر بإقامة موسم الحج فيه شأناً قد عرفه الله تعالى، وقيل: عنى به جنس الأشهر الحرم. ﴿والهدي والقلائد﴾ والمقلد منه خصوصاً وهو البدن لأنّ الثواب فيه أكثر وبهاء الحج معه أظهر، ﴿ذٰلك﴾ إشارة إلى جعل الكعبة قياماً للناس، أو إلى ما ذكر من حفظ حرمة الإحرام بترك الصيد وغيره. ﴿لتعلموا أنّ الله يعلم﴾ كل شيء وهو عالم بما يصلحكم وما ينعشكم مما أمركم به وكلفكم.

اَعْلَمُوٓا اَنَّ اللّٰهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَاَنَّ اللّٰهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾.

﴿شديد العقاب﴾ لمن انتهك محارمه ﴿غفور رحيم﴾ لمن حافظ عليها.

مَّا عَلَى الرَّسُولِ اِلَّا الْبَلٰغُ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾.

﴿ما على الرسول إلا البلاغ﴾ تشديد في إيجاب القيام بما أمر به، وأنّ الرسول قد فرغ مما وجب عليه من التبليغ، وقامت عليكم الحجة ولزمتكم الطاعة، فلا عذر لكم في التفريط.

قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ اَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللّٰهَ يٰٓاُولِي الْاَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾.

(2) البون بين الخبيث والطيب بعيد عند الله تعالى وإن كان قريباً عندكم، فلا تعجبوا بكثرة الخبيث حتى تؤثروه لكثرته على القليل الطيب، فإن ما تتوهمونه في الكثرة من الفضل لا يوازي النقصان في الخبث وفوات الطيب وهو عام في حلال المال وحرامه وصالح العمل وطالحه وصحيح المذاهب وفاسدها وجيد الناس ورديهم. ﴿فاتقوا الله﴾ وآثروا الطيب وإن قل على الخبيث وإن كثر، ومن حق هذه الآية أن تكفح بها وجوه المجبرة إذا افتخروا بالكثرة، كما قيل:

وكاثر بسعد إن سعداً كثيرة ... ولا ترج من سعد وفاء ولا نصراً

وكما قيل:

لا يدهمنك من دهمائهم عدد ... فإن جلهم بل كلهم بقر

وقيل: نزلت في حجاج اليمامة حين أراد المسلمون أن يوقعوا بهم فنهوا عن الإيقاع بهم وإن كانوا مشركين.

يٰٓاَيُّهَا الَّذِينَ اٰمَنُوا لَا تَسْـَٔلُوا عَنْ اَشْيَآءَ اِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَاِن تَسْـَٔلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْاٰنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللّٰهُ عَنْهَا وَاللّٰهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَاَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ اَصْبَحُوا بِهَا كٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾.

الجملة الشرطية والمعطوفة عليها أعني قوله: ﴿إن تبد لكم تسؤكم وإن تسئلوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم﴾ صفة للأشياء، والمعنى، لا تكثروا مسألة رسول الله ﷺ حتى تسألوه عن تكاليف شاقة عليكم، إن أفتاكم بها وكلفكم إياها تغمكم وتشق عليكم وتندموا على

---

(1) قال أحمد: وفي هذه الآية ما يبعد تاويلين من التاويلات الثلاثة المذكورة في قوله أول هذه السورة: ﴿لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد﴾ فإن حمل القلائد ثم على ظاهرها، وتاويل صرف الإحلال إلى مواقعها من المقلد، كقوله: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها﴾ يريد مواقع الزينة، والنهي عن إحلال القلائد يشبهه، كأنه قال: لا تحلوا قلائدها، فضلاً عنها متعذر في هذه الآية؛ لأنها وردت في سياق الامتنان بما جعله الله ﴿قياماً للناس﴾ من هذه الأمور المعدودة، وقد خص المنة بالبدن في قوله: ﴿والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير﴾ الآية، ولا يليق بسياق الامتنان الخروج من الأعلى إلى الأدنى، حتى يقع الامتنان بالمقلد، ثم بالقلائد، بل ذلك لائق في سياق النهي، أن يخرج من النهي عن الأعلى، إلى التشديد بالنهي عن الأدنى، وأمّا التاويل الآخر، وهو: بقاء القلائد على حقيقتها، وصرف الإحلال المنهي عنه إليها حقيقة، أي: لا تتعرضوا للقلائد، ولا تنتفعوا بها، كما قال عليه الصلاة والسلام: «ألق قلائدها في دمها، وخل بين الناس وبينها». فمتعذر أيضاً بما يعد به الذي قبله، وأمّا التاويل الثالث، وهو: حملها على نوات القلائد، فلائق بالاثنين، فيتعين المصير إليه، ومن ثَم لم ينكر الزمخشري في هذه الآية سواه، ووجه صلاحيته وظهوره فيهما، أن الغرض في سياق النهي، إفراده بالذكر وتخصيصه بالنهي، بعد أن اندرج مع غيره في النهي، فكأنه نهى عنه لخصوصيته مرتين، والغرض في = سياق الامتنان أيضاً ذلك، وهو تكرير المنة به مندرجاً في العموم، ومخصوصاً بالذكر، وأيضاً فيليق في الامتنان الترقي من الأدنى إلى الأعلى، بخلاف النهي، والله أعلم.

(2) قال أحمد رحمه الله: وقد ثبت شرعاً أن أكثر أهل الجنة من هذه الأمة، وقد اعترف القدرية أنهم قليل فيها، وشذوذ بالنسبة إلى من عداهم من الطوائف، والأمر بهذه المثابة، وهم أيضاً يعتقدون: أنهم الفرقة الناجية، الموعودون بالجنة، لا غيرهم، إذ كل من عداهم، على طمعهم الفاسد، مخلد في النار مع الكفار، فعلى هذا، تكون هذه الطائفة الشاذة القليلة، أكثر أهل الجنة، وحاشا لله أن يستمر ذلك على عقل عاقل محصل مطلع، على ما ورد في السنن من الآثار المكافحة لهذا الظنّ الفاسد بالردّ والتكذيب، ومن هم المعتزلة حتى يترامى طمعهم على هذا الحدّ، وهذا الاستنباط الذي استنبطه الزمخشري، من أن المراد بالطيب هذا: النفر المعتزلي، من قبيل القول بأن المراد في قوله تعالى: ﴿لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير﴾ أهل الحديث وأصحاب الرأي، يعني: الحقيقة، وقد أغلظ في تفسير هذه الآية على من قال ذلك وعده من البدع، وها هو قد ابتدع قريباً منه في حمله الطيب في هذه الآية، على الفريق المعتزلي، بل والله شراً من تلك المقالة؛ لأنه حمل الخبيث على من عداهم من الطوائف السنية، نعوذ بالله من ذلك، ونبرأ من تجريه على السلف والخلف. قوله: ليس بزمانها، أنها اليوم مقبولة.

السؤال عنها، وذلك نحو ما روي أنّ سراقة بن مالك أو عكاشة بن محصن قال: يا رسول الله، الحج علينا كل عام؟ فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مسألته ثلاث مرّات، فقال ﷺ: «ويحك ما يؤمنك أن أقول نعم، والله لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم، ولو تركتم لكفرتم، فاتركوني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فخذوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه»[1].

﴿وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن﴾ وإن تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي وهو ما دام الرسول بين أظهركم يوحى إليه. **﴿تبد لكم﴾** تلك التكاليف الصعبة التي تسؤكم وتؤمروا بتحملها فتعرّضون أنفسكم لغضب الله بالتفريط فيها. **﴿عفى الله عنها﴾** عفا الله عما سلف من مسألتكم فلا تعودوا إلى مثلها، **﴿والله غفور حليم﴾** لا يعاجلكم فيما يفرط منكم بعقوبته.

فإنْ قلتَ: كيف قال: **﴿لا تسألوا عن أشياء﴾**، ثم قال: **﴿قد سألها﴾**، ولم يقل: قد سأل عنها؟ **قلتُ:** الضمير في سألها ليس براجع إلى أشياء حتى تجب تعديته بـ «عن»، وإنّما هو راجع إلى المسألة التي دلّ عليها لا تسألوا، يعني: قد سأل قوم هذه المسألة من الأوّلين **﴿ثم أصبحوا بها﴾** أي: بمرجوعها أو بسببها **﴿كافرين﴾**. وذلك أنّ بني إسرائيل كانو يستفتون أنبياءهم عن أشياء فإذا أمروا بها تركوها فهلكوا.

مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾.

كان أهل الجاهلية إذا نتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر بحروا أذنها، أي: شقوها وحرّموا ركوبها، ولا تطرد عن ماء ولا مرعى، وإذا لقيها المعيي لم يركبها، واسمها البحيرة، وكان يقول الرجل: إذا قدمت من سفري أو برئت من مرضي فناقتي سائبة وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها، وقيل: كان الرجل إذا أعتق عبداً قال: هو سائبة، فلا عقل بينهما ولا ميراث، وإذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم وإن ولدت ذكراً فهو لآلهتهم، فإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم، وإذا نتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا: قد حمي ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى. ومعنى **﴿ما جعل﴾** ما شرع ذلك ولا أمر بالتبحير والتسييب وغير ذلك. ولكنهم بتحريمهم ما حرموا **﴿يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون﴾** فلا ينسبون التحريم إلى الله حتى يفتروا ولكنهم يقلدون في تحريمها كبارهم.

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾.

الواو في قوله: **﴿أَوَلَوْ كان آباؤهم﴾** واو الحال قد دخلت عليها همزة الإنكار وتقديره أحسبهم ذلك ولو كان آباؤهم **﴿لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون﴾** والمعنى: أنّ الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدي وإنما يعرف اهتداؤه بالحجة.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾.

كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرةً على أهل العتوّ والعناد من الكفرة يتمنون دخولهم في الإسلام، فقيل لهم: **﴿عليكم أنفسكم﴾** وما كلفتم من إصلاحها والمشي بها في طرق الهدى **﴿لا يضركم﴾** الضلال عن دينكم إذا كنتم مهتدين، كما قال عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام: **﴿فلا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾**[2] وكذلك من يتأسف على ما فيه السقة من الفجور والمعاصي ولا يزال ينكر معايبهم ومناكيرهم فهو مخاطب به، وليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنّ من تركهما مع القدرة عليهما فليس بمهتد، وإنّما هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم وبينه. وعن ابن مسعود أنّها قرئت عنده فقال: إنّ هذا ليس[3] بزمانها، إنّها اليوم مقبولة، ولكن يوشك أن يأتي زمان تأمرون فلا يقبل منكم، فحينئذٍ عليكم أنفسكم، فهي على هذا تسلية لمن يأمر وينهى فلا يقبل منه وبسط لعذره. وعنه: ليس هذا زمان تأويلها، قيل: فمتى؟ قال: إذا جعل دونها السيف والسوط والسجن. وعن أبي ثعلبة الخشني أنّه سئل عن ذلك فقال للسائل: سألت عنها خبيراً، سألت رسول الله ﷺ عنها فقال: «ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا ما رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرةً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك ودع أمر العوام، وإن من ورائكم أياماً الصبر فيهنّ كقبض على الجمر، للعامل منهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله»[4]. وقيل: كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفهت آباءك، ولاموه. فنزلت: **﴿عليكم أنفسكم﴾** عليكم من أسماء الفعل بمعنى: الزموا صلاح أنفسكم، ولذلك جزم جوابه، وعن نافع: عليكم أنفسكم بالرفع. وقرئ: لا يضركم[5]، وفيه وجهان: أن يكون خبراً مرفوعاً وتنصره

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: صحبة النبي ﷺ الحديث (147 ـ 1218)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: التمتع بالعمرة إلى الحج الحديث (2977).

(2) سورة فاطر، الآية: 8.

(3) لعلّ هذا الضمير، للنصيحة المفهومة من السياق قوله: ﴿لا يضرّكم﴾ وفي وجهان.

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي الحديث (4341)، وأخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: من سورة المائدة الحديث (3058)، وابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ الحديث (4014).

(5) يعني: بالرفع، وهو يفيد أن القراءة الأصلية: بالنصب.

قراءة أبي حيوة: لا يضيركم، وأن يكون جواباً للأمر مجزوماً. وإنّما ضمت الراء إتباعاً لضمة الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة. والأصل: لا يضرركم، ويجوز أن يكون نهياً، ولا يضركم بكسر الضاد وضمها من ضاره يضيره ويضوره.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِن بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾.

ارتفع اثنان على أنّه خبر للمبتدأ الذي هو ﴿**شهادة بينكم**﴾ على تقدير شهادة بينكم شهادة اثنين، أو على أنّه فاعل شهادة بينكم على معنى فيما فرض عليكم أن يشهد اثنان. وقرأ الشعبي: شهادة بينكم بالتنوين. وقرأ الحسن: شهادة بالنصب والتنوين على ليقم شهادة اثنان، وإذا حضر ظرف للشهادة، وحين الوصية بدل منه. وفي إبداله منه دليل على وجوب الوصية وأنّها من الأمور اللازمة التي ما ينبغي أن يتهاون بها مسلم ويذهل عنها، وحضور الموت مشارفته وظهور أمارات بلوغ الأجل ﴿**منكم**﴾ من أقاربكم و ﴿**من غيركم**﴾ من الأجانب، ﴿**إن أنتم ضربتم في الأرض**﴾ يعني: إن وقع الموت في السفر ولم يكن معكم أحد من عشيرتكم فاستشهدوا أجنبيين على الوصية، وجعل الأقارب أولى لأنّهم أعلم بأحوال الميت وبما هو أصلح وهم له أنصح. وقيل: منكم من المسلمين ومن غيركم من أهل الذمّة. وقيل: هو منسوخ، لا تجوز شهادة الذمي على المسلم، وإنّما جازت في أوّل الإسلام لقلة المسلمين وتعذر وجودهم في حال السفر. وعن مكحول: نسخها قوله تعالى: ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾[(1)] وروي أنّه خرج بديل بن أبي مريم مولى عمرو بن العاصي وكان من المهاجرين مع عدي بن زيد وتميم بن أوس وكانا نصرانيين تجاراً إلى الشام، فمرض بديل وكتب كتاباً فيه ما معه وطرحه في متاعه ولم يخبر به صاحبيه وأمرهما أن يدفعا متاعه إلى أهله ومات، ففتشا متاعه فأخذا إناءً من فضة فيه ثلثمائة مثقال منقوشاً بالذهب فغيباه، فأصاب أهل بديل الصحيفة فطالبوهما بالإناء فجحدا، فرفعوهما إلى رسول الله ﷺ[(2)]، فنزلت ﴿**تحبسونهما**﴾ تقفونهما وتصبرونهما للحلف ﴿**من بعد الصلاة**﴾ من بعد صلاة العصر لأنّه وقت اجتماع الناس. وعن الحسن: بعد صلاة العصر أو الظهر، لأنّ أهل الحجاز كانوا يقعدون للحكومة بعدهما. وفي حديث بديل: أنّها لما نزلت ﷺ صلاة العصر ودعا بعديّ وتميم فاستحلفهما عند المنبر فحلفا، ثم وجد الإناء بمكة، فقالوا: إنا اشتريناه من تميم وعدي، وقيل: هي صلاة أهل الذمة وهم يعظمون صلاة العصر. ﴿**إن ارتبتم**﴾ اعتراض بين القسم والمقسم عليه، والمعنى: إن ارتبتم في شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما، وقيل: إن أريد بهما الشاهدان فقد نسخ تحليف الشاهدين، وإن أريد الوصيان فليس بمنسوخ تحليفهما. وعن عليّ رضي الله عنه: أنّه كان يحلف الشاهد والراوي إذا اتهمهما[(3)]، والضمير في ﴿**به**﴾ للقسم، وفي ﴿**كان**﴾ للمقسم له، يعني: لا نستبدل بصحة القسم بالله عرضاً من الدنيا، أي: لا نحلف بالله كاذبين لأجل المال ولو كان من نقسم له قريباً منا، على معنى أنّ هذه عادتهم في صدقهم وأمانتهم أبداً، وأنّهم داخلون تحت قوله تعالى: ﴿كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾[(4)] ﴿**شهادة الله**﴾ أي: الشهادة التي أمر الله بحفظها وتعظيمها. وعن الشعبي أنّه وقف على شهادة، ثم ابتدأ آلله بالمد على طرح حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه. وروي عنه بغير مدّ على ما ذكر سيبويه أنّ منهم من يحذف حرف القسم ولا يعوّض منه همزة الاستفهام، فيقول: الله لقد كان كذا. وقرئ: لملاثمين بحذف الهمزة وطرح حركتها على اللام وإدغام نون من فيها، كقوله: عاد لولي.

فإنْ قلتَ: ما موقع تحبسونهما؟ **قلتُ**: هو استئناف كلام، كأنّه قيل: بعد اشتراط العدالة فيهما، فكيف نعمل إن ارتبنا بهما؟ فقيل: ﴿**تحبسونهما**﴾.

فإنْ قلتَ: كيف فسرت الصلاة بصلاة العصر وهي مطلقة؟ **قلتُ**: لما كانت معروفة عندهم بالتحليف بعدها أغنى ذلك عن التقييد، كما لو قلت في بعض أئمة الفقه إذا صلى أخذ في الدرس علم أنّها صلاة الفجر، ويجوز أن تكون اللام للجنس وأن يقصد بالتحليف على أثر الصلاة أن تكون الصلاة لطفاً في النطق بالصدق وناهيةً عن الكذب والزور ﴿إنّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾[(5)].

﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا

---

(1) سورة الطلاق، الآية: 2.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: من سورة المائدة الحديث(3059)، وأخرجه مختصراً أبو داود في كتاب: الاقضية، باب: شهادة أهل الذمة، وفي الوصية في السفر الحديث (3606)، والبخاري في صحيحه، كتاب: الوصايا، باب: قول الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم...﴾ الحديث (2780).

(3) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار = الحديث (1521)، وأخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: من سورة آل عمران الحديث (3006)، وابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في أن الصلاة كفارة الحديث (1395)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة الحديث (419).

(4) سورة النساء، الآية: 135.

(5) سورة العنكبوت، الآية: 45.

وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١٧﴾.

﴿فإن عثر﴾ فإن طلع ﴿على أنّهما استحقا إثماً﴾ أي: فعلا ما أوجب إثماً واستوجبا أن يقال: إنهما لمن الآثمين. ﴿فآخران﴾ فشاهدان آخران ﴿يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم﴾ أي: من الذين استحق عليهم الإثم، ومعناه: من الذين جني عليهم وهم أهل الميت وعشيرته. وفي قصة بديل أنّه لما ظهرت خيانة الرجلين حلف رجلان من ورثته أنّه إناء صاحبهما وأنّ شهادتهما أحق من شهادتهما. ﴿الأوليان﴾ الأحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما، وارتفاعهما على هما الأوليان، وقيل: هما بدل من الضمير في يقومان، أو من آخران، ويجوز أن يرتفعا باستحق، أي: من الذين استحق عليهم انتداب الأوليين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة الحال. وقرئ: الأوّلين على أنه وصف للذين استحق عليهم مجرور أو منصوب على المدح، ومعنى الأولية التقدم على الأجانب في الشهادة لكونهم أحق بها. وقرئ: الأوليين على التثنية وانتصابه على المدح. وقرأ الحسن: الأولان ويحتج به من يرى رد اليمين على المدعي. وأبو حنيفة وأصحابه لا يرون ذلك فوجهه عندهم: أنّ الورثة قد ادعوا على النصرانيين أنّهما قد اختانا فحلفا، فلما ظهر كذبهما ادعيا الشراء فيما كتما، فأنكر الورثة، فكانت اليمين على الورثة لإنكارهم الشراء.

فإنْ قلتَ: فما وجه قراءة من قرأ ﴿استحق عليهم الأوليان﴾ على البناء للفاعل وهم علي وأبيّ وابن عباس؟ **قلتُ:** معناه من الورثة الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة أن يجرّدوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين.

ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾.

﴿ذلك﴾ الذي تقدّم من بيان الحكم ﴿أدنى﴾ أن يأتي الشهداء على نحو تلك الحادثة ﴿بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن تردّ أيمان﴾ أن تكر أيمان شهود آخرين بعد أيمانهم فيفتضحوا بظهور كذبهم كما جرى في قصة بديل. ﴿واسمعوا﴾ سمع إجابة وقبول.

۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾.

﴿يوم يجمع﴾[1] بدل من المنصوب في قوله: ﴿واتّقوا الله﴾ وهو من بدل الاشتمال، كأنّه قيل: واتّقوا الله يوم جمعه[2]، أو ظرف لقوله: لا يهدي أي: لا يهديهم طريق الجنة يومئذٍ كما يفعل بغيرهم، أو ينصب على إضمار اذكر أو يوم يجمع الله الرسل كان كيت وكيت. و[3] ﴿ماذا﴾ منتصب بأجبتم انتصاب مصدره على معنى أي إجابة أجبتم، ولو أريد الجواب لقيل: بماذا أجبتم؟

فإنْ قلتَ: ما معنى سؤالهم؟ **قلتُ:** توبيخ قومهم كما كان سؤال الموءودة توبيخاً للوائد.

فإنْ قلتَ: كيف يقولون: ﴿لا علم لنا﴾ وقد علموا بما أجيبوا؟ **قلتُ:** يعلمون أنّ الغرض بالسؤال توبيخ أعدائهم فيكلون الأمر إلى علمه وإحاطته بما منوا به منهم وكابدوا من سوء إجابتهم، إظهاراً للتشكي واللجأ إلى ربهم في الانتقام منهم، ولذلك أعظم على الكفرة، وأفتّ في أعضادهم، وأجلب لحسرتهم وسقوطهم في أيديهم، إذا اجتمع توبيخ الله وتشكّي أنبيائه عليهم، ومثاله: أن ينكب بعض الخوارج على السلطان خاصةً من خواصه نكبةً قد عرفها السلطان، واطلع على كنهها، وعزم على الانتصار له منه، فيجمع بينهما ويقول له: ما فعل بك هذا الخارجي! وهو عالم بما فعل به يريد توبيخه وتبكيته فيقول له: أنت أعلم بما فعل بي تفويضاً للأمر إلى علم سلطانه واتكالاً عليه، وإظهاراً للشكاية، وتعظيماً لما حلّ به منه[4]. وقيل: من هول ذلك اليوم يفزعون ويذهلون عن الجواب ثم يجيبون بعد ما تثوب إليهم عقولهم بالشهادة على أممهم، وقيل: معناه علمنا ساقط مع علمك ومغمور به لأنّك علام الغيوب، ومن علم الخفيات لم تخف عليه الظواهر التي منها إجابة الأمم لرسلهم فكأنّه لا علم لنا إلى جنب علمك. وقيل: لا علم لنا بما كان منهم بعدنا وإنما الحكم للخاتمة وكيف يخفى عليهم أمرهم وقد رأوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين[5]. وقرئ: ﴿علام الغيوب﴾[6] بالنصب على أنّ الكلام قد تم بقوله: ﴿إنك أنت﴾ أي: إنك الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره، ثم نصب علام الغيوب على الاختصاص أو على النداء أو هو صفة لاسم أن.

إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ ۘ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۖ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ

---

(1) قال أحمد: ويكون انتصابه إذاً، انتصاب المفعول به، لا الظرف على حكم المبدل منه.

(2) قال أحمد: وهو على هذا أيضاً: مفعول به.

(3) قال أحمد: والتعظيم في هذا نحو التعظيم بالسكوت عن الصلة، في مثل ما حصل، إلا بعد التي واللتيا.

(4) قال أحمد: وأيضاً، فالمسؤول عنه إجابتهم عند دعائهم إياهم إلى الله، لا ما حدث بعد ذلك، مما لا يتعلق به علم الرسل، = = والله أعلم.

(5) قال أحمد: ويكون هذا من باب:

أنا أبو النجم وشعري شعري

وقد مر قبل بآيات، وإنما نكرت هذه الثلاثة من الإعراب، لالتباسها إلا على الحذاق، وقليل ما هم.

(6) سورة المائدة، الآية: 109.

عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾.

﴿إذ قال الله﴾ بدل **﴿من يوم يجمع﴾** والمعنى أنّه يوبخ الكافرين يومئذٍ بسؤال الرسل عن إجابتهم، وبتعديد ما أظهر على أيديهم من الآيات العظام فكذبوهم وسموهم سحرة، أو جاوزوا حدَّ التصديق إلى أن اتخذوهم آلهةً كما قال بعض بني إسرائيل فيما أظهر على يد عيسىٰ عليه السلام من البيّنات والمعجزات: هذا سحر مبين، واتخذه بعضهم وأمه إلٰهين. **﴿أيدتك﴾** قويتك وقرئ: أيدتك على أفعلتك **﴿بروح القدس﴾** بالكلام الذي يحيا به الدين وإضافة إلى القدس لأنّه سبب الطهر من أوضار الآثام، والدليل عليه قوله تعالى: **﴿تكلم الناس﴾** و **﴿في المهد﴾** في موضع الحال لأنّ المعنى تكلمهم طفلاً **﴿وكهلاً﴾** إلا أنّ في المهد فيه دليل على حد من الطفولة. وقيل: روح القدس جبريل عليه السلام أيد به لتثبيت الحجة.

فإنْ قلتَ: ما معنى قوله: **﴿في المهد وكهلاً﴾**؟ **قلتُ**: معناه تكلمهم في هاتين الحالتين من غير أن يتفاوت كلامك في حين الطفولة وحين الكهولة الذي هو وقت كمال العقل وبلوغ الأشد والحدّ الذي يستنبأ فيه الأنبياء. **﴿والتوراة والإنجيل﴾** خصا بالذكر مما تناوله الكتاب والحكمة، لأنّ المراد بهما جنس الكتاب والحكمة. وقيل: الكتاب الخط والحكمة الكلام المحكم الصواب **﴿كهيئة الطير﴾** هيئة مثل هيئة الطير. **﴿بإذني﴾** بتسهيلي، **﴿فتنفخ فيها﴾** الضمير للكاف لأنّها صفة الهيئة التي كان يخلقها عيسىٰ عليه السلام وينفخ فيها ولا يرجع إلى الهيئة المضاف إليها لأنّها ليست من خلقه ولا من نفخه في شيء، وكذلك الضمير في **﴿فتكون﴾**، **﴿تخرج الموتى﴾** تخرجهم من القبور وتبعثهم، قيل: أخرج سام بن نوح ورجلين وامرأة وجارية **﴿وإذ كففت بني إسرائيل عنك﴾** يعني: اليهود حين هموا بقتله، وقيل: لما قال الله تعالى لعيسىٰ **﴿اذكر نعمتي عليك﴾** كان يلبس الشعر ويأكل الشجر ولا يدخر شيئاً لغدٍ يقول: مع كل يوم رزقه. لم يكن له بيت فيخرب ولا ولد فيموت أينما أمسى بات.

وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُواْ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾.

﴿أوحيت إلى الحواريين﴾ أمرتهم على ألسنة الرسل **﴿مسلمون﴾** مخلصون، من أسلم وجهه لله.

إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾.

﴿عيسىٰ﴾ في محل النصب على اتباع حركة الابن، كقولك: يا زيد بن عمرو وهي اللغة الفاشية، ويجوز أن يكون مضموماً كقولك: يا زيد بن عمرو والدليل عليه قوله:

أحار بن عمرو كأني خمر ... ويعدو على المرء ما يأتمر

لأنّ الترخيم لا يكون إلا في المضموم.

فإنْ قلتَ: كيف قالوا: **﴿هل يستطيع ربك﴾** بعد إيمانهم وإخلاصهم؟ **قلتُ**[1]: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنّما حكى ادعاءهم لهما ثم أتبعه قوله: إذ قالوا، فإذن إنّ دعواهم كانت باطلة وإنّهم كانوا شاكين، وقوله: هل يستطيع ربك كلام لا يرد مثله عن مؤمنين معظمين لربهم. وكذلك قول عيسىٰ عليه السلام لهم: معناه اتقوا الله ولا تشكوا في اقتداره واستطاعته ولا تقترحوا عليه ولا تتحكموا ما تشتهون من الآيات فتهلكوا إذا عصيتموه بعدها. **﴿إن كنتم مؤمنين﴾** إن كانت دعواكم للإيمان صحيحة. وقرئ: هل تستطيع ربك أي: هل تستطيع سؤال ربك، والمعنى هل تسأله ذلك من غير صارف يصرفك عن سؤاله. والمائدة: الخوان إذا كان عليه الطعام، وهي من ماده إذا أعطاه ورفده كأنّها تميد من تقدّم إليه.

قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾.

﴿ونكون عليها من الشاهدين﴾ نشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بني إسرائيل، أو نكون من الشاهدين لله بالوحدانية ولك بالنبوة عاكفين عليها، على أنّ عليها في موضع الحال، وكانت دعواهم لإرادة ما ذكروا كدعواهم الإيمان والإخلاص، وإنّما سأل عيسى وأجيب ليلزموا الحجة بكمالها ويرسل عليهم العذاب إذا خالفوا. وقرئ: ويعلم بالياء على البناء للمفعول وتعلم وتكون بالتاء والضمير للقلوب.

قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾.

---

(1) قال أحمد: وقيل: إنّ معنى هل يستطيع: هل يفعل، كما تقول للقادر على القيام: هل تستطيع أن تقوم مبالغة في التقاضي، ونقل هذا القول عن الحسن، فعلى هذا يكون إيمانهم سالماً، عن قدح الشك، في القدرة، فإن استقام التعبير عن الفعل بالاستطاعة، فذاك، والله أعلم، من باب التعبير عن المسبب بالسبب إذ الاستطاعة من جملة أسباب الإيجاد، وعلى عكسه التعبير عن إرادة الفعل بالفعل، تسمية للسبب الذي هو الإرادة، باسم المسبب الذي هو الفعل، في مثل قوله: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة﴾ وقد مضى أوّل السورة، وفي هذا التأويل الحسن تعضيد، لتأويل أبي حنيفة، = حيث جعل الطول المانع من نكاح الأمة، وجود الحرّة في العصمة وعدمه أن لا يملك عصمة الحرّة، وإن كان قادراً على ذلك، فتباح له حينئذٍ الأمة، وحمل قوله: ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات﴾ على معنى: ومن لم يملك منكم، وحمل النكاح على الوطء، فجعل استطاعة الملك المنفية هي الملك، كما ترى حتى أنّ القادر غير المالك عادم الطول عنده، فينكح الأمة، وقد مضى ذكر مذهبه، وكنت أستبعد إنهاضه، لأن يكون تأويلاً يحتمله اللفظ، ويساعده الاستعمال، حتى وقفت على تفسير الحسن هذا، والله أعلم.

obeikandl.com

﴿اللهم﴾ أصله يا الله فحذف حرف النداء وعوضت منه الميم. و﴿ربنا﴾ نداء ثانٍ ﴿تكون لنا عيداً﴾ أي: يكون يوم نزولها عيداً. قيل: هو يوم الأحد، ومن ثَم اتخذه النصارى عيداً. وقيل: العيد السرور العائد ولذلك يقال: يوم عيد، فكان معناه تكون لنا سروراً وفرحاً. وقرأ عبد الله: تكن على جواب الأمر، ونظيرهما يرثني ويرثني. ﴿لأوّلنا وآخرنا﴾ بدل من لنا بتكرير العامل أي لمن في زماننا من أهل ديننا ولمن يأتي بعدنا. وقيل: يأكل منها آخر الناس كما يأكل أولهم ويجوز للمقدّمين منا والأتباع. وفي قراءة زيد: لأولانا وأخرانا وللتانيث بمعنى الأمة والجماعة ﴿وعذاباً﴾ بمعنى تعنيباً.

قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾.

والضمير في ﴿لا أعذبه﴾ للمصدر، ولو أريد بالعذاب ما يعذب به لم يكن بد من الباء. وروي: أنّ عيسىٰ عليه السلام لما أراد الدعاء لبس صوفاً ثم قال: اللهم أنزل علينا، فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامة فوقها وأخرى تحتها وهم ينظرون إليها حتى سقطت بين أيديهم. فبكى عيسىٰ عليه السلام وقال: اللهم اجعلني من الشاكرين، اللهم اجعلها رحمةً ولا تجعلها مثلةً وعقوبةً. وقال لهم: ليقم أحسنكم عملاً يكشف عنها ويذكر اسم الله عليها ويأكل منها. فقال شمعون رأس الحواريين: أنت أولى بذلك. فقال عيسىٰ فتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل. وقال: بسم الله خير الرازقين، فإذا سمكة مشوية بلا فلوس ولا شوك تسيل دسماً وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث، وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون وعلى الثاني عسل وعلى الثالث سمن وعلى الرابع جبن وعلى الخامس قديد. فقال شمعون: يا روح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة؟ فقال: ليس منهما ولكنه شيء اخترعه الله بالقدرة العالية، كلوا ما سألتم واشكروا يمددكم الله ويزدكم من فضله. فقال الحواريون: يا روح الله لو أريتنا من هذه الآية آية أخرى؟ فقال: يا سمكة احيي بإذن الله، فاضطربت ثم قال لها: عودي كما كنت فعادت مشوية، ثم طارت المائدة، ثم عصوا بعدها فمسخوا قردة وخنازير، وروي: أنّهم لما سمعوا بالشريطة وهي قوله تعالى: ﴿فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه﴾. قالوا: لا نريد فلم تنزل. وعن الحسن: والله ما نزلت، ولو نزلت لكان عيداً إلى يوم القيامة لقوله: ﴿وآخرنا﴾[1] والصحيح أنّها نزلت.

وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾.

﴿سبحانك﴾ من أن يكون لك شريك ﴿ما يكون لي﴾ ما ينبغي لي ﴿أن أقول﴾ قولاً لا يحق لي أن أقوله: ﴿في نفسي﴾ في قلبي والمعنى تعلم معلومي ولا أعلم معلومك ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة وهو من فصيح الكلام وبينه فقيل ﴿في نفسك﴾ لقوله: في نفسي. ﴿إنك أنت علام الغيوب﴾ تقرير للجملتين معاً لأنّ ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب ولأنّ ما يعلمه علام الغيوب لا ينتهي إليه علم أحد[2].

مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾.

﴿إن﴾ في قوله: ﴿أن اعبدوا الله﴾ إن جعلتها مفسرة لم يكن لها بد من مفسر، والمفسر إما فعل القول، وإما فعل الأمر، وكلاهما لا وجه له، أما فعل القول فيحكى بعده الكلام من غير أن يتوسط بينهما حرف التفسير، لا تقول: ما قلت لهم إلا أن أعبدوا الله، ولكن ما قلت لهم إلا اعبدوا الله[3]، وأما فعل الأمر فمسند إلى ضمير الله عز وجل فلو فسرته باعبدوا الله ربي وربكم لم يستقم؛ لأنّ الله تعالى لا يقول اعبدوا الله ربي وربكم[4]، وإن

---

(1) سورة المائدة، الآية: 114.

(2) قال أحمد: وقد أجاز بعضهم وقوع أن المفسرة بعد لفظ القول، ولم يقتصر بها على ما في معناه، فيجوز على هذا القول وقوعها تفسيراً لفعل القول، وقد أبى الزمخشري في مفصله وقوعها، إلا بعد فعل في معنى القول، كمذهبه ههنا.

(3) قال أحمد: ويجوز أيضاً هذا الوجه على صرف التفسير إلى المعنى، كأنه حكى معنى قول الله عزّ وجلّ له، بعبارة أخرى، وكان الله تعالى قال له: مرهم بعبادتي، أو قال لهم على لسان عيسى: اعبدوا الله رب عيسى وربكم، فلما حكاه عيسى عليه السلام، قال: اعبدوا الله ربي وربكم، فكنى عن اسمه الظاهر بضميره، كما قال الله تعالى حكاية عن موسى: ﴿قال علمها عند ربي في كتاب لا يضلّ ربي ولا ينسى الذي جعل لكم الأرض مهداً وسلك لكم فيها سبلاً وأنزل من السماء ماء فأخرجنا به أزواجاً من نبات شتى﴾ فانظر كيف جاء أوّل الكلام حكاية لقول = موسى، وموسى لا يقول: فأخرجنا، ولكن: فأخرج الله، فلما حكاه الله تعالى عن موسى، رد الكلام إليه تعالى، وأضاف الإخراج إلى ذاته، على طريقة المتكلم لا الحاكي، وكذلك قوله تعالى: ﴿ليقولنّ خلقهنّ العزيز العليم﴾ إلى قوله: ﴿فأنشرنا به بلدة ميتا﴾ ونظائره كثيرة، وقد قدمت نحواً من هذا البحث عند قوله تعالى حكاية عن اليهود: ﴿إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله﴾ لما استبعد الزمخشري أن تصفه اليهود بهذه الصفات، المنافية لاعتقادهم فيه.

(4) قال أحمد: أي، فلا يقدر بالعبادة، ولكن بالأمر بها، كأنه قيل: ما قلت لهم إلا الأمر بالعبادة لله، والأمر مقول لقلت، على أن جعل العبادة مقوّلة، ليس ببعيد على طريقة، ثم يعودون لما قالوا، أي: للوطء الذي قالوا قولاً يتعلق به، وكقوله تعالى: ﴿ونرثه ما يقول ويأتينا فرداً﴾ وسيأتي له تصحيح هذا الاستعمال، لوروده كثيراً في القرآن الكريم.

جعلتها موصولة بالفعل لم تخل من أن تكون بدلاً من ما أمرتني به أو من الهاء في به، وكلاهما غير مستقيم لأنّ البدل هو الذي يقوم مقام المبدل منه، ولا يقال: ما قلت لهم إلا أن اعبدوا الله بمعنى ما قلت لهم إلا عبادته لأنّ العبادة لا تقال[1]، وكذلك إذا جعلته بدلاً من الهاء لأنك لو أقمت أن اعبدوا الله مقام الهاء فقلت: إلا ما أمرتني بأن اعبدوا الله لم يصح لبقاء الموصول بغير راجع إليه من صلته.

فإنْ قلتَ[2]: فكيف يصنع؟ **قلتُ**: يحمل فعل القول على معناه لأنّ معنى ﴿**وما قلت لهم إلا ما أمرتني به**﴾ ما أمرتهم إلا بما أمرتني به حتى يستقيم تفسيره بأن اعبدوا الله ربي وربكم[3]، ويجوز أن تكون موصولة عطف بيان للهاء لا بدلا ﴿**وكنت عليهم شهيداً**﴾ رقيباً كالشاهد على المشهود عليه أمنعهم من أن يقولوا ذلك ويتدينوا به ﴿**فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم**﴾ تمنعهم من القول به بما نصبت لهم من الأدلة وأنزلت عليهم من البينات وأرسلت إليهم من الرسل.

إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿118﴾.

﴿**إن تعذبهم فإنّهم عبادك**﴾ الذين عرفتهم عاصين جاحدين لآياتك مكذبين لأنبيائك ﴿**وإن تغفر لهم فإنّك أنت العزيز**﴾ القوي القادر على الثواب والعقاب ﴿**الحكيم**﴾ الذي لا يثيب ولا يعاقب إلا عن حكمة وصواب.

فإنْ قلتَ[4]: المغفرة لا تكون للكفار فكيف قال: ﴿**وإن تغفر لهم**﴾؟ **قلتُ**: ما قال إنّك تغفر لهم ولكنّه بنى الكلام على إن غفرت فقال: إن عذبتهم عدلت لأنّهم أحقاء بالعذاب وإن غفرت لهم مع كفرهم لم تعدم في المغفرة وجه حكمة، لأنّ المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول، بل متى كان الجرم أعظم جرماً كان العفو عنه أحسن.

قَالَ اللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿119﴾.

قرئ: هذا يوم ينفع بالرفع والإضافة وبالنصب إما على أنّه ظرف لقال وإما على أنّ هذا مبتدأ والظرف خبر، ومعناه هذا الذي ذكرنا من كلام عيسى واقع يوم ينفع، ولا يجوز أن يكون فتحاً كقوله تعالى: ﴿**يوم لا تملك**﴾[5] لأنّه مضاف إلى متمكن، وقرأ الأعمش يوم ينفع بالتنوين

---

(1) قال أحمد: وهذا أيضاً غير مانع من البدل، وإنما يواجه المصنف بما لا يسعه إنكاره، فقد قال في مفصله ما هذا نصه، وقولهم: إن البدل في حكم تنحية الأوّل، إيذان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقته التأكيد، والصفة في كونهما اسمين لما يتبعانه، لا أن يعنوا إهدار الأوّل واطراحه، ألا تراك تقول: زيداً رأيت غلامه رجلاً صالحاً، فلو ذهبت إلى إهدار الأوّل، لم يسند كلامك، فانظر كيف يرد كلامه في المفصل، وهو الحق ما ارتكبه من ردّ البدل في هذه الآية، للزوم طرح الأوّل، فتخلو الصلة من الضمير، ولم يجعل هذا القدر مانعاً في المثال المذكور، مع أنك لو طرحت الأوّل، لخلا الخبر من الضمير العائد، ولم يسند الكلام، فهذه وجوه أربعة، منعها في إعراب أن وكلها مسندة حسبما بينا، وهذه المساجلة في هذا الإعراب من الغرر والحجول في صناعة الإعراب وعلم البيان، وفرسان هذا المضمار قليل.

(2) قال أحمد: هذا التاويل لتوقع أن المفسرة بعد فعل في معنى القول، وليس قولاً صريحاً، وحمل القول على الأمر، مما يصحح المذهب الآخر في إجازة وقوعها بعد القول، فإنه لولا ما بين القول والأمر من التفاوت المعنوي، لما جاز إطلاق أحدهما وإرادة الأخرى، والعجب أنّ الأمر قسم من أقسام القول وما بينهما، إلا عموم وخصوص، وليس في هذا التاويل الذي سلكه، إلا كلفة لا طائل وراءها، ولو كانت العرب تأبى وقوع المفسرة بعد القول، لما أوقعتها بعد فعل ليس بقول، ثم عبرت عن ذلك الفعل بالقول؛ لأن ذلك كالعود إلى ما وقع الفرار منه، وهم بعداء من ذلك.

(3) قال أحمد: يريد بجعله عطف بيان: أن يسلم من تقدير إطراح الأول في البدل، وخلوّ الصلة حينئذٍ من العائد، وقد بيّنا أنّ ذلك غير لازم في البدل، والعجب أنه أيضاً في مفصله، لم يفصل بين عطف البيان والبدل، إلا في مثل قول المرار:

أنا ابن التارك البكري بشر

لأنه لو جعله بدلاً للزم، تكرير العامل، وإضافة اسم الفاعل= المعرف بالألف واللام، إلى العلم، ولم يفصل بينهما في غير هذا المثال، ومن حيث المعنى أنّ المعتمد في عطف البيان الأوّل، وأما الثاني فللتوضيح، والمعتمد في البدل الثاني، وأما الأوّل فبسباط لذكره، لا على أنه مطرح مهدر.

(4) قال أحمد رحمه الله: تذبذب الزمخشري في هذا الموضع، فلا إلى أهل السنة، ولا إلى القدرية، أما أهل السنة، فالمغفرة للكفار جائزة عندهم في حكم الله تعالى عقلاً، بل عقاب المتقي المخلص، كذلك غير ممتنع عقلاً من الله تعالى، وإذا كان كذلك، فهذا الكلام خرج على الجواز العقلي، وإن كان السمع ورد بتعذيب الكفار، وعدم الغفران لهم، إلا أن ورود السمع بذلك، لا يرفع الجواز العقلي، وأما القدرية، فيزعمون أن المغفرة للكافر ممتنعة عقلاً، لا تجوز على الله تعالى، لمناقضتها الحكمة، فمن ثَم كفحتهم هذه الآية بالردّ، إذ لو كان الأمر كزعمهم، لما دخلت كلمة: ﴿إن﴾ المستعملة عند الشك، في وقوع الفعل بعدها لغة، في فعل لا شك في عدم وقوعه عقلاً، ولكان ذلك من باب التعليق بالمحال، كأن يبيض القار وأشباهه، وليس هذا مكانه، فقول الزمخشري إذاً: إن يغفر لهم، لم يعدمِ وجهاً من الحكمة في المغفرة؛ لأنّ العفو عن المجرم حسن عقلاً، لا يأتلف بقواعد السنة، إذ لا يلتفت عندهم إلى التحسين العقلي، ولا يأتلف أيضاً بنزغات القدرية؛ لأنهم يجزمون بأنه لا وجه من الحكمة في المغفرة للكافر، ويقطعون بمنافاتها الحكمة، فكيف يخاطب الله تعالى به، فعلم أن عيسى عليه السلام يبرأ إلى الله من هذا الإطلاق، ومما اشتمل عليه من سوء الأدب، فإن قول القائل لمن يخطبه: ما فعل كذا، فلن يعدم فيه عذراً ووجهاً من المصلحة، كلام مبذول، وعبارة نازلة عن أوفى مراتب الأدب، إنما يطلقها المتكلم لمن هو دونه عادة، فنسأل الله إلهام الأدب، وتجنب ما في إساءته من مزلات العطب.

(5) سورة الانفطار، الآية: 19.

كقوله تعالى: ﴿اتقوا يوماً لا تجزي نفس﴾[1].

فإنْ قلتَ[2]: ما معنى قوله: **﴿ينفع الصادقين صدقهم﴾** إن أريد صدقهم في الآخرة فليست الآخرة بدار عمل وإن أريد صدقهم في الدنيا فليس بمطابق لما ورد فيه، لأنّه في معنى الشهادة لعيسى عليه السلام بالصدق فيما يجيب به يوم القيامة؟ **قلتُ**: معناه الصدق المستمرّ بالصادقين في دنياهم وآخرتهم، وعن قتادة: متكلمان تكلما يوم القيامة أمّا إبليس فقال: إنّ الله وعدكم وعد الحق، فصدق يومئذٍ وكان قبل ذلك كاذباً فلم ينفعه صدقه وأما عيسى عليه السلام فكان صادقاً في الحياة وبعد الممات فنفعه صدقه.

﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾﴾.

فإنْ قلتَ: في السموات والأرض العقلاء وغيرهم فهلا غلب العقلاء فقيل: ومن فيهنّ؟ **قلتُ**: ما يتناول الأجناس كلها تناولاً عاماً ألا تراك تقول إذا رأيت شبحاً من بعيد ما هو قبل أن تعرف أعاقل هو أم غيره؟ فكان أولى بإرادة العموم. عن رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة المائدة أعطي من الأجر عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات بعدد كل يهودي ونصراني يتنفس في الدنيا».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سورة الأنعام مكية

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾.

جعل: يتعدّى إلى مفعول واحد إذا كان بمعنى: أحدث وأنشأ، كقوله: **﴿وجعل الظلمات والنور﴾** وإلى مفعولين إذا كان بمعنى: صير، كقوله: ﴿وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً﴾[3]، والفرق بين الخلق والجعل، أنّ الخلق فيه معنى التقدير[4]، وفي الجعل معنى التضمين، كإنشاء شيء من شيء، أو تصيير شيء شيئاً، أو نقله من مكان إلى مكان. ومن ذلك: ﴿وجعل منها زوجها﴾[5] **﴿وجعل الظلمات والنور﴾**؛ لأنّ الظلمات من الأجرام المتكاثفة، والنور من النار، ﴿ثم جعلكم أزواجاً﴾[6] ﴿أجعل الآلهة إلهاً واحداً﴾[7].

فإن قُلْتَ[8]: لم أفرد النور؟ **قُلْتُ**: للقصد إلى الجنس كقوله تعالى: ﴿والملك على أرجائها﴾[9] أو، لأنّ الظلمات كثيرة، لأنه ما من جنس من أجناس الأجرام إلا وله ظل، وظله هو الظلمة، بخلاف النور فإنه من جنس واحد وهو النار.

فإن قُلْتَ[10]: علام عطف قوله: **﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾**؟ **قُلْتُ**: إما على قوله: **﴿الحمد لله﴾** على

---

(1) سورة البقرة، الآية: 48.

(2) قال أحمد: ولو أجاب بحمل الصادقين على الدنيا، وصدقهم على الآخرة، حتى يكون التقدير هذا يوم ينفع الصادقين في الدنيا، صدقهم في الآخرة، لكان أوضح طباقاً لتفسير قتادة، وأخرج لإبليس وأشباهه من هذا العموم، فإن إبليس، وإن صدق في الآخرة، إلا أنه يكن من الصادقين في الدنيا، فلم ينفعه صدقه في الآخرة، والوجهان متقاربان.

(3) سورة الزخرف، الآية: 19.

(4) قال أحمد: وقد وردت جعل وخلق مورداً واحداً، فورد وخلق منها زوجها، وورد وجعل منها زوجها وذلك ظاهر في الترادف، إلا أن للخاطر ميلاً إلى الفرق الذي أبداه الزمخشري، ويؤيده أن جعل لم يصحب السموات والأرض، وإنما لزمتهما خلق وفي إضافة الخلق في هذه الآية إلى السموات والأرض، والجعل إلى الظلمات والنور مصداق للمميز بينهما. والله أعلم.

(5) سورة الأعراف، الآية: 189.

(6) سورة فاطر، الآية: 11.

(7) سورة صّ، الآية: 5.

(8) قال أحمد: وقد سبق للزمخشري الاستدلال بجمع الجنس على التكثير، واعتقاد أنه أدل على الكثرة من الأفراد، وقد قدمنا ما في ذلك من النظر، وأسلفنا الاستدلال بقول حبر الأمة كتابه أكثر من كتبه على خلاف ذلك، وهو رأي الإمام أبي المعالي، ولو قال = الزمخشري: إن جمع الظلمات لاختلافها بحسب اختلاف ما ينشأ عنه من أجناس الأجرام، وإفراد النور لاتحاد الجنس الذي ينشأ عنه، وهو النار لكان أولى، والله أعلم.

(9) سورة الحاقة، الآية: 17.

(10) قال أحمد: وفي هذا الوجه الثاني نظر من حيث أن عطفه على الصلة يوجب دخوله في حكمها، ولو قال الحمد لله الذي. الذين كفروا بربهم يعدلون لم يسند لخلو الجملة من العائد، ويمكن أن يقال: وضع الظاهر الذي هو ربهم موضع المضمر تفخيماً وتعظيماً، وأصل الكلام الذي يعدل به الذين كفروا، أو الذي الذين كفروا يعدلون به باتساع وقوعها صلة رعاية لهذا الأصل، فهذا نظر من حيث الإعراب ونظيره، قوله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة، ثم جاءكم رسول مصدّق لما معكم﴾ فيمن جعل ما موصولة لا شرطية، فإنّ دخول جاءكم وما بعده في حكم الصلة يستدعي ضميراً عائداً إلى الموصول، وهو: مفقود لفظاً؛ لأنّ الظاهر وضع فيه موضع المضمر، والأصل: ثم جاءكم رسول مصدّق له، فاستقام عطفه ودخوله في حكم الصلة بهذه الطريقة لكن بقي في آية الأنعام هذه نظر في المعنى على الإعراب المذكور، وهو: أن يصير التقدير الحمد لله الذي الذين كفروا يعدلون، ووقوع هذا عقيب الحمد غير مناسب كما ترى، فالوجه والله أعلم، عطفه على أوّل الكلام لا على الصلة، والله الموفق.